الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي بغرداية

مجلة الواحات للبحوث و الدراسات

مجلة أكاديمية دورية محكمة تصدر عن المركز الجامعي غرداية - الجزائر

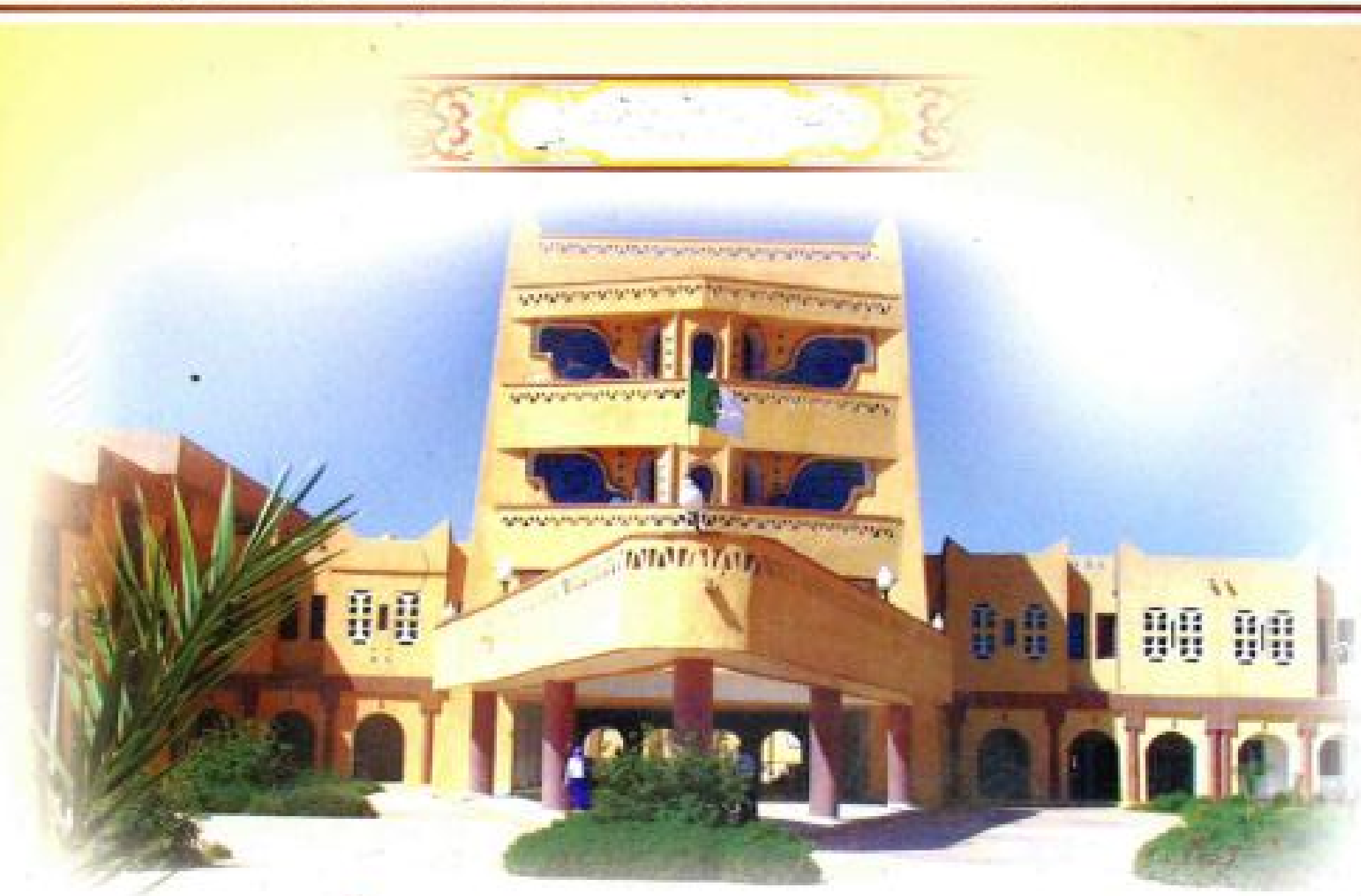

طبع المطبعة العربية 11 نهج طالبي احمد غرداية

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) : 9 – 26
www.univ-ghardaia.dz/index.php/dz/component/content/article?id=130

الشعر الشعبي الديني في مناطق الصحراء الجزائرية (شعراء منطقة « توات» عينة)

أ/ عاشور سرقمة قسم اللة العربية وآدابها المركز الجامعي ـ غرداية

قال أحد المستشرقين الألمان، وهو (هانس ستيم) (Hans Stumme):

«إنَّ العرب المغاربة لم يهتمُّوا إلاَّ قليلاً بُتراثهم الشَّعبي في شعره ونثره، رغم أنَّهم يملكون إنتاجاً أدبياً رائعاً. لذلك فإنَّ الكثير من هذا الإبداع . خصوصاً منه الشِّعر . سينتهي به الأمر . إن عاجلاً أو آجلاً . إلى الضَّياع في أعماق مُحيط النِّسيان...».

وحتى لا يكون هذا المصير هو مآل الشعر الشعبي خاصة في مناطق الصحراء الجزائرية فإننا نسعى إلى جمع وتدوين، وأحياناً دراسة هذا التراث الشعبي، ونشجع طلبتنا على ذلك، حتى لا يدخل تحت طي النسيان. وسنشير في هذه الكلمة إلى جزء من تلك الرحلة الطويلة التي قطعناها. واخترنا الحديث هنا حول الشعر الشعبي الديني لانتشاره وذيوعه في أوساط الشعب وترديده في عديد المناسبات.....

الشعر الشعبي الديني هو ذلك الشعر الصادر عن نفس مفعمة بالعاطفة الدينية، ويتعرض الشعراء فيه إلى موضوعات ذات ارتباط مباشر ببعض المسائل والقضايا الدينية، التي يرى الشاعر أنه من الضرورة بمكان الوقوف عند بعض من تفاصيلها من ناحية؛ ومن أجل إفادة أكبر شريحة من الشعب بما يريد أن يوصله لهم من معلومات أو مشاعر بلغتهم البسيطة؛ ويَحْمِلُهُمْ عندها على مقاسمته مشاعره وأحاسيسه .

وقد عَرفت مناطق الجنوب الجزائري على كَرِّ العصور عدداً كبيراً من الشعراء الذين كتبوا شعراً دينياً ملتزماً نذكر منهم الشاعر محمد بلخير[1] بمنطقة البيض والشاعر أحمد كرومي بمنطقة بشار[2]، والشاعر سيدي أحمد بلحرمة[3] بمدينة بريان منطقة غرداية، والشاعر الشرع عبد القادر[4]، ومن الشعراء المعاصرين بوادي ميزاب الشاعر صالح ترشين[5] وغيرهم بمناطق الجنوب الجزائري كثير وكثير، يحتاج كل واحد منهم إلى وقفة خاصة، وهو ما نرجو أن نقوم به في أبحاث ومقالات أخرى إن شاء الله . وسنكتفي بالوقوف عند شعراء منطقة من مناطق الصحراء الجزائري وهي منطقة توات، لنعرف ببعض من شعرائها الشعبيين الذي كتبوا في موضوع الدين، ونشير في عجالة إلى بعض الموضوعات الدينية التي تطرقوا إليها في أشعارهم.

أعتقد أنَّ من نافلة القول أن نشير إلى أن منطقة توات . الواقعة بالجنوب الغربي من الجزائر والمسمى جزء منها اليوم بـ "ولاية أدرار" . تزخر بعديد العلماء البعض منهم قضى نحبه ومنهم من ينتظر، وقد كان أغلبهم شعراء استطاعوا أن يبثوا في أشعارهم زبدة أفكارهم، وخلجات صدورهم؛ إلا أنه وللأسف فأغلب هذه الكتابات ضاعت أو هي معرضة للضياع بسبب وجودها محفوظة في صدور بعض الرجال الذين يَضِنُّ البعض منهم بها، وبذلك لما يموتون يأخذون معهم تلك المكتبات، وبعض تلك النصوص موجودة في مخطوطات تتعرض الكثير منها إلى الضياع؛ وقد سعينا إلى إخراج هذا التراث حيثما وجدنا إلى ذلك سبيلا، وبداية احتكاكنا بهذا التراث كانت في مرحلة الليسانس، بجمع أشعار بعض الشعراء الشعبيين وازدادت هذه العلاقة توطدا حين سجلنا بحثنا في الماجستير بعنوان «*الشعر الشعبي الديني في منطقة توات، سيدي محمد بن المبروك أنموذجا، جمع ودراسة*» وتزداد تلك العلاقة كل يوم توطدا، حيث سجلنا بحثنا لنيل درجة الدكتوراه بعنوان «*بنية الخطاب الصوفي عند شعراء توات تحقيق ودراسة*»

وأود قبل أن أغوص في إشكالية بحثنا، والمتعلقة بكيفية إخراج هذا التراث ليرى النور والمشكلات التي واجهتنا وتواجهنا، أودُّ أن أطرح قضية أرى أنه من الضرورة بمكان الوقوف عندها هنا، وإن كنا قد طرحناها في مقال سابق غير منشور بعنوان " توات حلقة مفقودة في تاريخ الأدب الجزائري " وذلك أجل التحسيس بها

ولم لا تخطيها؛ وهي ببساطة مسألة عدم الاهتمام بما كتب من أعمال أدبية في هذه المنطقة من طرف الباحثين وخاصة الذين عنون البعض منهم دراساتهم بعناوين كبيرة جدا فيها صفة الوطنية مثل " الشعر الجزائري " أو " الأدب الجزائري "، واكتشاف ذلك ليس بالسر ولا العسير الوصول إليه حتى من طرف القارئ المبتدئ للدراسات التي استهدفت الأدب الجزائري . ونرى أنه من جانب الإنصاف العلمي أن يشار إلى عدم تمكن الباحث من الوصول إلى بعض النصوص في مناطق أعوزته أسباب للوصول إليها.

إلا أن حدة لهجتنا يمكن أن تخف شيئا ما، إذا وضعنا أيدينا على الأسباب التي أدت إلى قلة اهتمام الباحثين والدارسين بأدب هذه المنطقة ولعل أول سبب عدم سعي أبناء المنطقة إلى تقديم كتابات ودراسات حول شعراء وأدباء المنطقة، ونشير إلى أن هذا المشكل بدأ يجد مخرجاً خاصة مع الجيل الجديد، ولو أنه جاء متأخرا بعض الشيء، واقتصر اهتمامهم على مناحي معينة فقط وببعض الأدباء لا كلهم، ولكن ما لا يدرك كله لا يترك كله؛ وثاني سبب هو ما ذكرناه سابقا من عدم سعي بعض الباحثين والدارسين على المستوى الوطني . خاصة الذين لهم فضل السبق في التأريخ والتأصيل للأدب الجزائري . إلى محاولة الوصول إلى مواطن البعض من تلك الكتابات. والحق نقول أنه لا يمكننا تعميم ذلك عليهم جميعا، فقد وجدنا أن بعضهم ذكر البعض منها؛ إلا أننا نقول أمامهم وبكل تواضع أن ذلك غير كاف أمام هذا التراث الضخم الذي يشكل جزءا من ذاكرة هذه المنطقة وتخليدا لعلمائها.

تزخر منطقة توات بالكثير من الشعراء الشعبيين وقد واجهتنا في بداية بحثنا قلة النسخ للنصوص، ونحن نعلم أن عملية تحقيق أي نص يشترط فيها توافر ثلاث نسخ على الأقل حتى يكون التحقيق أكثر وفاء في إخراج وتحقيق أي نص، لذلك استعنا ببعض الحفاظ الذين يحفظون هذه الأشعار وبعض الأفراد الذين يملكون كنانيش، وهم الحافظ دفه سالم وهو من منطقة بودة ويحفظ الكثير من أشعار عائلة بوسبع حجات وأخذنا بعض القصائد مما هو عند الشيخ داوعلي محمد وهو من منطقة زاوية كنتة، وكذلك اعتمدنا على نسخة ثالثة عبارة عن كناش بحوزة عائلة جعفري ببودة، وحاولنا مقارنة النصوص بعضها ببعض، وقد تلقينا مشكلات مع بعض الحفاظ الذين اختلط عليهم الأمر حين جئناهم نسأل عن تراجم بعض الشعراء فظنوا

أننا من عائلاتهم و جئنا نطلب نصيبنا من الميراث؛ وهذا في الحقيقة من المضحكات المبكيات وشر البلية ما يضحك، وقد وجدنا بعض القصائد غير معروفة المبدعين مثل قصيدة:

فَبَسْمَ اللهْ ابْديتْ فِي انْشَادِي يَا فَاهَمْ ذَا الْحْدِيثْ وَاصْغَ ذَا الصُّورَه

فَبَسْمَ اللهْ ابْدِيتْ فَايْدَه تَفْجِي[6] كُلْ هْمُومْ .

وكذلك قصيدة ذكرت فيها وفاة الرسول (ﷺ) وهي «ما اعظم داك النهار»[7] وطالعها :

مَـا اعْظَـمْ دَاكْ النْهَـارْ مَـا اكْبَرْهَـا صَـيْحَه
يَوْمْ اخْرَجْ الرْسُولْ مَنْ بَيْنْ اصْحابُو

بَجْفَـــانْ امْقَلْبَـــه بَالدَّمْعَـــه طَابُـــو[8]
يَا مَنْ ايْدَوَّرْ لَحْيَا مَنْ بَعْدُو

ثم يذكر قصة ابنته التي هي منذ ستة شهور تبكي وحيدة على فراقه وقصة خروجها يوم العيد لصلاة الوقفة ومنع الصغار لها من قراءة القرآن .

ثم بعد ذاك يرجو الشاعر الشفاعة من الرسول صلى الله عليه وسلم يوم القيامة، ويورد بعدها قصة السيد بلال رضي الله عليه وسلم، لما صعد فوق سقف البيت وسمع بكاء فاطمة وعز عليه ذلك :

تَسْكَنْ دَارْ النْعِيمْ فِيهَا تَتْكَافَى[9]
تَلْـبَسْ غِيـرْ الحْرِيـرْ وَامْسُـوكْ ايْهَبُّـوْ[10]

وَحْرَامْ عْلِيكْ عَوْضْهَا وينْ تْصِيبُو[11]
يَعْدَلْ بَالْحَقْ وينْ عَوْضْ المُصْطَفَى

عَمْرُو مَا مَالْ مَا اتْبَعْ طَفْحْ[12] اشْبَابُو
نَرْجُو شْفَاعْتَهْ غْدَا يَوْمَ الوَقْفَه[13]

يَعْمَلْنَا[14] فِي حْمَاهْ لَيْلاَ نَتْرَجَّاوَهْ[15]
طْلَعْ بِلاَلْ للسْطَحْ فُوقَ الغُرْفَه

سْمَعْ تَحْنَانْ[16] فَاطْمَه حَرْقَتْ كَبْدُو
أَذَّنْ وَنْـــزَلْ جَـــا عْلَـــى وَجْـــهُورر نَكْفَـــى[17]
مَـــا قَـــدْ ايْقِـــيمْ الصْـــلاَةْ بِهَـــمْ رَهْبُـــوا[18]

جَاهَا قَنْدِيلْ ضَاوي مَا يَطْفَى

وهكذا بعد أن سمع السيد بلال بكاءها لم يستطع أن يقيم الصلاة وبعد أن جاء فاطمة ذلك القنديل طلبت منه أن تخرج معه لأنها ملت من البقاء وخرجت معه خارج القرية .

ونجد كذلك قصيدة «توبوا يا ناس الحال»[19] ومطلعها:

تُوبُـوا يَـا نَـاسْ الْحَـالْ[20] مَـا بْقَـاتْ[21] اوْلِـعْ[22] مَـنْ بَعْـدْ الشْـرِيفْ العَـلاَوِي
غَـــابْ الفُضِـــيلْ اللهْ ايْرَحْمُـــو مُـــولاَيَ اليَزِيـــدْ
مَـاتْ عْلَـى مَـنْ جَرْحُـو أُو سَـارْ بَـالْفْرَاقْ وَاتْمَـامْ الاَعْشَـقْ مَـا صَـابْ[23] ايْـدَاوِي
آشْ[24] ايْـدَاوِي هَـمْ الْفْـرَاقْ مَجْـرُوحْ ابْغِيـرْ احْدِيـدْ

والشاعر في هذين البيتين يدعو "ناس الحال" ونحسب أنهم الصوفية؛ يدعوهم إلى التوبة من متع الحياة لأنه لم يبق أي ولع بعد موت الشريف العلوي – نسبة إلى سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه . ولم يبق أي شوق وحب ومرح وزهو لأن علة كل ذلك قد ذهبت بوفاة اليزيد .

ويضيف الشاعر أن بعد هذه الفاجعة لم يعد يطيب له مجلس من مجالس الأحباب، وهو يتحسر على تلك النزه التي كان يقوم بها اليزيد في" بوجلود" بالمغرب الأقصى وكذلك في فاس المدينة المغربية العريقة التي اشتهرت بالعلم والعلماء وطيب جوها. فأصبحت هذه الأماكن كلها وكأنه لم تطأها قط رجلا السيد اليزيد وهو الذي كان مولعا بصيد الطيور. واليوم لم تبق إلا الرسوم والذكريات:

جِيـتْ امْفَقَّـدْ[25] الاَرْسَـامْ شُـورْ[26] بُوطَاحْهَـا[27]وَالقَـبْ انْصِـيبْ[28] مَرْتَـاحْ امْسَـلْوِي[29]
انْصِـــيبْ الاَطْـــيَارْ ايْنَشْـــدُوا عْلَـــى الاَغْصَـــانْ انْشِـــيدْ

قَلْتْ أَيَا غَبْنِي[30] هَاهْ[31] وِينْ الاَخْنَاثْ[32] أُو وِينْ[33] غَابْ الاَهْلاَلْ الضَّاوِي
وِينُو سُلْطَانْ الغَرْبْ وِينْ غَابْ التَّايَكْ[34] الاَمْجِيدْ

ونجد في الشعر الديني القصصي قصيدة «لله يا جمع المومنين»[35] طالعها:

لله يَا جَمْعْ المُومْنِينْ صَلُّوا عْلَى بُوفَاطْمَه
يَا لَجْوَادْ[36] اللِّي حَاضْرِينْ صَلُّوا عْلَى جَدْ الحُسِينْ

والتي يذكر فيها صاحبها قصة رجل كان يعبد ربه في خلوته إلى أن جاءه الشيطان يوسوس إليه فطرده، لكن لم يذهب بل أراد أن يبتلي هذا العابد فألقى له في حجره عظما وقال له : أطلب من ربك أن يحيي لك هذا العظم ثم استقام ذلك العظم لينبت ويصبح شجرة وهكذا تتواصل القصة ويقول الشاعر بأنه وجد هذه القصة في كتاب كبير وقد أحصاها لدى ابن عاشر ووجدها عند ابن عباس

هَذِي قَصَّه بَحْدِيْثْهَا فِي كْتَابْ كْبِيرْ لْقِيتْهَا[37]
وَابْنُ عَاشِرْ حْصِيْتْهَا وَابْنُ عَبَّاسْ اعْلَى ايْمِينْ
قَصَّةْ اعْبَيْدْ فِي خلوتا[38] يَعْبَدْ مُولاَهْ بْنِيتُو
جَاهْ الشِّيطَانْ ايْفَلْتُو[39] صَابُو[40] مَتْوحَّدْ بَالْيَقِينْ
جَابْ[41] لِيهْ اعْضَمْ مَنَ الْقَبَرْ لاَحُو فِي حَجْرُو بَالْقْدَرْ[42]

والإشكالية الثانية في تحقيق الشعر الشعبي عند شعراء توات وهي أننا وجدنا بعض الشعراء الذين لم نعثر على تراجم لهم، وما كان ذلك إلا بسبب الإهمال فلو كان الاهتمام مبكرا بأشعارهم، لما ضاعت سيرهم وقد اقتربنا من بعض العائلات التي تحمل نفس اللقب الذي يحمله بعض الشعراء، فقالوا لنا أنه قيل لنا أنه كان في عائلتنا عالم كان يقول شعرا ولكن لا نعرف عنه أي شيء فقلنا لهم حددوا لنا على الأقل العصر الذي عاش فيه فما كان لهم من جواب، فمن العيب أن نضع أمام شاعر كبير وعالم عبارة «شاعر مجهول» . ونحمد الله على وجود «التوقيع» في الشعر الشعبي وهو أن يذكر الشاعر اسمه أو كنيته، صراحة أو تلميحاً في آخر القصيدة.

ونحمد الله كذلك على وجود «التأريخ»، وهو أن يذكر الشاعر تاريخا يتعلق بكتابة

القصيدة سواء بداية كتابتها أو الانتهاء من ذلك أو غيرها

ووجدنا من بين أولئك الشعراء : الشاعر «محمد ولد احمد» في قصيدته التي عنونها بـ «نبدا بسم الله من قلبي ولساني» والتي يقول في ختامها :

يَا رَبِّ تَغْفَرْ لْمُحَمَّدْ وَلْدْ احْمَدْ يَجْعَـلْ سَـعِيدْ وَلْـدْ اليَمَانِـي
يَا رَبِّ تَغْفَرْ لِيَّ أُو لْوَالْدِيَّ أَمْعَ المُسْلِمينْ أُو نَاظَمْ وزَانِتِي
يَا رَبِّ تَغْفَرْ لْمُحَمَّدْ وَلْدْ احْمَدْ أَبْلاَدُو تْمَنْطِيطْ فِي قْصَرْ المَيْمُونِي[43]

وهو في آخر هذه القصيدة يشير إلى بلده وهو «قصر الميمون» أحد قصور مقاطعة «بودة».

يعد أولياء الله الصالحون أو «الوليا»[44] بالنسبة لسكان منطقة توات أولئك الرجال العظماء الذين توصلوا من خلال أعمالهم وتقواهم إلى مرضاة الله سبحانه وتعالى وهم الذين خدموا رسالة الله ونشروها في مختلف البقاع شادين الرحال إليها لايبتغون شيئا من وراء ذلك إلا مرضاة الله سبحانه متعالى وكابدوا من أجل أدائها عديد المشاق، لصعوبة التنقل في المنطقة وحرارة الجو ووعورة المسالك، لذلك فإن صورة هؤلاء الرجال لاتمَّحي من ذاكرة سكان المنطقة من خلال مل تروى من قصص حولهم مما يغذي الاعتقاد الكبير بهؤلاء الأولياء.

وتمتلئ المنطقة بعدد كبير من الأولياء فقرب كل قصر من قصور المنطقة تقريبا يوجد ولي وهذا على امتداد أقاليم المنطقة الأربعة (قورارة، وتوات، وتنزروفت، وتيديكلت) ومن هؤلاء، سيدي الحاج بلقاسم[45] في تيميمون، وسيدي حيده[46] ببوده، ومولاي علي بلحاج[47] بزاوية كننه، والشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي[48] بزاويته بوسط توات، والطالب مسعود[49] بزاوية حينون بآولف، ومولاي عبد الله الرقاني[50] بزاويته برقان، وغيرهم كثير.

هذا الاعتقاد بهؤلاء العلماء دفع بالشعراء لأن ينظموا قصائد يذكرون فيها مناقبهم ويصفونهم، ويصفون الظروف التي كانوا يؤدون فيها رسالتهم.

وهناك بعض القصائد التي نجد فيها ذكرا لأولياء الله الصالحين الذين سبقوا

عصر الشعراء ورويت لهم قصصاً عن ورعهم وتقواهم، وحِلِّهم وترحالهم لطلب العلم والإصابة فيه بسهم عميق، أو بعض الصالحين الذين عاصروا الشعراء ورأوهم رأي العين، أو وصلت إلى آذانهم أخبارهم .

ومن بين تلك القصائد التي تعرف بفضل هؤلاء الرجال الصالحين قصيدة " بسم الله ابديت نشعر "[51] للشاعر" امبارك جعوان "[52] الذي لم نجد له ترجمة ؛والتي طالعها:

بَسْـــمَ الله ابْـــدِيتْ نَشْعَـــرْ وَانْجِـــيبْ عْلَـــى الصَّـــالْحِينْ

وِايْدَاوِي عَقْلِي وِايْنْجْبَرْ وِيْكُونُوا لِيَّا اعْوِينْ

ويبتديء الشاعر قصيدته ببسم الله ثم يتلوها بـ «انجيب» أي أقول شعرا على الصالحين يضيف أن هذا : لكي يتداوى عقله و«ينجبر» وتقال للشيء المكسور الذي يراد إصلاح كسره وقيل في هذا المعنى:

إنَّ القُلـوبَ إذَا تَنَـافَرَ وُدُّهَـا مِثـل الزُّجاجـة كسـرُها لايُجْبَـرُ

وأخيراً وليس آخراً نكتفي بذكر شاعر آخر لم نجد له ترجمة وهو الشاعر عبد العزيز بن امحمد صاحب قصيدة : «بسم المولى ابديت نستفتح في ذا القول» والتي طالعها:

بَسْـــمَ المُـــولَى ابْـــدِيتْ نَسْـــتَفْتَحْ فِـــي ذَا القُـــولْ بَـــاشْ[53] يَسْـــقَامْ[54] لْسَـــانِي
وَنْمَجَّـــدْ بِيـــهْ اوْلاَدْ لاَلَّـــه شَـــايَبْ[55] ولِيْشِـــيرْ[56]

وهناك بعض الشعراء الذين وجدنا تراجم لهم ولو أنها مختصرة أو تحتاج إلى تحقيق، من بينهم الشاعر سيدي محمد الإيداوعلي الأعباني وكذلك الشاعر سيدي محمد بن المبروك البودوي، هذا الأخير الذي كتب قصيدة يعتذر فيها من شيخه مولاي عبد المالك الرقاني وعنوانها «لله اقبل من جاك»[57] مطلعها:

للهْ اقْبَلْ مَنْ جَاكْ يَا مُولاَيْ عَبْدْ المَالِكْ
للهْ اقْبَـــلْ مَـــنْ جَـــاكْ يَـــا وَلِـــيَّ اللهْ مَالَـــكْ

انْتَ مُولْ التَّصْرِيفْ وَالِي وَاصَلْ وَاشْرِيفْ

فْرَحْ بَنْزُولْ الضَّيْفْ تْكَرَّمْ مَنْ طِيبْ اظْلاَلَكْ[58]

والشاعر كما هو واضح يستعطف شيخه ويرجو منه أن يقبله وأن يغفر له هاته الزلة التي وقع فيها لذلك شرع في ذكر كل مشايخه الذين عنهم وعائلة شيخه حيث يقول له:

حُرْمَةْ[59] مُولاَيْ الرَّقَّانِى بُوكْ وَالوَزَّانِ

مَتَّصَلْ مَنْ عَدْنَانْ شْرِيفْ مَنْ خَافَكْ سَالَكْ[60]

ثم ذكر بعد ذلك العديد من المشائخ والفقهاء والأولياء والصالحين نذكر منهم:

بوزيان، والشيخ امبارك، والحاج والغازي، وابن عربي، والغزالي، وبن يوسف، والزروق، والحضرمي، وبوداود، وابن عطاء الله، وبن امشيش، وأبو مدين شعيب، وسيدي علي بن حرزهم، وأبو يعزى الوالي، وأبو معروف الكرخي الذي يصفه الشاعر بـ (المُريد)[61] والقطب أبو الحسان ويقول الشاعر مخاطبا الشيخ مولاي عبد الله الرقاني:

.....

وَالقُطْبْ[62] أَبُو الحَسَانْ عَالِي وَصْلُوا ياوْصالَكْ

.....

هُوَ بَحْرْ الدِّيوَانْ[63] مَنُّو مَا كَانْ الحَالَكْ

وهذه كلها تسمى "السِّلْسِلَةُ" أو " السَّلْسْلَه" كما يطيب للعامة محليا تسميتها، ونحسب أن اشتقاق الاسم إنما هو مشتق من ذكر تسلسل المشائخ، فيها تلميذا عن شيخه إلى أن تصل الرسالة إلى آخر الصحابة ثم بعدها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم كما هو الحال بالنسبة لقصيدة "لله اقبل من جاك" التي بين أيدينا، وذلك حين يوضح الشاعر:

شِيخُو رَسُولْ اللهْ جَدُّو بَاسْمُو سَمَّاهْ[64]

عَنْ جِبْرِيلْ اللِّي جَاهْ[65] مَنْ عَنْدْ المُولَى مَالَكْ

وهناك بعض القصائد التي ذُكر فيها العلماء والأولياء الصالحين والتوسل

بجاههم عند الله سبحانه وتعالى فنجد من بينها قصيدة «كل يوم عليكم براح»[66] للشاعرة المتصوفة «نانا عائشة»[67] البودوية والتي طالعها:

كُلْ يَوْمْ عْلِيكُمْ بَرَّاحْ[68] يَا الصَّلاَّحْ يَا رْجَالْ اللهْ غِيتُونِي[69]
قُلْتْ بَاسْمْ اللهْ بَاشْ ابْدِيتْ فِي كْلاَمِي نَظْمِي بِيتُو

وهي عبارة عن «تُوسْيلَه» كما يطلق سكان المنطقة على القصائد التي تضمنت غرض التوسل، وهي عبارة عن دعاء يتوسل به العبد ابتغاء مرضاة الله سبحانه وتعالى، وقد ذكرت فيها عدة صفات للأولياء الصالحين مثل قولها:

يَا اهْلْ الهَمَّه وَالتَّصْرِيفْ بِينْكُمْ بَاغِي نَسْتَسْرَا[70]
يَا شْيُوخِي عَالَمْ وَاشْرِيفْ قَاعْ فِيكَمْ دَرْتْ النَّعْرَا[71]

حيث شبهتهم بأهل الهمة والتصريف في الأمور ولم تستثن عالما منهم أو شريفا، ثم تضيف في مقطع آخر:

يَا اهْلْ الهَيْبَه وَالوَقَارْ يَا السَّادَاتْ الأَوْلِيَا
يَا دْرَارِي رُشَّادْ احْرَارْ يَا اجْدَادِي طُولُوا[72] فِيَّا

ثم ذكرت أنهم إن أغاثوها ليس ذلك بالعار، وذكرت أنهم أهل أمها وأبيها، وهم ليسوا بشحيحين لأنهم ينتمون إلى أرض الكرم " فاس "؛ وبذكرها لهذه الأخيرة نعود لنؤكد مدى العلاقة الوطيدة التي كانت تربطها بمنطقة توات باعتبارهما منطقتي إشعاع علمي وثقافي[73] .

يَا السَّالِكِينْ بَالْكَمَالْ بْغِيتْ[74] فِيكَمْ قَاعْ[75] المَعْرُوفْ
يَا المَجْذُوبِينْ[76] اهْلْ الحَالْ يَا سْيَادِي قَلْبِي مَلْهُوفْ[77]

حيث شبهتهم بالسالكين أي أنهم سلكوا سبل النجاة بكمالهم البشري الذي وصلوا إليه بعبادتهم إلى الله سبحانه وتعالى وتقربهم إليه .

وشبهتهم كذلك بالمجذوبين وأهل الحال والمجذوبين من «الجذبة» وهي

حالة من السكر يصل إليها المتصوف في لحظة تأدية الشطحات الصوفية، وأهل الحال أي المتصوفة وطلبت منهم أن يأخذوا بيديها شبابا وشيوخا أحرارا وشرفاء وحرطانيين.

ثم تصل إلى قولها:

بَاغِيْ فِيكَمْ الجَاهْ الكَبِيرْ عَنْدْ رَبِّي رَاجَلْ وَامْرَا
يَا اهْلْ البَرَكَه وَالخِيرْ خَرَّجُونِي مَنْ ذَا الغَمْرَا
بَالِي فِي بَابْ التَّسْخِيرْ أُو بِينْكُمْ يَا نَاسْ الحَضْرَه
يَا الصَّادِقِينْ بَالأَفْرَاحْ بَيْنْكُمْ جُمْلاَ دِيرُونِي[78]

أي أنا أتوسل بجاهكم جميعا عند الله رجلا وامرأة، ثم ذكرت بأنهم أهل البركة والخير وذكرت أنهم ناس الحضرة..

وهم الذين وصفتهم بالصادقين بالأفراح وطلبت منهم أن يضعوها بينهم حتى ينالها ولو شيئا مما أصابهم من الخير.

نَانَا عَيْشَه بَالتَّشْرَاحْ يَا الصَّلاَّحْ ظَاهْرَه مَاهِي جَحْدَانِي

ومن قصائد التوسل إلى الله سبحانه وتعالى قصيدة «بسم الله بها نمجد»[79] للشاعر «سعيد بوعزه» [80] وبدايتها:

بَسْمَ اللهْ بِهَا نْمَجَّدْ وَالصَّلاَةْ عْلَى النَّبِي
لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللهْ مَحْلاَهَا فِي قَلْبِي

«لا إله إلا الله» التي يقول فيما بعد «يعملني» أي أتمنى من المولى عز وجل أن يجعلني بها أتباهى يوم «يفنى قلبي» أ ي يوم يموت ويطلب من الله أن يرزقه اليقين، والشاعر لا يدري ما يفعل لأن شيطانه «مْعَلَّمْ» وهو لقب يطلق على من فقه أمراً معيناً من أمور العلم والمعرفة، وهذا الشيطان «مَا يَتْلَفَّتْ» أي لا يلتفت ولا يفكر في شيء آخر إلا في إيقاعي في بحر الذنوب والكذب، لذلك فإنه يقول عندما يموت سوف يبقى مسجونا في قبره ولا يجد إلا ما عمله من الأعمال، ويقول تعالى في ذلك: ﴿وإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كِرَاماً كَاتِبِينَ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار آية 9

.[11،

ويدعو الشاعر طالبا منه أن يحضر له يقينه وفكره، وأن يطلق لسانه عند السؤال وأن لا يتشوش فكره وأن ينطق بأدب، وتحضر له الشهادة عند وفاته حتى يقولها وبذلك يسهل عليه الحساب:

مَا يَطْلَقْنِي قْرِيتُو نَسْمَعْ فِي الخِطَابِي
كَانْ احْضَرْ لِيَّ ايْقِينِي وَاعْطَانِي رَبِّي لْسَانِي
مَانَتْشَوَّشْ مَا يَدِّينِي نَنْطَقْ بَالآدَابِ
أُونَشْهَدْ يَا رَبِّي الغَانِي سَهَّلْ لِي حِسَابِي

ثم يدعو الله سبحانه وتعالى أن لا تعمى له البصيرة، وأن ينجو كما نجا خيار الناس ويطلب منه أن يسهل له في «لَمْرِيرَه» وهي لحظات الضيق والعسر، وأن يتكفل بذنوبه، يقول كل ذلك لعل أن يناله الثواب والأجر العظيم؛ ثم يذكر بعض أسماء الله الحسنى وهي: الحليم والعليم والحي والقيوم والغفور والرحيم والغني ..

يقول بجاه أي بمكانة سيدنا موسى الكليم، الذي كلمه الله سبحانه متعالى، ويتمنى من الله بعد ذلك أن يستر عيوبه بجاه النبي الكريم، والشاعر يعترف أنه لا راحم إلا الله.

و«الزَّاوِيةُ» لكونها رافدا من بين الروافد الدينية في المنطقة، فهي تزخر بعديد المشائخ والعلماء، الذين سخروا حياتهم لطاعة الله سبحانه وتعالى وخدمة دينه والابتعاد عن ملذات الحياة الزائلة ومن بين أولئك العلماء «سيد عبد الحق البكري (بكلي عبد الرحمن بن عمر)»[81] المشهور بـ «عبد الحق القاضي» الذي له قصيدة في الزهد هي «ما ايدوم غير الدايم»[82] والتي طالعها:

مَا ايْدُومْ غِيرْ الدَّايَمْ كُلْ مَا عْلِيهَا فَانِي
سُبْحَانْ مَنْ لاَ يَزُولْ مَا ايْمَلْ مَا يَنْسَانِي

وفي هذا البيت يصف الشاعر مآل الدنيا، وبأنه لايدوم فيها إلا الله سبحانه وتعالى، وهو «الدايم» ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَان وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الجَلاَلِ وَالاكْرَام﴾ [الرحمن آية 26،27]. وهو موقن بأن الله لن ينساه أبدا، ويذكر أن الله موجود وباق

ليس له والد ولا هو والد، ثم ينادي الله تعالى بقوله: «يا خالق الاكوان» ثم يتبعها بـ «يا المعبود اللي فضلو ممدود» يا من خيرك محمود لا نستطيع أن نصفه.

ثم يضيف أن الله سبحانه وتعالى أرسل الرسل إلى الناس أجمعين. ويدعوه أن يهدينا إلى طريقهم . ثم ينطلق في الدعوة إلى الزهد في ملذات الحياة والتنبه بعين الحكيم العاقل الذي يدرك أنه في هذه الدنيا مسافر أو عابر سبيل كما يقول صلى الله عليه وسلم؛ يتنبه إلى هذه الدنيا الزائلة والتي حتما من جرى فيها بلا فائدة سيشقى ويتعب.

ونختم حديثنا عن الشعر الشعبي الديني في منطقة توات بقصيدة في المديح النبوي، الذي يسمى بتوات "لَمْدَحْ"، وهي تسمية في الحقيقة تطلق على كل الشعر الشعبي الديني بالمنطقة لأن أغلبه في هذا الغرض (المديح النبوي)، فهذا من باب تسمية الكل باسم الجزء.

والقصيدة التي سنشير إليها هنا هي قصيدة للشاعر سيدي محمد بن المبروك البودوي يقول في مطلعها:

جَاتْنَا مَنْ عندك الأَفْراحْ يا المَصْبَاحْ صَاحَبْ التَّاجْ المَدانِي
يَا اللّي ما وَلْدَتْ حَوَّا وَلاَّ ليه شْبيهْ مِنَ الرِّجَالْ

ويقول الشاعر في هذين البيتين بأن الرسول صلى الله عليه وسلم . وقد لقَّبَه الشاعر بـ «صَاحَبْ التَّاجْ» وهو تاج النبوة . جاءنا بالأفراح لمَّا أتى بهذا الدين، الذي هو رحمة للعالمين، والرسول صلى الله عليه وسلم لم تلد مثله امرأة وليس له من الرجال شبيه.

وهكذا يواصل الشاعر وصفه للصفات الخَلقية والخُلُقية للرسول الكريم صلى الله عليه وسلم.

وعموماً فإن الشعر الشعبي الديني في منطقة توات خاصة، ومناطق الجنوب الجزائري عامة يُعبِّر في مجمله عن عاطفة دينية نراها صادقة مُعبِّرة عن إحساس عميق للدين الإسلامي؛ وعكست لنا أيضاً تشبُّع سكان تلك المناطق بتعاليمه، التي كانت تلقَّنُ في الزوايا والكتاتيب والمساجد، ودعت إليها بعض الطرق الصوفية المعروفة مثل الطريقة

القادرية والتيجانية، والوزانية، والبكرية، والشاذلية، والفاضلية ،والطيبية وغيرها .

الهوامش

1– ينسب إلى الزريقات، وقد ذكر له سونك قصيدة: " يا السايل لا تلغالي "
انظر: سونك، الديوان المغرب في أقوال عرب إفريقية والمغرب، موفم للنشر، 1994، ص: 167 وما بعدها .

2 – ولد عام 1918 بالعبادلة . ومن شعره الديني قصيدة له يقول في طالعها:

" سُبْحَانْ رَبِّ تَعَالَى شَامَخْ الْقُدَرْ وِينْ نْظَرْ... "

انظر: بركة بوشيبة، شعراء ذوي منيع الشعبيون، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2002، ص: 271 .

3– ولد عام 1835 بمدينة بريان ،ومن شعره الديني قصيدة طالعها :

" اللهْ مْصَلِّي عْلَى النَّبِي وَسَلَّمْ مُحَمَّدْ فِي الْمْضِيقْ لاَ تَنْسَانِي ..."

وشعره رائق غاية في الجمال والإبداع، وفي مكتبتنا بعضٌ من قصائده .

4 – ولد سنة 1865 هـ، وتوفي سنة 1949، ودفن بشعبة النص ضواحي متليلي، وله شعر رقيق، ومن شعره الديني قصيدة طالعها :

" تْفَقَّدْ يَا بَنْ الشْرَعْ مَا دَرْتْ قْبِيلْ قَرَّكْ ابْلِيسْ تَحْسَبْ الحَالْ ايْطُولْ... "

مقتطف من قصيدته ضمن مجموعة من قصائده بين أيدينا.

5– ولد ببني يزقن في 12 سبتمبر 1952، له ديوان شعري مطبوع ومترجم من الميزابية (الأمازيغية) إلى العربية والفرنسية بعنوان : " أُولْ اِنُو " أي: " قلبي " . طبع المطبعة العربية، غرداية، 1994 .

ومن قصائده الدينية قصيدة، "حافظة القرآن الكريم" التي يقول في مطلعها :

"انَّاسْ اِتَنِّي اِشَمْرَنْ الْقُرْآنْ
تِلِيدْ تَنَمِّيرْتْ اَطَّرَا نُمَقْرانْ
اَوَالْ نُمَقْرَانْ سَّالاَيْ اِتْرَانْ ..." الديوان، ص: 30 .

وتُرجمت إلى العربية :

" قُلْ للتي وَعَتِ القرآن:
جديرة أنت بمباركة، وحُبِّ الجليل.
كلام الله يَرْفَعُ إلى النجوم .... " الديوان : 128 .

6– تفرج كل الهموم .

7- ينظر مدونة السيد الحدادي امحمد ص 43 .

8- طابو: من شدة البكاء

9- تتكافا: تكافؤ

10- ايهبو: تفوح بعطرها

11- تصيبو: تجده

12- طفح: نزوات

13- يوم الوقفه: يوم القيامة معناها مستعار من وقوف الناس للحساب

14- يعملنا: يجعلنا

15- نترجاو: ننتظر شفاعته يوم القيامة

16- تحنان: بكاء رقيق

17- نكفى: مسك وجهه بيديه ووجهه إلى الأرض وهو يبكي

18- رهبو: خافوا

19- ينظر مدونة السيد داوعلي محمد ص11

20- ناس الحال: الصوف

21- ما ابقات: لم يبق

22- أولع: ولع وشوق وحب

23- ما صاب: لم يجد

24- آش: أي شي ء

25- امفقد: أتفقد

26- شور: ناحية

27- بوطاحها: بطاحها

28- انصيب: أجد

29- امسلوي: متسلسا

30- غبني: حزني

31- هاه: تستعمل للتحسر

32- الاخناث: الأنفة

33- وين: أين

34- التايك: طيب القلب

35- ينظر مدونة السيد الحدادي أحمد

36- الاجواد: الكرام

37- لقيتها وجدتها

38- خلوه: المكان الذي يتعبد فيه الزهاد بعيدا عن الأعين

39- ايفلتو: يغلطه

40- صابو: وجده

41- جاب: أحضر

37- لاحو: وضع/ بالقدر: بأدب واحترام .

43- لم نستطع معرفة المكان الذي يوجد فيه هذا القصر بالذات، فلما سألنا عن مكان قريب من تمنطيط قال لنا السيد بكراوي بأنه كان هناك قصر قريب من تمنطيط يسمى الميموني إلا أنه اندثر ، وهناك قصر آخر يسمى الميمون إلا أنه قريب من تيمي وهو قد ذكر تمنطيط والتي يعتبر هذا القصر بعيدا عنها ، إلا أننا رجحنا أن يكون قصر الميموني هذا هو القصر الذي يعرف حاليا بـ " قصر أولاد الحاج المامون " وهو قصر قريب من تمنطيط حوالي 5 كلم .

44- مصطلح يطلق على أولياء الله الصالحين بالمنطقة ويقال " أولياء " وهي " جمع ولي وهو من الولاء وهو العون والنصر، سموا بذلك لأنهم منصورون بالله معززون به لايطمعون في شيء سوى القرب منه " انظر: محمد عبد العزيز سيدي اعمر، قطف الزهرات من أخبار علماء توات، ص 149.

45- ضريحه بزاويته بتيميمون إقليم قوراره

46- ضريحه بزاويته 25 كلم غرب مقر ولاية أدرار

47- ضريحه بتوات الوسطى (زاوية كنته) 80 كلم جنوب ولاية أدرار

48- ضريحه بزاويته بتوات الوسطى 90 كلم جنوب ولاية أدرار قدم من تلمسان إلى توات لنشر الإسلام.

49- ضريحه بزاوية حينون بإقليم تيديكلت 250 كلم جنوب مقر ولاية أدرار

50- ضريحه موجود جنوب مدينة رقان بزاويته المعروفة .

51- ينظر مدونة السيد الحدادي أحمد ص 44 .

52- لم نجد عنه أية معلومات فقط أن الشيخ الحاج امحمد الكنتي أخبرنا أن هذا الشاعر ينسب لقصر " تيلولين " ببلدية أنجزمير ولاية أدرار.

53- باش: أصلها بأي شيء ؟ وتستعمل بمعنى لكي .

54- يسقام: يستقيم اللسان ويحسن قوله .

55- شايب: من الشيب وهو تعبير عن كبر السن .

56- إيشير: عكس الشايب وهو الصغير في السن .

57- تنظر مدونة السيد الحدادي أمحمد ووجدنا نسخة مخطوطة قديمة بخط محمد عبد

الكريم بن محمد بن محمد عبد الكريم في مكتبة ابن الوليد الوليد، وقد روى لنا الشيخ داوعلى محمد أن سبب كتابة هذه القصيدة هو أن الشيخ مولاي عبد المالك الرقاني مرَّ على مجلس من التلاميذ الذين كان يدرسهم الشاعر قائل هذه القصيدة وقد كان بدوره تلميذا عند مولاي عبد المالك الرقاني وعند مروره من قرب تلك الحلقة أو ذلك المجلس لم يقم الشاعر ليحيي شيخه فذهب الشيخ وأخذ لهم كل ما كانوا يملكون . وفي بعض الروايات أنه أخذ منه علمه ولما أدرك الشاعر خطأه تبع شيخه إلى زاوية الرقاني مشيا وهو ينشد هذه القصيدة، التي يعتذر فيها عن هذا الخطأ الذي ارتكبه، ومطلعها كاف للدلالة على ذلك ولما وصل إليه قبل منه عذره وعاد إلى القصر الذي كان يدرس فيه وهو قصر الجديد 30 كلم جنوب مقر ولاية أدرار.

58– وجدنا في مخطوطة مكتبة ابن الوليد بيتين قبل هذا البيت هما :

سَعْدُو سَعْدُو مَنْ رَاكْ أُو شَافْ طَيْرْ انْجَالَكْ

رَاهْ المَوْلَى علاَّكْ مَا يَنْكَرْ حَدْ اكْمَالَكْ

59– حرمة: يجاهه

60– سالك: ناجي

61– المريد: المبتدإ في الطريق

62 – القطب: مرتبة المربي في الطريق

63– الديوان: الحضرة

64– وجدنا هذا السطر في مكتبة ابن الوليد الوليد:" شيخو رسول الله جزاك يا الشي اسقاه" وهو غير واضح المعنى مقارنة بالقول لذلك نعتبر هذا النص متحولا والذي قبله ثابتا.

65– جاه: جاءه

66– ينظر مدونة السيد جعفري محمد أحد أحفاد عائلة الشاعرة، المنصور، بوده ص 12 .

67– ابنة سيدي محمد بن المبروك الإبن صاحب كتاب، زاهدة ومتصوفة لها شعر رقيق وغزير، يذكر أنها عاشت زاهدة ولم تتزوج قط . " نقل الرواة عمن أبدع قصور توات " قالت 110 قصيدة في مختلف الموضوعات حسب ما روي لنا من طرف حفدتها .

68– براح: منادي

69– غيتوني: أغيثوني

70– نستسرا: أستتر

71– النعرا: أي توجهت إليكم كلية لتأخذوا بيدي

72– طولوا في: أحنوا علي

73- كانت هناك علاقة كبيرة بين فاس وتوات، ونمثل على ذلك مثلا بالقوافل التجارية التي كانت تمر "على طريق فاس ومكناس، إلى تمبوكتو ويمر بقصبة المخزن وأم دريبية ويتبع حوض وادي غير إلى إيجلي ثم حوض وادي أم الساورة إلى توات، وأكابلي وبئر تير يشو مين ووالن وعين رنان ومبروك وتمبوكتو " انظر: يحي بوعزيز، مع تاريخ الجزائر في الندوات والمحاضرات الدولية ، ص 111.

74- بغيت: أردت

75- قاع: جميعا

76- المجدوبين: لقب للمتصوفة الذين يفنون حياتهم في عبادة الله سبحانه وتعالى .

77- ملهوف: تطلق على الشره في الأكل لكنها الآن هنا تستعمل للدلالة على الحاجة الكبيرة إلى طاعة الله سبحانه وتعالى .

78- اجعلوني .

79- رواية عن السيد بوعزه عبد الله 35 سنة يشتغل سائق حافلة لنقل المسافرين حفيد الشاعر (تيطاف).

80- المعروف محليا بـ (أبَّا سْعِيدْ) وهو سعيد ابن الصديق بوعزه ابن الحاج بلقاسم ولد عام 1904م عاش في تيطاف جنوب مقر ولاية أدرار بحوالي 70 كلم وتوفي بها في 20 جانفي 1982 ودفن بمقبرتها.

81- سيد عبد الحق بن سيد عبد الكريم بن الشيخ سيدي البكري، استخلفه والده أثناء مرضه الذي مات فيه بأمر عمه الشيخ سيدي محمد بن البكري عام 1174هـ، وبعد موت والده ظهر عدله وانتشر فضله، وكان كثير الاجتهاد ولطريق الحق سهل الانقياد، وكان يحسن خمسة ألسنة كالعربية والزناتية والكردية والترقية والبربرية، أخذ العلم عن والده وعن سيدي عبد الرحمان بن عمر المصطفى الرقادي، وسيد عبد الكريم بن سيدي محمد، وعلي والطالب العابد ابن احمد، وابنه سيد عبد الكريم بن الحق، وغيرهم، وتوفي وهو محرم في صلاة الصبح يوم الإثنين غرة ذي القعدة عام 1220هـ .

ويقول عنه "صاحب الدرة الفاخرة في ذكر المشائخ التواتية ": " كان رضي الله عنه إماما صالحا ماهرا في علوم شتى وكان من غرائب الدهر فلم يكن في عصره من يستخلص الفروع الفقهية مثله، كان كبير القدر وافر الحرمة تولى القضاء الأكبر نفعه في الفتوى وحسن السيرة في القضاء، وظهر من حسن سيرته وجميل طريقته ما يكل عن وصفه اللسان، وكان الاعتماد عليه في زمانه في القضاء، وتوفي عام عشرة ومائتين وألف "، ورقة 36 .

82- ينظر مدونة السيد حدادي أحمد، ورقة: 64.

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) : 1 - 19
www.univ-ghardaia.dz/index.php/dz/component/content/article?id=130

الحماية القانونية للفرد من التعذيب

دراسة مقارنة بين القانون الدولي والتشريع الجنائي الجزائري

أ/ مصطفى عبد النبي
أ/ لخضر شعاشعية

قسم العلوم القانونية والإداريةالمركز الجامعي ـ غرداية

مقدمة:

يُمارَس معظم التعذيب وسوء المعاملة اللذين تسجلهما منظمات حقوق الإنسان ضد أشخاص احتجزهم موظفو الدولة أو فيما بين الأفراد، وتهدف الضمانات الواردة في المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان والتشريعات الداخلية لدول لاسيما التشريع الجنائي الدولي إلى حماية الضحايا المحتملين والتقليل من فرص حدوث التعذيب إلى أدنى حد ممكن.

وينطوي العديد من الضمانات على وضع إجراءات مناسبة تتعلق بالتوقيف والاعتقال والتأكد من إتباعها ويجب تكليف الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون بمهمة التأكد من إتباعها وكذلك المؤسسات الأخرى التابعة للدولة، ومن ضمنها السلطة القضائية والأمن، إذ من الواضح أنه في بعض الأحيان يحدث تقاعس متعمد من جانب الأجهزة المعنية عن إتباع الإجراءات الصحيحة برضا السلطات العليا لذا يحتاج أفراد المجتمع المدني ومنظماته إلى اليقظة بحيث يحثون على مراعاة الضمانات.

وينطوي واجب الدول بموجب القانون الدولي في احترام حظر التعذيب وسوء المعاملة على واجب منع موظفيها من ممارسة التعذيب أو سوء المعاملة[1]

وقد وضعت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة سلسلة من الضمانات المتعلقة بالحجز وسواها من الإجراءات الواجب اتخاذها في سبيل هذه الغاية. ووردت ضمانات تفصيلية في صكوك حقوق الإنسان لدى الأمم المتحدة، لاسيما مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن (مجموعة المبادئ المتعلقة بالاعتقال) والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (القواعد النموذجية الدنيا) والإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري[2].

كما أن المشرع الجزائري كغيره من التشريعات الأخرى فقد ساير المواثيق الدولية ومن ثمة التزاماته الدولية بحيث نص الإعلام العالمي لحقوق الإنسان المتعلق بالحقوق السياسية والمدنية الصادر بقرار الجمعية العامة لعام 1966/12/16 المادة 7 لا سيما الفقرة 3 منه على ضرورة التزام الدول حماية الأفراد من التعذيب وذلك عن طريق اتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة لذلك بما في ذلك تشريعاتها الداخلية.

بحيث نص المشرع الجزائري في المادة 35 من الدستور 1996 على حرمة الكيان الجسدي بالقول: "يعاقب القانون على المخالفات المرتكبة ضد حقوق والحريات وعلى كل ما يمس بسلامة الإنسان البدنية والمعنوية " كما نص في قانون العقوبات على تجريم أفعال التعذيب ويكون بذلك قد اتجه إلى حماية مصلحة أو حق يتمثل في جسم الإنسان من الإيذاء، لأن حياة المواطن تكون بلا حدود إذا لم تمتد يد الحماية إلى جسم الإنسان من التعذيب على نحو يجعله محتفظا بتكامله الجسدي متحررا من الآلام البدنية[3].

هذا ما جعلنا نتساءل عن الحماية التي تكفلها المواثيق الدولية ذات الصلة وكذا التشريع الجنائي الجزائري، إذا اعتبرنا أن حماية الفرد من التعذيب يقابله الحق في السلامة الجسدية ؟

هذا ما نحاول الإجابة عليه على النحو الأتي:

المبحث الأول: مفهوم التعذيب وبيان أهم صوره

أولا: مفهوم التعذيب:

1) تعريف التعذيب:

يقصد "بالتعذيب" أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسديا كان أم عقليا، يلحق عمدا بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص، أو من شخص ثالث، على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، هو أو شخص ثالث أو تخويفه أو إرغامه هو أو أي شخص ثالث – أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز أيا كان نوعه، أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص آخر يتصرف بصفته الرسمية. ولا يتضمن ذلك الألم أو العذاب الناشئ فقط عن عقوبات قانونية أو الملازم لهذه العقوبات أو الذي يكون نتيجة عرضية لها [4].

2) البعد التاريخي للتعذيب:

لقد عرف موضوع التعذيب ممارسات من قبل المجتمعات الإنسانية القديمة إلا أن التعذيب في تلك الحقبة كان نتيجة لنبذ الجماعة للفرد الذي خالف عادات أو تقاليد معينة أي أن التعذيب كان خاضعا لعادات وتقاليد وكانت ذلك في مختلف الحضارات الإنسانية القديمة مثل الحضارة الفرعونية الرومانية الإتروسكانية.

في الواقع فقد بسطت التقاليد والمفاهيم غير الطبيعية واللاهوتية والتفسيرات البدنية بظلالها على كل التشريعات القديمة المتعلقة بجسم الإنسان مما افقد هذه التشريعات رغم أهميتها وقيمتها العلمية وخاصة عندما سيطرة الكنيسة على المجتمعات القديمة.

ولما جاء الإسلام فقد أعاد للإنسان كرامته وخلصه من الاستعباد وحرر جسمه وعقله وفكره فلقد عني الإسلام كثيرا بجسم الإنسان وأضفى عليه الكرامة حيا أو ميتا لقوله تعالى:"ولقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم " وأيضا قوله تعالى "ولقد كرمنا بني أدم"، ولهذا فقد حرمت الشريعة الإسلامية الغراء كل أشكال الاعتداء على جسم الإنسان ومنها التعذيب وهذا ما جاء على لسان الصحابي الجليل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وأرضاه الذي قال: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا".

ثانيا: حالات التعذيب:

1) التعذيب أثناء السلم:

لقد أصبح التعذيب ظاهرة مستمرة واسعة النطاق في العالم إذ دأبت قوات الأمن والشرطة على تعذيب المعتقلين أو إساءة معاملتهم خصوصا في أثناء التحقيقات وفي معظم الحالات، يقوم المسؤولون بتعذيب المعتقلين للحصول على معلومات أو لانتزاع اعترافات منهم، الأمر الذي يفضي أحيانا إلى الوفاة وفي بعض الحالات، يتخذ المسؤولون تعذيب المعتقلين أداةً للعقاب أو التخويف أو الإذلال، كما تقوم الشرطة باعتقال ذويهم وتعذيبهم للحصول على معلومات أو اعترافات من أقربائهم أو إجبار أقربائهم المطلوبين على تسليم أنفسهم[5]، لذلك عملت الأمم المتحدة من خلال جمعيتها العامة مجموعة من المبادئ لحماية الأشخاص من التعذيب والدروب القاسية الذين يلقى القبض عليهم أو الذين يحتجزون لجملة من الأمور على المساعدة القانونية والرعاية الطبية والاطلاع على السجلات الخاصة باحتجازهم وإلقاء القبض عليهم واستجوابهم وتوفير العلاج الطبيعي لهم وينبغي للدول أن تحظر أي فعل يتنافى مع هذه المبادئ، وان تخضع ارتكاب هذه الأفعال لجزاءات مناسبة وان تجرى تحقيقات محايدة عند ورود أية شكاوى[6].

2) التعذيب أثناء الحرب:

بعد الحرب العالمية الأولى، قبلت بعض الدول اعتبار انتهاكات معينة لقوانين الحرب جرائم، قنن معظمها في اتفاقيات لاهاي لسنة 1899 وسنة 1907 وعرّف ميثاق محكمة نورمبرغ العسكرية الدولية لسنة 1945 جرائم الحرب بأنها "انتهاكات قوانين الحرب وأعرافها، بما في ذلك قتل مدنيين في أرض محتلة أو إساءة أو تعذيبهم، وكانت اتفاقيات جينيف لسنة 1949 التي قننت القانون الإنساني الدولي بعد الحرب العالمية الثانية، علامة على أول تضمين لطقم من جرائم الحرب– الخروق القانونية الجسيمة للاتفاقيات– في معاهدة قانونية إنسانية وتحتوي اتفاقيات جينيف الأربع (حول جرحى ومرضى الحرب البرية، جرحى ومرضى الحرب البحرية،أسرى الحرب، والمدنيين) قائمتها الخاصة بالخروق القانونية الجسيمة والقائمة بمجموعها هي: القتل العمد التعذيب أو المعاملة غير الإنسانية (بما في ذلك التجارب الطبية) تعمد إيقاع معاناة كبيرة أو أذى بدني أو صحي لا تبرره الضرورة العسكرية كما ووسع البروتوكول الإضافي الأول لسنة 1977 حمايات اتفاقيات جينيف للنزاعات الدولية فأصبحت الانتهاكات الجسيمة"[7].

كما تجدر الإشارة إليه اليوم هو أن معظم ضحيا الحروب اليوم هم من المدنيين فقد أصبح ترويع السكان المدنيين وسيلة شائعة لشن الحروب ويشمل ذلك في أغلب الأحوال استخدام التعذيب وعلى مدى السنوات كان هناك في جميع الأوقات العديدة من النزاعات المسلحة التي تدور رحاها في نفس الوقت في مناطق شتى من العالم ولم تكن معظمها حروبا بين الدول بل صراعات مسلحة داخلية تتراوح هذه الصراعات بين حروب محدودة النطاق تشنها جماعات من المقاتلين وحروب أهلية شاملة بين جيوش مجهزة، وينطبق الحظر الدولي للتعذيب على ظروف الحروب صحيح أن الجماعات السياسية المسلحة لا تتحمل نفس المسؤوليات التي تتحملها الدلو لأنها ليست أطرافا في المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان غير أن أعضاء مثل هذه الجماعات ملزمون باحترام القانون الإنساني الدولي المعروف القانون الإنساني الدولي بحيث يحظر استخدام التعذيب ضد من تحميهم اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين، كما أن التعذيب والمعاملة السيئة محظورة

أثناء الحرب وينطبق ذلك على الأفراد كما ينطبق على الحكومات[8].

3) التعذيب بسبب التميز العنصري:

يعد التمييز العنصري عدواننا على مفهوم حقوق الإنسان هو في حد ذاته فهو نوع من الحرمان الدءوب لبعض الأشخاص أو الفئات من حقوقهم الكاملة دون سبب سواء انتماءاتهم أو معتقداتهم وهو إنكار للمبدأ الأساسي الذي يقوم عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والحق في عدم التعرض لتعذيب حق مطلق ولا يجوز حرمان أحد منه أيا كانت الظروف.

ولا شك أن التمييز يوفر أسباب لتفاقم التعذيب، إذ ينطوي على إهدار الإنسانية وقطع جميع الروابط الإنساني بين من يمارس التعذيب ومن يتعرض له، وتسهل عملية التعذيب متى كان الضحية ينتمي إلى فئة اجتماعية وسياسية أو عرقية تعامل بازدراء ومن ثمة التميز يسهل ممارسة التعذيب لأنه يسمح بالنظر إلى الضحية لا باعتباره إنسانا بل باعتباره مجرد شيء ومن ثمة يمكن معاملته معاملة لا إنسانية[9].

لذلك ألتفت دول العالم إلى النظر إلى أن استخدام التعذيب يعد أداة من أدوات الفصل العنصري وهو نظام الهيمنة العنصرية المقننة في إطار النظام القانوني لدول مثل ما كان عليه الحال في جنوب إفريقيا، وبالرغم من ذلك مازال الفصل العنصري سائد في بعض الدول خاصة المعاملة السيئة للأشخاص المحتجزين، ففي أوروبا عادة ما يستعمل الشرطة التعذيب ضد المحتجزين لأسباب متعلقة بالهجرة غير الشرعية، كذلك الأمر بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية ضد السود خاصة فيما يتعلق بالنزاعات القائمة على الأرض كذلك في بلجيكا التي يضرب بها المثل في الحماية الجنائية لحقوق الإنسان بحث تعرض العديد من المحتجزين لديها لسوء المعاملة والتعذيب في سجونها والدليل على ذلك تلك الشكوى المقدمة من طرف الطالبة " بلاندين كانيكي" وهي من جمهورية الكونغو الديمقراطية كانت محتجزة في مراكز للاعتقال إذ تعرضت هي ومن معها للاعتداء على البدن وذلك في نوفمبر1997 وهو الأمر كذلك في السعودية إذ أن العمالة كلها من الأجانب فعادة ما يتعرضوا

للتعذيب بسبب المخالفة المتعلقة بالتأشيرة أثناء احتجازهم كخلع الأظافر[10].

المبحث الثاني: مكافحة التعذيب كضان لحماية حقوق وحريات الأفراد:

أولا: المعايير الدولية لمناهضة التعذيب:

لقد بات واضحا أنه يتعين خوض معركة ضد التعذيب على المستويات المحلية والوطنية والدولية، فالتدخل الدولي قد يدعم المبادرات المحلية ويعززها إلا أنه يمكن أن يحل محلها وعند تقاعس الحكومات عن تلبية مقتضيات التزامها بالقضاء على التعذيب، لذلك عملت منظمة الأمم المتحدة ومنظمة العفو الدولية كجز لا يتجزأ من عملهما اليومي إلى حماية الأفراد من التعذيب والضغط من أجل إحداث تغييرات أعمق وأبعد أمد لمناهضة التعذيب[11].

1) آليات مناهضة التعذيب في إطار الأمم المتحدة:

هناك مجموعة من وسائل الإنصاف الدولية التي يمكن أن يستخدمها ضحايا التعذيب لا سيما من حرموا من إمكانية إقرار العدالة في بلدانهم لذلك أنشئت الأمم المتحدة مجموعة جديرة بالاهتمام من الآليات لمراقبة خطوات التي تتخذها الحكومات لنظر في بعض الحالات والشكاوى الفردية التي أصدرت محكمتان إقليميتان "المحكمة الأمريكية للحقوق الإنسان" "المحكمة الأوربية للحقوق الإنسان" أحكاما ملزمة قانونيا في قضايا فردية تتصل بالتعذيب وغيره من الانتهاكات لمعاهدات الإقليمية لحقوق الإنسان التي أنشئت المحكمتان بموجبهما[12].

ولعلى لجنة مناهضة التعذيب التي أنشئت بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب بجميع أشكاله من بين آليات الأمم المتحدة الرامية إلى وقف التعذيب ومنعه إذ تتولى اللجنة دراسة التقارير التي يتعين على الأطراف في الاتفاقية تقديمها بشأن تنفيذها للاتفاقية، ويمكن أيضا للجنة النظر في الشكاوى التي تقدمها الدولة ضد أخرى وشكاوى الأفراد بشرط أن تكون الدولة المعنية قد قبلت هذه التدابير وفضلا عن ذلك يمكن للجنة أن تأخذ المبادرة متى حصلت على معلومات موثقة تفيد أن التعذيب يمارس على نحو منظم وقد تشمل تحقيقاتها زيارة الدول المعنية[13].

ومن هيئات الأمم المتحدة الأخرى التي يمكن أن تتحرك في مواجهة التعذيب اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التي تفحص التقارير المقدمة من الدول الأطراف كالجنة المعنية بحقوق الإنسان التي تفحص التقارير المقدمة من الدول الأطراف في العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وتنظر في الشكاوى الفردية من البلدان التي صدقت على البروتوكول الاختياري الأول الملحق بهذا العهد، ولجنة حقوق الطفل التي تراجع تقارير الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل وآليات أخرى تعنى بموضوعات بعينها مثل مقرر الأمم المتحدة المعنى بالعنف ضد المرأة وآليات تتبع لجنة حقوق الإنسان وتعنى ببلدان محددة[14].

كما عملت الأمم المتحدة من خلال البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب الذي دخل حيز التنفيذ اليوم 22 يونيو 2006، اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 18 ديسمبر 2002 ويهدف البروتوكول إلى منع ممارسة التعذيب عن طريق إنشاء لجان وطنية ودولية تتمتع بالاستقلالية والنزاهة والشفافية ولهذا الغرض أنشئت بعد ستة أشهر من النفاذ لجنة فرعية لمنع التعذيب تنبثق من لجنة مناهضة التعذيب وتتكون من عشرة أعضاء تقوم عن طريق اللجان الوطنية والدولية بالمراقبة وبزيارة أماكن الاحتجاز بصورة مفاجئة للتأكد من عدم ممارسة التعذيب[15].

2) برنامج منظمة العفو الدولية لمناهضة التعذيب:

منظمة العفو الدولية حركة تطوعية عالمية لدعاة حقوق الإنسان تعمل من أجل حقوق الإنسان وهي حركة مستقلة عن جميع الحكومات والمعتقدات السياسية والدينية وهي لا تُؤيد ولا تعارض أي حكومة أو نظام سياسي، كما أنها لا تؤيد ولا تعارض آراء الضحايا الذين تسعى لحماية حقوقهم وهي ليست معنية إلا بحماية حقوق الإنسان دون تحيز.

ولما كان التعذيب انتهاكا أساسي لحقوق الإنسان يرتكب على حساب كرامة الإنسان، فكان لبد من اتخاذ خطوات مباشرة لمواجهة التعذيب وغيره من دروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو المهينة أينما حدثت لهذا تناشد منظمة العفو الدولية جميع الحكومات أن تنفذ البرنامج الذي يتكون من 12 نقطة لمنع التعذيب على

أيدي موظفين وتعتقد منظمة العفو الدولية أن تنفيذ هذه الإجراءات هو دليل إيجابي على التزام أي حكومة من الحكومات بوضع نهاية لتعذيب لديها وبالسعي لاستئصال التعذيب من النطاق العالمي ويمكن إيجاز هذه النقاط فيما يلي:

1- إدانة التعذيب: إذ يجب على سلطة كل دولة أن تعلن معارضتها التامة وأن تدين التعذيب دون تحفظ كلما وقع

2- ضمان السماح الاتصال بالسجناء: إذ كثيرا ما يقع التعذيب عندما يكون سجناء محتجزين بمعزل عن العالم الخارجي وغير قادرين على الاتصال بمن يستطيع مساعدتهم أو معرفة ما يحدث لهم أو السماح للأقارب أو المحامين والأطباء بحق الاتصال بالمحتجزين فورا بصفة دورية

3- عدم احتجاز المعتقلين في أماكن سرية: يحدث التعذيب في بعض الدول في أماكن سرية وفي كثير من الحالات بعد إعلان عن اختفاء الضحايا ولذا يجب على الحكومات أن تضمن عدم احتجاز السجناء إلا في أماكن احتجاز معترف بها رسميا وتقدم معلومات دقيقة فورا عن مصير الاعتقال.

4- توفير الضمانات الكافية أثناء الاحتجاز والاستجواب: إذ يجب أن يحاط جميع السجناء بحقوقهم على الفور ومنها حق تقديم الشكوى والحق أن يبث القاضي دون أي تأخير في قانونية احتجازهم.

5- تحريم التعذيب قانونا: يجب على الحكومات أن تسن قوانين لتحريم التعذيب ومنعه وغيره من دروب المعاملة القاسية.

6- التحقيق في مزاعم التعذيب: ينبغي على وجه السرعة إجراء تحقيق نزيه وفعال في جميع شكاوى ومزاعم وأن تتولاه هيئة مستقلة عن الجهة المتهمة بارتكاب التعذيب كما ينبغي الإعلان عن الوسائل المتبعة في هذا التحقيق وعن النتائج التي تتمخض عنها.

7- الملاحقة القضائية: لبد من تقيد المسؤولين عن التعذيب إلى ساحة العدالة وهذا المبدأ ينطبق أيا كان المكان الذي كان وقع فيه التعذيب وأيا كانت جنسية مرتكبه أو وضعهم وبغض النظر عن المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة

8- منع استخدام الأدلة المنتزعة تحت وطأة التعذيب: من أكثر الأغراض شيوعاً للتعذيب الحصول على اعتراف أو أدلة أخرى يمكن أن تستخدم في إجراءات جنائية وإذا تم استبعاد استخدام هذه الأدلة فعلياً، ينتفي الدافع للحصول عليها ويتراجع استخدام التعذيب تبعاً لذلك. وقد صيغت في المادة 15 من اتفاقية مناهضة التعذيب على النحو التالي:

"تضمن كل دولة طرف عدم الاستشهاد بأية أقوال يثبت أنه تم الإدلاء بها نتيجة التعذيب، كدليل في أية إجراءات، إلا إذا كان ذلك ضد شخص متهم بارتكاب التعذيب كدليل على الإدلاء بهذه الأقوال.

9- توفير التدريب الفعال للموظفين: يجب أن يدرب الموظفين خاصة رجال الدرك والشرطة على اعتبار أن التعذيب هو فعل جنائي وكذا من حقهم ومن واجبهم لرفض تنفيذ أي أمر للقيام بأعمال التعذيب.

10- التعويض: والذي يجب أن يكفل ضحايا التعذيب وذلك برد التعويض العادل والكافي وأن يوفر لهم الرعاية الطبية.

11- التصديق على المعاهدات الدولية: ينبغي على جميع الحكومات أن تصدق دون أي تحفظ على المواثيق الدولية التي تشتمل على ضمانات ضد التعذيب بما في ذلك اتفاقية مناهضة التعذيب.

12- الاضطلاع بالمسؤولية الدولية: ينبغي على الحكومات أن تضمن ألا يسهل تزويد دول أخرى بالوسائل الكفيلة بالتعذيب ويتعين على الحكومة ألا تعيد أي شخص بصورة قسرية إلى بلد قد يتعرض فيه لتعذيب[16].

ثانيا: المسؤولية الدولية الجنائية لحماية الفرد من التعذيب:

1- مفهوم الجريمة الدولية:

لقد سبق للفقه القديم أن تعرض لفكرة الجريمة الدولية الأمر الذي يوحي بأن المسألة ليست بالجديدة, وهذا الفقيه " بللا V.Pella " الروماني يعرفها

بأنها: «كل سلوك محظور يقع تحت طائلة الجزاء الجنائي الذي يطبق وينفذ باسم المجموعة الدولية».

وعرفها "جلاسير Glasser" بأنها: «كل فعل يخالف القانون في نطاق العلاقات الدولية ويوصف بأنه عمل جنائي يستوجب تطبيق العقاب على فاعله», ويرى"بلاوسكي" بأن: «الجريمة الدولية هي كل فعل غير مشروع يقترفه الأفراد يمنعه ويعاقب عليه القانون الدولي الجنائي كونه يضر بالعلاقات الدولية».

كما عرفها الدكتور عبد الله سليمان سليمان: «على أنها كل عمل أو امتناع عن عمل يصيب المصالح الدولية أو الإنسانية الكبرى بضرر يمنعه العرف الدولي ويدعو على المعاقبة عليه باسم المجموعة الدولية»[17].

وقد اعترف القانون الدولي منذ القدم بحيوية مصالح معينة واعتبر انتهاكها عملا معاقب عليه يخول الدولة المعنية إيقاع العقاب, حيث كانت جريمة قانون الشعوب(delicat juris gentium) تمثل النمط التقليدي لتلك الوقائع, لعلى جريمة القرصنة كانت أقدم الجرائم حيث كان هناك عرف سائد بين الأمراء المسيحيين يلتزمون بمقتضاه في عقد معاهدات خاصة لمنع جريمة القرصنة في أعالي البحار كما نصت عليها العديد من الدساتير والتشريعات الوطنية منها على سبيل المثال القانون الهولندي لسنة 1615 حيث عاقب على الأفعال التي تشكل انتهاكًا لحرية الدبلوماسيين الأجانب واعتبرها خرقًا لقانون الشعوب واعتبرت نفس التصرفات أيضًا جريمة ضد الشعوب في قانون (Anne)[18].

ولما كان التعذيب يعد من الجرائم الدولية فإنها تمتاز عن الجرائم الأخرى بجملة من الخصائص منها:

***– أنها تتسم بالخطورة والجسامة, ويظهر ذلك جليا في اتساع وشمولية أثارها في تستهدف إبادة شعب, وتدمر مدن وقرى, وقتلى بالجملة وتعذيب مجموعات وغيرها من الأعمال الفظيعة.**

***– جواز التسليم فيها الجريمة فإذا كان القانون الداخلي يميز بين أنوع الجرائم مع تحديد التي يجوز التسليم فيها فإن القانون الدولي الجنائي لا يولي لهته التفرقة أي اهتمام فالتسليم جائز في جريمة التعذيب.**

***– استبعاد قاعدة التقادم من التطبيق في جريمة التعذيب, فمهما طال الزمن فإن التقادم لا يجد طريق للدعوى العمومية ونحن بصدد جريمة التعذيب وكذلك الأمر نفسه للعقوبة.**

***– استبعاد الحصانات في جرائم التعذيب فمهما بلغت المرتبة التي يشغلها الجاني في بلاده الأصلي من مناصب عليا فهذا لا يعفيه من العقاب ولعلى أ فضل مثال قضية الديكتاتور "بينوتشيه".**

2) القضاء الجنائي الدولي:

إثر تفاقم الانتهاكات الصارخة لأبسط قواعد حقوق الإنسان, عانت الشعوب من فظاعات التعذيب والإبادة والتخريب والدمار, فكان لبد من صحوة المجتمع الدولي لإيجاد وسائل من أجل قمع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان, فقد كان القضاء الدولي الجنائي السباق لذلك من خلال استعراض التطبيقات التي شهدها العالم لتلك المحاكم الجنائية الدولية التي أنشأة إما بموجب قرارات الحلفاء العسكرية أو بموجب قرارات مجلس الأمن وكذا اعتماد المحكمة الجنائية الدولية الدائمة من طرف الأمم المتحدة بتاريخ 1998/07/17 بالعاصمة الإيطالية روما.

إذ يعتبر إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة أحد أبرز المحطات في العمل الدبلوماسي المتعددة الأطراف والحدث الرئيسي الذي انتهى إليه القرن العشرين ومن المفروض أن تعمل هذه لآلية الدولية الجديدة لردع الذين لردع الذين يمكن أن يعيدوا إلى البشرية أسباب المحنة التي عصفت بها مرتين أوائل هذا القرن وأدت إلى معاناة لا توصف[19].

و لما كان التعذيب وكذا الدروب القاسية التي قد يتعرض لها الفرد من أبرز محطات انتهاكات حقوق الإنسان فقد تطرق النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية خاصة في المواد 6و7و8 منه على الاختصاص القضائي للمحكمة فيما يتعلق جريمة التعذيب لكن مع الأخذ بعين الاعتبار أن الاختصاص الأصلي يعود للمحاكم الوطنية وهذا ما نصت عليه ديباجة النظام لأساسي للمحكمة الجنائية الدولية[20].

المبحث الثالث:

مدى الحماية القانونية المقررة في التشريع الجنائي الجزائري للفرد من التعذيب:

أولا: مفهوم التعذيب والأعمال الوحشية في التشريع الجنائي الجزائري:

وهي كل الأفعال المعاقب والمنصوص عنها في المواد 262 و263 و263 مكررو263 مكرر1، ونظرا لبشاعة وهذه الأفعال لجأت المجموعة الدولية إلى إبرام معاهدات تجرم هذا النوع من أفعال التعدي على سلامة الإنسان الجسدية ومنها اتفاقية الأمم لمتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية[21].

ثانيا: العناصر المكونة للجريمة التعذيب:

من خلال المادة 262 مكرر من قانون العقوبات الجزائري يتكون التعذيب من عنصران أساسيان:

1) أعمال التعذيب والأعمال الوحشية:

لا يميز الفقه ما بين الأعمال التعذيب والأعمال الوحشية لكن يفهم من العبارتين كل عمل وحشي مبالغا فيه مثل حرق أو بتر جزء من الجسم[22] إذ يلاحظ أن المشرع الجزائري يبين ما نوع التعذيب أو العمل الوحشي فيتعين إذن على القاضي أن يبن في كل مرة من خلال وقائع القضية المعروضة عليه[23].

2) أن يكون القصد من استعمال التعذيب هو تنفيذ الجنايات:

لم يحدد قانون العقوبات الجزائري ماهية الجنايات فالعبرة عامة ويجب أن تشتمل جميع الجنايات سواء كانت ضد الأموال أو ضد الأشخاص[23]، لذلك نجد أن التشريع الجنائي الجزائري ألحق هذا النوع من الجرائم في قانون العقوبات بجريمة الاغتيال الفعل الذي يقوم به المجرمون مهما كان وصفهم في استعمال التعذيب لتنفيذ جرائمهم أو أعمال وحشية ووضع النص في المادة 262 من قانون العقوبات من أجل حماية حرية الفرد من التعذيب وذلك من خلال قمع العصابات التي قد تستعمل التعذيب ضد الأفراد وكذا السلطات التي قد تستعمله

من أجل الحصول على اعترافات[24].

ثالثا أركان جريمة التعذيب في التشريع الجنائي الجزائري:

تقوم جريمة التعذيب باعتبارها من الجرائم الخطرة على الركنيين الأساسين المادي والمعنوي باعتبار أن الركن الشرعي يتمثل في المادتين 262 والمادة 263 من قانون العقوبات الجزائري وهذا تطبيقا للمبدأ القائل لا عقوبة ولا جريمة إلا بنص.

1) الركن المادي للجريمة التعذيب:

يتمثل في ارتكاب عمل يسبب لضحية ألما شديداً[25] وهذا ما يفهم من نص المادة 262 ق.ع والتي تنص على كل مجرم مهما كان وصفه باستعمال التعذيب، لكن يؤخذ على المشرع الجزائري أنه لم يبين ما نوع التعذيب أو العمل الوحشي فيتعين على القاضي أن يبنيها في كل مرة من خلال وقائع القضية المعروضة عليه عكس المشرع الفرنسي الذي حدد صور لتلك الأفعال[26]، بحيث يلجئ القاضي الجنائي إلى تشديد العقوبة في حالة ما إذا اقترن التعذيب بالقتل إذ يفترض أن هذا المجرم قد اتجهت إرادته إلى إزهاق روح المجني عليه، أو أن يلجئ أثناء تنفيذه لجريمته على استخدام أساليب ووسائل وحشية بربرية من شأنها تعذيب المجني عليه وتحميله ألاما قاسية التي تصاحب تنفيذ الجريمة، كما قد يتخذ الجاني ذات الأداة التي ينفذ بها القتل أو أداة أخرى للتعذيب[27].

ويشترط لتطبيق ظروف التشديد أن تتجه أعمال التعذيب والشراسة نحو الأشخاص، فإذا اتجهت نحو الأشياء لا تعذ تعذيبا مهما كانت قيمة تلك الأشياء وإنما ذلك يكون محل دعوى أخرى[28] ولكن قد يطرح إلى جانب هذا الموضوع السؤال المتعلق بمصير التعذيب المعنوي والجواب هو أن التعذيب المعنوي يمكن الأخذ به في التشريع الجنائي الجزائري[29].

2) الركن المعنوي للجريمة التعذيب:

جريمة التعذيب والأعمال الوحشية جريمة عمدية تتطلب توافر القصد العام والخاص معا، ويتمثل القصد الخاص في أن يكون الجاني إرادة خاصة في إيلام

الضحية والتسبب في عناء شديد وهذا يتطلب أن يكون للجاني نية خاصة لإحداث ذلك التعذيب[30].

رابعا: قمع التعذيب في التشريع الجنائي الجزائري كآلية لحماية الفرد منه:

نحد أن المشرع الجزائري على خلاف المشرع الفرنسي واتفاقية مناهضة التعذيب لا يتضمن إجراءات متميزة في هذا الصدد كعدم نصه على إمكانية متابعة الأشخاص على الجريمة ولو ارتكبوها في بلد خارج البلد الذي يقيمون فيه[31].

لكن من حيث الجزاء نجد أن المشرع الجزائري ميز بين التعذيب الذي يصدر من الأشخاص والتعذيب الذي يصدر من الموظف وذالك على النحو التالي:

1) جزاء التعذيب الصادر من غير الموظف:

تعاقب المادة 263 مكرر 1 على من يمارس التعذيب بالسجن المؤقت من 05 إلى 10 سنوات وبغرامة من 100.000دج إلى 500.000دج وتطبق نفس العقوبة على من حرض وأمر بممارسة التعذيب على شخص.

وفي كل الأحوال تشدد العقوبة إذا سبق التعذيب أو صاحب أو تلى جناية غير القتل العمدي فترفع إلى السجن المؤقت من 10 إلى 20سنة وغرامة من 150.000 إلى 800.000دج، وتكون الإعدام إذا سبق التعذيب أو صاحب أو تلى جناية القتل العمد[32].

يفهم من خلال نص المادة أن المشرع الجزائري أقر حماية قانونية فعالة خدمة لحقوق الإنسان وذلك من خلال تشديد العقوبات على الفاعل سواء أن كان أصليا أو شريكا في التعذيب وهذا من أجل تقرير حق المواطن وحريته في سلامة جسده ومنعه من التعرض إلى التعذيب وكذا دروب المعاملة القاسية.

2) جزاء التعذيب الذي يمارس من الموظف:

تعاقب المادة 263 مكرر2 الموظف الذي يمارس التعذيب من أجل الحصول على اعترافات أو معلومات أو لأي سبب أخر بالسجن المؤقت من 10 إلى 20 سنة وبغرامة من 150.000دج إلى 800.000دج.

وتطبق نفس العقوبة على الموظف الذي حرض أو أمر بممارسة التعذيب على شخص، وفي كل الأحوال تشدد العقوبة إذ سبق التعذيب أو صاحب أو تلى جناية غير القتل العمدي فترفع السجن إلى المؤبد وتكون عقوبة الإعدام إذا صاحب التعذيب أو تلى جناية القتل العمد[33].

يلاحظ أن المشرع الجزائري في التعديل 04/15 قد شدد العقوبة للموظف الذي يمارس التعذيب وذلك بمناسبة وظيفته أو يستغلها من أجل ذلك وهذا ما يفهم من نص المادة 263مكرر2 إذ حاول المشرع من خلال هذه المادة إعطاء حماية أكثر للفرد لحمايته من التعذيب الذي قد يستخدم كوسيلة من أجل الحصول كوسيلة للحصول على اعترافات أو تصريحات ويكون بذلك ساير المبادئ التي قالت بها منظمة العفو الدولية التي أكدت على عدم الأخذ بالاعترافات المتحصل عليها تحت وطأة التعذيب.

تجدر الإشارة إلى المادة 110 مكرر من قانون العقوبات الجزائري الملغاة قبل إلغائها بموجب القانون المؤرخ:2004/11/10 كانت تعاقب على التعذيب الذي يمارسه الموظف أو مستخدم أو يأمر بممارسته وكانت تلك المادة تعتبر هذا الفعل أنه يشكل جنحة بسيطة ومن جهة أخرى أخذ المشرع الجزائري بالتعذيب ظرفا مشددا لبعض الجنايات وهي:

***–استعمال التعذيب أو ارتكاب أعمال وحشية في تنفيذ جناية (المادة 262) يتعرض لعقوبة القتل العمد مع سبق الإصرار والترصد أي عقوبة الإعدام، كل مجرم استعمل التعذيب أو ارتكب أعمالا وحشية في تنفيذ جناته، ولا يشترط أن تكون الجناية المرتكبة من الجنايات ضد الأشخاص فقد تكون جناية أمن أو ضد الأموال[34].**

***– استعمال التعذيب ضد شخص مخطوف وعقوبتها الإعدام (35).**

الخاتمة:

عمل التشريع الجنائي الجزائري في الآونة الأخيرة على حماية حقوق الأفراد ومن بين هذه الحقوق هو حماية الفرد من التعذيب وهذا ما يظهر جليا من خلال التعديل الأخير 15/04 بحيث شدد العقوبة على من يستخدم التعذيب مهما كانت نيته، بحيث قام تغير وصف الفعل من جنحة بسيطة إلى جناية قد تقترن بظروف التشديد.

إذ يمكن القول مع كل هذا أن المشرع الجزائري في مجال التشريع الجنائي قد ساير المعاهدات والمواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان وذلك من أجل إيجاد ضمانا لحقوق الأفراد وحريتهم بصفة عامة وحمايتهم من التعذيب والدروب القاسية بصفة خاصة.

ولكنه مع ذلك – المشرع الجزائري في التشريع الجنائي – لم يتناول مكافحة جريمة التعذيب وطرق المنع وكذا الضمانات الأكثر فاعلية بالشكل والزخم المطروحة به على الساحة الدولية خاصة إثر تفاقم أعمال التعذيب حتى من بعض الدول المتقدمة والتي تشهد نشاط حركات المجتمع المدني في مكافحة التعذيب.

الهوامش

(1)– انظر المادة 7 الفقرة 3 من الإعلان العالمي للحقوق السياسية والمدنية.

(2)– الإعلان المتعلق بالاختفاء القسري، كما صدرت نتائج وتوصيات مهمة أخرى عن لجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة والمقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب وفي الأحكام الصادرة عن محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

(3)– د/علي عبد القادر القهوجي: قانون العقوبات القسم الخاص، منشورات الحلبي 2002، ص.413

(4)– المادة1 من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من دروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 46/39 المؤرخ في 10 ديسمبر 1984تاريخ بدء النفاذ: 26 يونيه 1987.

(5)– انظر على سبيل المثال التقرير العالمي لعام 2003 لمنظمة هيومن رايتس ووتش (نيويورك، 2003)، ص 434.

(6)– قرار الجمعية العامة رقم: 173/13 المؤرخ في: 1988/12/9.

(7)– ستيفن آر. راتنر: المسؤولية تجاه جرائم حقوق الإنسان في القانون الدولي: ما بعد إرث نورمبرغ، منشورات جامعة أكسفورد، 1977 ص 71.

(8)– تقرير الأمم المتحدة وثيقة رقم:EUR36/22/97

(9)– Nation Unis:Instruments international relatifs aux droit de l'homme HRT/GEN/1.Rev 7 mai 2004 P.141

(10)– اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الدولية الخاصة بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم عام 1990 ولكنها دخلت حيز النفاذ في أكتوبر 2000.

(11)– منظمة مراقبة حقوق الإنسان 1999، رفقاً بالطفل: العقوبة البدنية في مدارس كينيا، نيويورك، منظمة مراقبة حقوق الإنسان (متوفر على موقع المنظمة على الإنترنت: www.hrw.org).

(12)– أنظر تقرير لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في 26جانفي 1998 وثيق رقم: E/LN.4/1998/54

(13)– إنغلز، كريس 2001، لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب: وثيقة رقم 90–411–1650–8 ISBN.

(14)– نظر على سبيل المثال: الإعلان الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة التوصية العامة رقم:19 والملاحظات الختامية للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة كذلك المادة 37 من اتفاقية حقوق الطفل.

(15)– انظر المادة 2 من البروتوكول الملحق لاتفاقية مناهضة التعذيب والمادة 4 فقرة1 منه

(16)– تبنت منظمة العفو الدولية هذا البرنامج الذي يتألف من اثني عشر نقطة والذي اعتمدته المنظمة في أكتوبر 2000 كبرنامج إجراءات لمنع التعذيب والمعاملات السيئة للأشخاص أثناء وجودهم في الحجز الحكومي.

(17)– د.عبد الله سليمان سليمان: المقدمات الأساسية في القانون الدولي الجنائي, ديوان المطبوعات الجامعية ' الجزائر 1992, ص.85

(18)– د.عباس هاشم السعدي: مسؤولية الفرد الجنائية عن الجريمة الدولية, دار المطبوعات الجامعية, الإسكندرية, 2002., ص.12

(19)– د.سعيد عبد اللطيف حسن: المحكمة الجنائية الدولية (إنشاء المحكمة نظامها الأساسي (اختصاص التشريعي والقضائي)و تطبيقات القضاء الجنائي الدولي الحديث والمعاصر, دار النهضة العربية, القاهرة, 2004 ص.176–177

(20)– نظر المواد 6و7و8 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (نظام روما الأساسي).

(21)– اعتمدت هذه الاتفاقية في 1984/12/04 التي صدقت عليها الجزائر في 1989/05/16

منشور في الجريدة الرسمية رقم20 ليوم:1989/05/17

(22)– أ/ بن الشيخ الحسين: مذكرات في القانون الجنائي الخاص، جرائم ضد الأشخاص جرائم ضد الأموال أعمال تطبيقية, دار هومة الجزائر،2000.ص41

(23)– أ/ بن الشيخ الحسين:المرجع السابق،ص42

(24)– د.حسن أبو سقيعة: الوجيز في القانون الجنائي الجزائري (جرائم ضد لأشخاص ضد الأموال)،/ج1 دار هومة، 2006،ص58

(25)– د.دردوس مكي: المرجع السابق

(26)– د.حسن أبو سقيعة: المرجع السابق، ص59

(27)– المحامي نزيه شلالة: دعاوى جرائم القتل, منشورات الحلبي، بيروت،2000ص43

(28)– د/علي عبد القادر القهوجي: المرجع السابق ،ص.329

(29)– هذا ما يفهم من نص المادة 263 من قانون العقوبات التي تتفق مع المادة الأولى من اتفاقية مناهضة التعذيب.

(30)– J.pardel et M.danti-juan: Droit pénal spécial 2eme ed,2001p74

(31)– المادة 5 فقرة 2 من اتفاقية مناهضة التعذيب

(32)– المادة 263–1 منن ق.ع.ج

(33)– المادة 263–1 من ق.ع.ج

(34)– د.حسن أبو سقيعة: المرجع السابق، ص62

(35)– المادة 293 مكرر ق.ع.ج

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) :1 - 17
www.univ-ghardaia.dz/index.php/dz/component/content/article?id=130

الخطاب الديني
وأزمة المرجعيات في الجزائر

د/ عبد العزيز خواجة قسم علم الاجتماع المركز الجامعي ـ غرداية

مقدمة

تأسيس الخطاب الديني قائم على بنائيته المرجعية بين مختلف الأروقة المُستهلكة للشرعية التاريخية والفكرية المُوجِّهة لقواعده، وإن كانت هذه المرجعية يُفترض بها أن تكون مُحدّدة وفقاً للنصّ المنزّل والحديثي، لكنّها مرتبطة بشخصيات أو اتجاهات مرجعية أنتجتها الظروف السوسيو– اجتماعية في فترات معينة. والرؤية المقارنة بين المشرق العربي ومغربه تعكس الفارق الجوهري لهذه المرجعيات، فالمشرق ذو مرجعيات دينية متعدّدة، لها عمقها التاريخي القابل للاستمرارية والتجديد في كلّ مرّة، في حين أنّ الخطاب الديني في الجزائر يفتقد هذه المرجعيات، أو سرعان ما يُحطّم أصنامها، ويعود دوما إلى المرجعيات المشرقية. وهنا تَطْرَح مجموعةُ تساؤلات نفسَها، باحثةً عن إجابة لها: لماذا لا نملك شخصيات أمثال الأفغاني، ومحمّد عبدو، وسيد قطب، أو الغزالي والقرضاوي وغيرهم من الرمزيات المتجدّدة في الخطاب الديني المتكرّر؟ ما سبب سقوط مرجعياتنا وعدم التمسك بها؟ لماذا لم تَخلق مرجعياتُنا المحطّمة باستمرار اتجاهات تنافس السلفية أو الإخوان أو غيرها من الاتجاهات الكبرى؟ لماذا لا نملك مؤسّسات في درجة الأزهر أو على الأقل مستوى القرويين؟

هذه التساؤلات تفتح الباب أمام إشكالية "أزمة المرجعيات" في الخطاب الديني الجزائري. لهذا وجب تتبع المراحل الكبرى للخطاب الديني، ثمّ البحث عن أسباب فقدان المرجعيات.

وتعتبر مؤسّسة المسجد إحدى أهمّ وكالات التنشئة الاجتماعية الأساسية في الإسلام، وقد لعبت دوراً مركزياً في بناء السلوكات الاجتماعية وتوجيهها، وتعبئة المشاعر المجتمعية[1]. وقد كان المسجد ولا يزال مصدر الإشعاع في المجتمع الجزائري لما يبثّه من قيم تساهم في وحدة المسلمين وتماسكهم. لكنّ، هل هذه الصورة مكرّرة عبر تاريخ الجزائر، أم أنّها عرفت منحيات بيانية ذات درجات مختلفة؟

إن إشكالية "السياسي" و"الديني" تجد اختلافاتها المتعدّدة حين يسيطر الواحد على الآخر في نقطة جدلية معينة، لكن الاقترابية تدعو الطرفين لبعضهما إرغاما لمّا يتعلق الأمر بمعالجة مؤسّسة "المسجد"، لأنّها الشكل الذي جعلهما ولمدّة تاريخية طويلة، وعبر مجتمعات متباينة، في تنسيقية منسجمة أحيانا، أو داخل تركيبة شبه تكاملية أحيانا أخرى.

المصطلح من التاريخية إلى التاريخانية:

المسجد اشتقاقاً هو المكان المعدّ للسجود، واختيار عنصر السجود من منظومة العبادة الدينية لتعميمه على التركيبة العامة للمؤسّسة دلالة على قوّة العنصر وأهميته، فالسجود رمز إخضاع رمزية الأنف لقوّة أعلى[2]. و"الأنف" عنصر بيولوجي يأخذ عمقه الشعبي والأسطوري ضمن الفضاء المفاهيمي للشرف و"الكبر" و"الأصل"، وكلّ ما يرتبط بالاستعلائية الاجتماعية والذاتية عند الفرد والجماعات.

مفهوم "المسجد" قديم يعود إلى ما قبل الوجود الإسلامي، فقد همّ قوم أصحاب الكهف بناء مسجد حولهم تمييزا لهم ومرجعية لغيرهم، ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعۡثَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ لِيَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ لَا رَيۡبَ فِيهَآ إِذۡ يَتَنَٰزَعُونَ بَيۡنَهُمۡ أَمۡرَهُمۡۖ فَقَالُواْ ٱبۡنُواْ عَلَيۡهِم بُنۡيَٰنٗاۖ رَّبُّهُمۡ أَعۡلَمُ بِهِمۡۚ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِمۡ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا ٢١﴾ [الكهف:21]، لكن المصطلح انتقل من تاريخته التطورية إلى تاريخانيته الزماكنية، ليلتصق بالدين الإسلامي فقط، وبمؤسّسة بعينها. فالمسجد «مؤسّسة اجتماعية يُنشئها المجتمع المسلم بهدف تأهيل النشء للحياة الاجتماعية من خلال التنشئة المنضبطة بقيم الإسلام ومبادئه»[3]، وهو «رمز الإسلام فحيث لا أذان ولا صلاة ولا جماعة، لا إسلام ولا مسلمين»[4].

ومهما حاولنا إعطاء تعريف متكامل للمسجد يبقى الجدل قائما بين تاريخية هذه المؤسّسة أي المراحل التي شهدتها والتحولات التي مرّت بها تقلصا واتساعا[5]، وتاريخانيتها بمعنى الصورة الأولى التي أخذتها في العهد الأوّل على يد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين. ذلك أنّ تاريخانية المسجد تكاد تكون هي مفهوم الدولة في ذاتها، لكن التاريخية تأخذ صوراً متعدّدة أقل من ذلك بكثير، رغم أنّ هذا الاختلاف لا يعني التناقض دوما. والارتباط المتطرّف في المخيال الاجتماعي بالصورة الأولى على حساب الصيرورة التاريخية ولّد أفكارا خاطئة لدى بعض المجموعات الإسلامية المعاصرة. ولعل أوّل مسجد في الإسلام هو مسجد قباء ثمّ المسجد النبوي في المدينة، إعلانا عن قيام المجتمع المدني في الإسلام، ثمّ تزايدت المساجد في كلّ مناطق تواجد المسلمين بشكل لا حصر له.

البنية والوظيفة:

تستمد التنظيمات قوتها واستمراريتها من بنيتها ووظيفتها، ومؤسّسة المسجد تتشكل بدورها وفق عناصر بشرية ومادية تكوينية تضمن هيكلتها، فالمستوى البشري يضمّ الأئمة والوعاظ والمدرسين والعمال والقاعدة المستقبلة من المصلين، أمّا المستوى المادي فيحتوي البناية بكلّ جزئياتها المعمارية البسيطة والمعقدة، التراثية والمعاصرة[6]، وتتفاعل في المستوى التكويني العلاقات الاجتماعية بين المصلين، والأهداف الروحية والاجتماعية والنفسية، والمركز والأدوار التي يأخذها كلّ فرد داخل نسق المهام المحدّدة مسبقا أو ضمنيا، ويقع بين ذلك الإمامُ في محور كلّ هذه العمليات، إضافة إلى المنهج والنظام والسمات والسلطة[7]، التي تتداخل فيما بينها لإعطاء الطابع العام لحركية المؤسّسة وتميزها.

لكن العمق البنيوي الذي يأخذه المسجد ناتج من محورية عبادة الصلاة المرتبطة به[8]، هذه الممارسة ذات البعد التكراري المنتظم زمنيا والمنسجم أدائيا، والمستهلك جماعيا، ما يُعطي الحياة الاجتماعية والنفسية للمسلم إيقاعية عالية الدقة، تتناسب مع المعطى الكسمولوجي الكوني للطبيعة في غرب شمسها واحمرار شفقها وشروقها وتوسطها وميلها، وبين تأليفية لياليها ونهارها[9] ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ

فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمٗا وَقُعُودٗا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمۡۚ فَإِذَا ٱطۡمَأۡنَنتُمۡ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴿١٠٣﴾ [النساء: 103]. لذلك كانت الصلاة فرضاً يوميا لا مناص عنه، ولا يسقط مهما تباينت الظروف ما دام الإنسان في دائرة العقل، والتخلي عنه ينقل الفرد من المجال الإيماني إلى المجال المدنس.

المسجد أيضاً وحدة وظيفية متكاملة، فوظيفته الروحية تتمّ من خلال جملة من الممارسات والعبادات المرتبطة مباشرة بالحاجة عند الإنسان، خاصة الصلاة في ذاتها والتي توجّه الفرد نحو الخيرية على حساب التدميرية، وتغرس فيه المراقبة الداخلية و لا حدودية الاتصال الروحي بالذات الغيبية ﴿ٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ وَلَذِكۡرُ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَصۡنَعُونَ ﴿٤٥﴾ [العنكبوت: 45]، والذكر والتسبيح ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوۡمٗا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلۡقُلُوبُ وَٱلۡأَبۡصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجۡزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ﴿٣٨﴾ [النور: 36–38]، والدعاء والاستغفار ﴿قُلۡ أَمَرَ رَبِّي بِٱلۡقِسۡطِۖ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۚ كَمَا بَدَأَكُمۡ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ [الأعراف: 29]، وتلاوة القرآن الكريم لإعادة تجديد البنية الداخلية، باستمرار يقول ﷺ: «وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلاّ نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده» [رواه مسلم].

أمّا الوظيفة النفسية، فجوّ المسجد يفتح مجالا خصبا من المشاعر والانفعالات العاطفية والأحاسيس الفياضة التي تسمح بإشباع الحاجة الداخلية إلى الهدوء والراحة والطمأنينة دون إفراط ولا تفريط، وتدعيم التآلف والحاجة إلى الانتماء. ففيه يتعلّم الفرد السيطرة على مشاعره وشهواته واكتساب الآداب العالية من

التسامح والأحقاد والضغائن، فهو وسط بديل لملئ أوقات الفراغ وتوجيه النفس داخليا وحمايتها من الأمراض النفسية والاجتماعية، يقول ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» [رواه البخاري ومسلم].

والوظيفة الاجتماعية تبدو في المسجد جلية من خلال تعلم الفرد لتنظيم الحياة الاجتماعية كطاعة الوالدين والانضباطية الاجتماعية وإذابة الفوارق الاجتماعية والطبقية وكلّ العصبيات الأخرى، وتشكيل نظام من العلاقات الاجتماعية مع غيره، وفي الوظيفة الاقتصادية أيضاً يظهر التكافل الاجتماعي عن طريق جمع الزكاة والصدقات وتوزيعها على المحتاجين والفقراء والمعوزين، وتدريب المسلم على مساعدة الآخر.

أمّا الوظيفة التعليمية والتربوية فتتجلى في تعليم أحكام الدين والعقيدة والعبادة وتحفيظ القرآن للصغار، فقد ربط الحديث مهمة التعليم في المسجد بأعلى درجات التضحية الجسدية في قوله ﷺ: «من دخل مسجدنا هذا ليعلّم خيرا وليتعلّم كان كالمجاهد في سبيل الله» [رواه]، كما يتعلم المسلم في المسجد الانخراط في صفوف المجموعة والانسجام معها. وتعتبر خطبة الجمعة فرصة لإعادة ترسيخ المفاهيم التربوية باستمرار والارتباط بالكلّ. كما يعمل المسجد على صقل شخصية الفرد وإخراجها من الانعزالية والانطوائية وتربيته إيمانيا وخلقيا[10]، «ولعل الدور التربوي الذي قامت به المساجد يعود إلى كون الدين الإسلامي، دين دنيوي وأخروي، دين الدنيا والآخرة، دين العبادة والعمل. بدءا بالدراسات والحلقات الدينية وانتهاء بأمور الدنيا والحياة والمعيشة، كلها كانت تقوم بالمساجد أو حولها أو في باحاتها وأروقتها»[11].

الدولة والمنظومة الدينية:

تنقسم علاقة الدولة بالمؤسَّسات الدينية بشكل عام إلى ثلاثة أشكال:

1– الخضوعية: دول تسيطر كلية على المنظومة التربوية داخل الهيئات الدينية ومؤسّساتها، وتشرف على كلّ تفاصيلها ولا تسمح بأي خروج عن ذلك، فهي تملي عليها تنظيماتها في اتجاه عمودي أحادي وترفض أي اتصال عكسي. من ذلك ما كان سائدا في الاتحاد السوفيتي.

2– الثنائية: دول تعيش الثنائية بين المنظومتين الدينية والسياسية، فلكلّ فئة دينية داخل الدولة مؤسّساتها التعليمية وسياساتها الخاصة بها، تشرف عليها الهيئة الدينية التابعة لها، ومدارس الدولة لا أثر فيها للبعد الديني، فهي تدرس كلّ الموضوعات ما عدا الدين، فالنظامان منفصلان عن بعضهما بعضا، ولا علاقة بينهما.

3– التعاونية: تقوم بين المؤسّسة الدينية والدولة علاقة تعاونية للإشراف على العملية التربوية، فتتساند المدارس والدولة في وضع المناهج التربوية وتربية النشء، وتقوم الفلسفة التربوية في مسيرتها الاجتماعية على أسس دينية نابعة من الدين الرسمي للدولة، وتتكامل المؤسّسات الدينية التعليمية الرسمية في برامجها، وهو حال بعض الدول العربية[12] .

كانت هذه الأشكال شديدة الظهور ومعلنة تحت شعارات مختلفة ومرجعيات متباينة، تستمد دعمها من مخلفات الثورة الفرنسية أو البلشوفية أو غيرهما، لكن حركة التجديد التي عرفها العالم فى إعادة ميلاد الأديان من جديد، كما يقول بيار أنصار[13]، وتطرف بعض الاتجاهات في فهمها لهذه العلاقة، جعل التصنيفية السابقة مجرد تقسيم شكلي وتاريخي، وأصبحت كلّ الدول اليوم، خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، بما فيها الأكثر ديمقراطية كما تدّعي ذلك، تُخضع مؤسّساتها الدينية للرقابة والتوجيه، خوفاً ممّا تسميه الإرهاب وحماية للدولة والمجتمع المدني.

مؤسَّسة المسجد في الجزائر:

أ– قبل الاستقلال: من العمق التاريخي إلى المواجهة.

تعاقبت على الجزائر دول ودويلات إسلامية كثيرة، خلّفت وراءها إرثا تاريخيا، معماريا وحضاريا غنيا، وكان للمسجد فيها حضور بارز، فنحن نكاد لا نجد في جهة من التراب الوطني منطقة إلا وتربو فيها مآذن ومصليات قديمة قدم تراثها، إلاّ أنّ الرموز الكبرى للمساجد مقارنة بجامع القرويين بالمغرب مثلا، أو الزيتونة في تونس قليلة أو تكاد تنعدم، أهمّها جامع أبي مروان ببونة[14] ، وجامع سيدي عقبة ببسكرة[15]، وجوامع المرابطين بتلمسان والجزائر وغيرهما[16]، وجوامع العهد التركي كمسجد كتشاوة وغيره[17]، ذلك أنّ حركة المساجد والزوايا كانت تسير في خط

شبه متساوي لبعضها بعضا من حيث القطبية والتربية وتكوين العلماء والفقهاء.

لكن الانسداد التاريخي لها كان شديدا خلال الفترة الاستعمارية، فقد حوّلت فرنسا أغلبها إلى متاحف أو كنائس، وقزّمت من حجم البعض الآخر واستغلت بعضا منها لأغراضها الاستعمارية وتنويم الجماهير[18]. وكادت الشخصية الجزائرية تزول لولا حركة النهضة والإصلاح التي قادها الشيخ البشير الإبراهيمي، فأنشأ أو أعاد تفعيل وإصلاح المدارس القرآنية التابعة للمساجد في جلّ القطر الجزائري بمبادرة منه أو من خلال أحد تلامذته في إطار جمعية العلماء المسلمين، ما جعل المستعمر يشدّد قبضته أكثر عليها، حتّى اندلعت الثورة التحريرية فشاركت أغلب المساجد في التعبئة الجهادية للجماهير والاستجابة لنداء الذود عن الوطن ومواجهة الاستعمار.

ب– بعد الاستقلال: من الانعزال إلى التنمية:

1– الستينيات: الانعزالية والتكوين القاعدي:

خرجت الجزائر من الاحتلال وهياكلها القاعدية مهزوز ومدمرة، فكان على الدولة الوطنية الجزائرية تكوين "الإنسان" قبل كلّ شيء، فجنّدت لذلك كلّ الطاقات واستعانت بإطاراتها في الداخل والخارج وحتّى بالكفاءات الأجنبية. لم تكن مؤسّسة المسجد محظوظة بالشكل الكافي، وكان التفكير منصبّا سياسيا على بناء "رجل الصناعة" و"رجل السياسة" و"رجل الاقتصاد"... فلم تكن استعانة الدولة بهذه المؤسّسة ذات دلالة. لكن المساجد ورغم انعزاليتها عن المجال السياسي وحتى المدني أحيانا، لم تتخلى عن وظيفتها التكوينية والتعليمية، فقد بقيت تُحفّظ القرآن ومبادئ الدين للناشئة، وتُساهم في الحفاظ على الشخصية الوطنية في فترة عرفت تحوّلات أخلاقية وسلوكية عميقة في الشارع الجزائري من حيث القيم والاتجاهات.

كانت المرجعية الفكرية للمساجد في هذه الفترة مرتبطة بجمعية العلماء المسلمين، لكن الممارسة الدينية انحصرت وتقلصت، على حساب التنمية الاقتصادية، فقد كانت المساجد مفتوحة على طول اليوم ولا يؤمّها في أغلب الأحيان إلاّ كبار السن و"العجزة"، وينذر وجود إمام شاب أو خطيب ذو مستوى تأهيلي جامعي.

2– السبعينيات: الإسلام الاشتراكي:

كان تبنّي الجزائر للنهج الاشتراكي نتيجة قناعات سياسية واجتماعية شتّى، وقد تزايدت قوّة هذا النهج وبلغت ذروتها خلال السبعينيات ، واتسعت رقعة الداعين إلى إسلام اشتراكي في المشرق العربي ومغربه، حتّى غدت هذه الأطروحة وكأنّها لا تتناقض في أيّ من خيوطها مع مبادئ الدين الإسلامي الأولى بما أنّها تسير ضمن مقولات التكافل الاجتماعي والتضامن ورفع مستوى الطبقات الكادحة وغيرها من الأفكار البروليتارية. من هذا المنطلق ساندت المساجدُ الاشتراكيةَ في خطبها التي كانت تتلقاها مباشرة من الوزارة، وساهمت في تفعيل حركة الثورة الزراعية مبادئها.

وقد وُجدت أيضاً على الهامش السياسي حركات دينية معارضة للنسق العام إلاّ أنّها لم تتفطن إلى أهمية المنبر المسجدي، فاتخذت من الشارع أحيانا، ومن بعض القرى الجبلية المعزولة أحيانا أخرى، ومن بعض المكاتب السياسية تارة أصواتا لها. وبقي المسجد مخلصًا لرسالة الدولة الوطنية يدعم إيديولوجيتها بكلّ معطياتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ما حفظ له الاستقرار ومواصلة رسالته التكوينية، مع استمرارية مجتمع المسجد تغذى في جماهيريته من كبار السن و"العجزة" وقلّما كان للشباب فيه حظّ.

3– الثمانينيات: حركات الشباب والاختراق:

انفتحت الجزائر خلال الثمانينيات على الديمقراطية واكتضت ساحتها السياسية بالحركات التغيرية الوطنية منها والإسلامية وتزايدت حركات الشباب هنا وهناك، وتفطّنت بعض التيارات إلى أهمية المنابر المسجدية وخطورتها، فاخترقت –ربّما – لأول مرّة هذه المؤسّسة وعشّشت بداخلها. فظهر قاموس اصطلاحي جديد وسط الشارع الجزائري، يتأسّس على مفاهيم لم تكن متداولة من قبل كالعمل الدعوي والتغيير من الداخل والسلف والحركية وغيرها من المفاهيم التي عصفت بها ريح الحركات الإسلامية في المشرق العربي وفي مناطق من أفغانستان وباكستان.

الجديد في مؤسّسة المسجد أنّ جمهورها أصبح من الشباب، وخلف قاعات الصلاة بها أو تحتها كانت تركض جماعات تحاول تنظيم نفسها بسرعة وبهدوء، وبروز على المنبر أيضاً أئمة صغار السن لا أحد يعلم كيف تكوّنوا ولا متى أصلحوا فقهاء، بذلك أخذ المسجد ينحرف أو حتّى يتعارض تدريجيا مع مفاهيم بناء الدولة الوطنية، ويدعو إلى بناء دولة ترتبط بتاريخانية المسجد لا بتطوره التاريخي مع رفض كلّ الأشكال الأخرى الحديثة للدولة وحتّى الدعوة إلى تهديمها، ما خلق بداية التباعد بين مصادر تغذية المجتمع المدني وتنمية الدولة، وتزايدت الحركات الرافضة هنا وهناك مؤشرة بدخول الجزائر لمرحلة جديدة وخطيرة سياسيا واجتماعيا بل ودينيا أيضاً.

4– التسعينيات والألفية الجديدة:من الانحراف والتطرف إلى الرحمة والمصالحة:

أمام التغيّرات المتسارعة التي كانت تشهدها الجزائر سياسيا، فقدت أجهزةُ الدولة السيطرةَ على ذاتها، وغذت موقعا لحركات تتزايد بشكل تضخّمي، وأخذ الخطاب الديني في جوهره صبغة الصراع الفكري والمذهبي بإعادة تأسيس جمعية العلماء المسلمين على يد الشيخ أحمد حمّاني (ماي 1991)، وفي أقل من شهر تأسيس الجمعية الوطنية للزوايا (جوان 1991) امتدادا لاتحاد جامعة الزوايا الطرقية، لكن الهزّة الكبيرة كانت ببروز تيار ثالث أخلط الأوراق وهو الاتجاه السلفي بشقيه العلمي الذي شكّك في الكفاءة العلمية لرجال الدين "التقليديين"، والجهادي الذي اختار المواجهة العسكرية على قوة الدليل والعقل[19].

كانت مؤسّسة المسجد الضحية الأولى لتفكك آليات الدولة والمجتمع المدني، فقد أُعلنت على منابرها لأوّل مرّة دعوات "التمرد" و"التخريب" وتدمير الدولة من أجل بناء دولة أخرى، والأخطر من ذلك حين أصبح المسجد ساحة لا لتكوين مناضلين سياسيين فقط، إنّما أيضاً لصناعة مقاتلين يسمون أنفسهم "مجاهدين". وسقط الخطاب المسجدي في لغة العنف المقدس، كما يقول سليمان مظهر[20]، ورفض الذات والآخر، وانتقلت هذه المؤسّسة من مؤسّساتيتها إلى قبمنطقية الجبال والكهوف، وسادت حالة اللامرجعية، أو بالأحرى حالة "الأنوميا"، حسب التعبير الدوركايمي، المجتمعَ المدني والدولة السياسية.

سرعان ما تفطّنت السلطة إلى خطورة استغلال المساجد للخطاب المعادي للدولة الوطنية، ما جعلها تسنّ قوانين صارمة تنظّم بها "دور العبادة" عامة والمساجد خاصة. وقد بيّنت هذه المرحلة أهمية هذه المؤسّسة ودورها الاستراتيجي، فإهمال المسجد بامكانه تدمير المجتمع والدولة بأكملهما. سمحت القوانين الجديدة بترقية المساجد من حيث تكوين الأئمة ونضج الخطاب المنبري، ووضع ضوابط أمام انحرافات قد تفضي إلى نتائج أخطر، وساهمت في الحدّ من زحف المدّ التطرفي، وإعادة تنظيم المجتمع المدني وفق مبادئ "التعقل والأخوة".

كانت منابر المساجد[21] الصوت المباشر لقانون "الرحمة" ثمّ لمسعى "الوئام المدني" بشرحها له أو باستخدام كلّ المبررات الدينية لتدعيمه، ما ساهم في تجنيد المجتمع المدني وإعادته لوحدته في مواجهة الاستنزاف الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الذي حدث للدولة الوطنية الجزائرية.

ومع الألفية الجديدة شارك المسجد أيضاً وبكل قوة في تحقيق مسعى "المصالحة الوطنية" التي دعت له الدولة، وضمد الجراح والعودة إلى حالة الاستقرار والأمن، واستجاب الخطاب المنبري لهذا المشروع موحدا ومساندا ومؤصلا له، فكان الوسيلة الفعالة لشرحه وتدعيم تلاؤم المجتمع المدني وعودة الثقة مرّة أخرى في الدولة الوطنية.

ابن خلدون والإشكال:

كان ابن خلدون قد طرح هذا الإشكال في عصره، متسائلا عن سبب تفاوت مستوى صناعة المعرفة بين المشرق والمغرب، وأعاد ذلك إلى طبيعة العمران ودرجة تطوّر الصناعات، فالعواصم الكبرى توجد في المشرق، ولا تَقدم للعلم إلاّ حيث يتقدم العمران والصناعة، في حين أنّ المغرب أقرب إلى الطبيعة البدوية[22]. لكن هل هذا التحليل ما يزال صالحا لفهم نفس الحدث التاريخي؟

الإشكالية في تصوري لها مستويان من المعالجة، يعتبران مدخلاً لتفسير أسباب الظاهرة: المستوى الدين– سياسي، والمستوى المجتمعي.

1– المستوى الدين– سياسي: تناقض المرجعية السياسية والمرجعية الدينية :

لا تسمح هذا البحث من تتبع علاقة الدين بالسياسة في الجزائر عبر تاريخها الطويل، لكن يمكن الوقوف عند المحطات الكبرى لهذه العلاقة بعد الاستقلال باعتبارها تعكس صورة عدّة مراحل سابقة، ولأنّ التناقض بينهما (الدين والسياسة) في عمومه كان واضحاً خلال فترة الاستعمار. فقد مرّت هذه العلاقة بمجموعة من المراحل أهمّها:

أ– الشرعية الجديدة:

بعد صدمة الاستقلال كانت السلطة المُشكّلة من النخبة المفرنسة والعسكرية بعمومها، تستند على الشرعية الثورية بشكل مباشر من أجل تحريك الوعي الجمعي الشعبي الذي لم ينتظم بعد، ولإعلان حسن نيتها أمام الدين جعلت من الإسلام دين الدولة. لكن الشرعية الجديدة التي تعطي الأسبقية السياسية لهذه النخبة تناقضت مع النخبة المسماة "تقليدية"، والتي كان رجل الدين يمثلها، وبالخصوص جمعية العلماء المسلمين. وأمام خوف السلطة من تزايد شرعية هذه النخبة الدينية ومرجعية المجتمع لها تمت محاصرتها بكلّ الوسائل، أهمّها حلّ الجمعية وآخرها سجن رمزها الديني البشير الإبراهيمي. بذلك كانت تعتقد السلطة أنّها بإسقاط المرجعية الدينية تضمن مرجعيتها الشرعية سياسيا. وبالتالي فقد هيمنت في هذه الفترة المرجعية السياسية على حساب المرجعية الدينية.

ب– الديانة الاشتراكية القومية:

سيطرة صورة الزعيم على المخيال الشعبي، وتحوّلت الاشتراكية إلى عقيدة الدولة، والتنافس على أسبقية الفعل القومي العربي، من أجل أخذ مشعل الشخصية القومية العربية، أقصى فكرة المرجعيات الدينية كليةً، وبل الممارسة الدينية في حدّ ذاتها بشكل عام، والتي انحصرت في كبار السنّ والشيوخ غالباً.

ج– الصناعة المصطنعة للمرجعيات:

مع نهاية السبعينيات شعرت السياسة بقزمية رموزها الدينية، ومن أجل التكفير عن ذلك استحدثت "مؤتمر الفكر الإسلامي"، وباستثناء بعض الشخصيات كان هذا الفضاء فرصة أخرى لإعادة إنتاج الخطاب الديني المشرقي، وتركيز المرجعية للشرق

مرّة أخرى، فلم يُنتج لنا المؤتمر تحت توجيه الدولة إلاّ أفرادا يحاولون ترسيخ إيديولوجيتها دينيًّا، وبقيت مجهوداتهم جدّ محلية في النهاية (باستثناء مالك بن نبي وإن كان هو الآخر مفكر تغييري أكثر ممّا كان منظرا دينيا).

د– شباب القميص:

وبمجرد الانفتاح السياسي للجزائر ظهرت الحركات الإسلامية بشكل واسع، لكن بمرجعيات مشرقية أو أفغانية محضة، فلم يكن أفرادها الذين كانوا يجتمعون في دهاليز المساجد لإنتاج خطابهم الديني، يمثلون صورة "الجزائري" إنّما كانوا يعكسون أشكال ومضامين خارج ظروف إنتاجهم. وكانت المرجعية في غالبها لعناوين أمثال حسن البنا وسيد قطب وغيرهما من الإسلاميين الحركيين.

هـ– الشرعية من جديد:

عاد صراع الشرعية من جديد خلال التسعينيات، وبدأت بعض الشخصيات الدينية تأخذ مكانة مرجعية وتشريعية في الشارع الجزائري، وانتقل الخطاب الديني من الحركية إلى الجهادية، لكن قوانين السياسة تأبى وجود مرجعيتين. وتم قمع الاتجاه المتطرف، فانتقلت الشرعية إلى الجبل والعمل المسلح وأصبحت لكلّ مجموعة مرجعيتها الأميرية. وإن كانت الردة الرجعية الشعبية لم تتجاوب معها كلية. أمّا الاتجاه المعتدل فقد أُغتيل الكثير من رموزه، وذاب البعض الآخر في السياسية أو تحوّل إلى مرجعية حزبية وسياسية أكثر منها دينية.

و– المدّ السلفي العلمي:

بسكوت صوت الجبل أو انخفاضه، وعودة السلطة إلى مركزها، فتح ذلك المجال لاستراتيجية جديدة أمام القميص، الذي تخلى عن فكرة منافسة شرعية المرجعية السياسية، والتحوّل إلى العمل القاعدي من خلال الشريط، والكتاب، واختراق الصفوف الأولى في المساجد، وممارسة الأعمال الحرّة البسيطة... وغيرها من الاستراتيجيات مع بقاء مرجعيتها مشرقية، وانتقالها من الجهادية إلى العلمية تحت راية رموز أمثال ابن تيمية والألباني والعثيمين وغيرهم من السلفيين العلميين

كما يُسمّون أنفسهم. ومخافة تكرار سناريو التسعينيات دعمت ورحّبت الدولة، بالمقابل، عودة تنظيمات مرجعيات قديمة كإحياء جمعية العلماء المسلمين وجامعة

الزوايا، وإن بقيت هياكل أكثر منها مرجعيات دينية، وغابت الرموز الدينية كابن باديس والإبراهيمي وغيرهما، وإن وُجد بعضها على المستوى المحلي فقط.

فحتّى اصطلاح مفتي الديار الجزائرية يكاد لا يجد موقعا له في الذاكرة الشعبية، مع تفادي الجهات الرسمية التسميات المرجعية الدينية للمؤسسات وحتّى العلمية منها، والتركيز على الالتصاق بالمرجعيات الثورية والسياسية.

2– المستوى المجتمعي: التدميرية والفردانية:

أمّا على المستوى المجتمعي فإن غياب المرجعية الدينية تعود إلى عدّة أسباب سوسيولوجية، فإن حاولنا عرض هذه الأسباب بشكل بيداغوجي تمّ حصرها في ضعف وهشاشة مجموعة آليات اجتماعية، أهمّها:

أ– عرفت ظاهرة التدين لمدّة طويلة ركودا رهيبا في المجتمع الجزائري ولم تُسجَّل إحيائيتُها إلاّ في أواخر الثمانينيات، فهذه التاريخية القصيرة غير كافية لإيجاد تراكمية تصل مستوى المرجعية.

ب– ضعف المنظومة التربوية والجامعية التي عجزت عن ترسيخ نماذج مغاربية ترقى إلى مستوى المرجعيات المشرقية.

ج– عدم قدرة آلية التنشئة الاجتماعية على نقل المعرفة الدينية بالقدوة، والصور النموذجية الجزائرية وجعلها في مستوى زميلاتها المشرقية.

د– النزعة الجهوية التي أبقت المرجعيات المحلية في محليتها.

لكن بتجميع كلّ هذه الأسباب وغيرها يمكن حصر هذه الأزمة في خاصيتين تميزان التركيبة الاجتماعية للمجتمع الجزائري، هما:

1– خاصية تدمير الذات:

انطلاقا من ثنائية المقدّس والمدنس، فالمجتمعات تنقسم إلى: مجتمع تقديسي للذات، ومجتمع تَقبُّلِي للذات، ومجتمع تدميري الذات. ولعلّ المجتمع الجزائري ينتمي إلى النوع الثالث، فالبنية الاجتماعية تسعى باستمرار لتحطيم ذاتها ورموزها، ما افقدها آلية "التراكمية" وعدم إعطاء المركزية لشخصيات معينة بل تحطيمها باستمرار، وحتّى التعامل مع المقدس "الماضي" يتمّ في كثير من الأحيان أيضاً من أجل تدمير الذات، تحت أشكال تأخذ صور الأولياء والقبور وغيرها. ولعلّ هذا السبب يفسر كذلك عدم نجاح، إلى درجة كبيرة، بعضُ الحركات التغييرية الجديدة التي تُسمِّي نفسها "ايجابية"، تَضُمّها تسميات متعدّدة كمركز الراشد وLNP، والإبداع وغيرها. فالمرجعية الدينية تحتاج إلى مستوى معيّن من التقديسية، وعدم وجودها يعني الانهيار المستمر لهذه المرجعيات.

2- الفردانية:

طبيعة البنية الاجتماعية الجزائرية تتجه نحو الفردانية لا الجماعية، وإن وُجدت ممارسات جماعية فلصالح فردانيات معيّنة، وهذه التركيبة لا تسمح بترقية أفراد مرجعيين يخدمون الجماعة. ولعلّ قاعدة "الكل للفرد والفرد للكل" لا تصلح إلاّ في جانبها الأوّل فقط. ما جعل القدرات الدينية مع وجودها معزولة لا تتغذى إلاّ من فردانيتها.

مقترحات على الطريق:

بيَّن التخلي عن المسجد في فترة معينة من تاريخ الجزائر المعاصر، أن لهذه المؤسّسة إمكانية تهديد كيان الدولة بأكملها وقلب مفاهيمها وتفكيك المجتمع المدني كله، فالمسجد هيكل محوري لا يمكن التغاضي عنه في تنظيم الجماهير وتوجيهها. ورغم المجهودات التي تبذلها الدولة لترقية هذه المؤسّسة إلا أنّها تحتاج إلى مزيد من التكفل والعناية، ونقترح هنا:

***- ترقية مستوى الخطاب والأئمة داخل المساجد علميا لأنّ أغلبة هؤلاء الأئمة،**

كما تدل الدراسات[23]، يقل مستواهم عن التكوين الجامعي، فقوة المؤسّسات تقاس بقوة من يقودها.

***- تحسين صورة الخطباء اجتماعيا وماديا.**

***- إصلاح الخطاب المنبري وتحويله من مجرد خطب سردية إلى خطاب حركي يشارك في رفع الروح المعنوية لمختلف فئات المجتمع خاصة الشباب منها.**

***- توفير الوسائل المادية والفكرية لجعل المساجد ترقى إلى مستوى الخطاب العلمي كالإعلام الآلي والشاشات الكبرى والمكتبات العلمية والانترنت وغيرها.**

***- قية النظام التربوي داخل المساجد ورفعه من المناهج التقليدية إلى المناهج العلمية الحديثة المتطورة.**

***- إشراك المساجد في التنمية الاقتصادية لا بالخطب فقط، لكن أيضاً بالممارسة الفعلية حتّى لا يصبح المسجد مصلحة لجمع تبرعات بناء المساجد فقط.**

***- تفعيل صندوق الزكاة تنمويا أكثر، ومساعدة الفقراء والمحاجين في المجتمع.**

***- عدم تسييس المسجد لصالح فئة على حساب فئة أخرى، وإبقائه حياديا يمارس سلطته الدينية بكل استقلالية كما هو حال قطاع العدالة.**

***- توسيع أنشطة المسجد وعدم تقزيمها في مجال الصلاة، وفتحه خلال فترات ما بين الصلوات لأنشطة متعددة تثقيفية للمجتمع، بدل غلقه.**

خاتمة:

حين سلبت مؤسسة الأسرة من وظائفها وكذا المؤسسات العرفية بمختلف أشكالها، برر علماء الاجتماع والانثروبولوجيا ذلك بتزايد العقلانية وانتشار مفاهيم المدنية الحديثة، فهل صار الدور على مؤسسة المسجد هي الأخرى لانتزاع وظائفها وتجريدها من المهام التي كانت تقدمها للمجتمع؟ وهل من عقلانية تاريخية العقلانية تفريغ مؤسسة المسجد من مراكزها التاريخانية الأولى؟ والسؤال الذي يطرح نفسه: ما سيبقى للمسجد من وظائف مستقبلا؟

وعلى الدولة الوطنية والمجتمع المدني الإجابة بكلّ صراحة على هذا التساؤل إن أرادا بقاءها وتطورها حضايا ومدنيا.

وأزمة الخطاب الديني في الجزائر يكمن في عدم وجود مرجعيات له تتناسب مع ظروف إنتاجه، والتباعد بين هذا الخطاب ومرجعياته خلق ويخلق سلوكيات "أنومية" (لامعيارية) تتناقض مع الواقع الاجتماعي ومتطلباته. وقد حان الأوان للتفكير جّديا في توليد مرجعيات قادرة على تمثيل المجتمع الجزائري لا مجتمعات وأنماط أخرى غريبة عنه تركيبيا وتاريخيا.

الهوامش:

(1) – ينظر: خواجة عبد العزيز: مبادئ في التنشئة الاجتماعية، دار الغرب، وهران، 2005، ص 207.

(2) – خير الدين وانلي: المسجد في الإسلام، المكتبة الإسلامية، دار مالك، عمان، الأردن، 1998، ص13

(3) – مراد زعيمي: مؤسّسات التنشئة الاجتماعية، منشورات جامعة باجي مختار، عنابة، د.تا، ص121.

(4) – خير الدين وانلي: المرجع نفسه، ص14.

(5) – ينظر: محمّد القيسي: المساجد بين الاتباع والابتداع، دار القلم، الجزائر، د.تا، ص15–57.

(6) – ينظر: ك.كريزويل: الآثار الإسلامية الأولى، تر: عبد الهادي عبلة، دار قتيبة، دمشق، 1984.
محمّد ماجد خلوص: المسجد: عمارة وطراز وتاريخ، بيروت، د.تا.
Lucien Golvin: La mosquée ses origines, sa fonction, son évolution…Paris, 1968.

(7) – مراد زعيمي: المرجع السابق، ص123.

(8) – عبد العزيز العبلاني: إمامة المسجد، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، 1414، ص13.

(9) – محمّد بن موسى باباعمي: أصول البرمجة الزمنية في الفكر الإسلامي: دراسة مقارنة بالفكر الغربي، جمعية التراث، المطبعة العربية، غرداية، 2004، ص338–350.

(10) – محمّد الداودي: المسجد في الكتاب والسنة وأقوال العلماء، ديوان المطبوعات الجمعية، الجزائر، 1988، ص78.

(11) – ابراهيم ناصر: علم الاجتماع التربوي، دار الجيل، بيروت، لبنان، مكتبة الرائد العلمية، عمان، الأردن، د.تا، ص89.

(12) – ابراهيم ناصر: المرجع السابق، ص90.

(13) – ينظر:
P.Ansart: Les sociologie contemporaines, éd. Seuil, 3eme éd, France, 1990, p.V

(14) – ينظر:
Georges Marsais : La mosquée de Sidi Bou Merouane de Bone, In. Mélange W.Marcais, Paris, 1950, pp.225-236

(15) – ينظر: عبد العزيز الشهبي: ثلاث مساجد في الشرق الجزائري، رسالة ماجستير، قسم الآثار، جامعة الجزائر، 1985.

(16) – ينظر تاريخ هذه الجوامع:

R.Bourouiba: L'art religieux musulman en Algérie, S.N.E.D, 2eme éd, Alger, 1983, pp.25, 105-118.

(17) – ينظر:

Rachid Dokali: Les mosques de la période torque à Alger, S.N.E.D, Alger, 1974.

(18) – ينظر: عبد القادر حلوش: سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، دار الأمة، الجزائر، 1999، ص134–137.

(19) – سعيدة بيدة: سنوات العنف المجنونة، دار الأمة، الجزائر، 1999، ص 96–106.

(20) – ينظر:

Slimane Medhar: La violence sociale en Algérie, Thala éd, Alger, 1997, p.158

(21) – عدد المساجد في الجزائر اليوم: 210 مسجد وطي، 23 مطني مركزي، 6717 محلي جامع، 3019 محلي، 125 أثري عامر، 13 أثري غير عامر، أما المدراس القرأنية فعددها 2269، والكتاتيب 1688. ينظر: موقع وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.

(22) – عبد الرحمان بن خلدون: مقدمة ابن خلدون، ضبط وشرح وتقديم: محمّد الاسكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 2004، ص 399–446.

(23) – ينظر مثلا: عمر زقاي: العنف في الخطاب الإسلامي الجزائري وعلاقته بمستويات التأهيل عند الأئمة: مساجد تلمسان نموذجا، دراسة أنتروبولوجية، رسالة ماجستير، قسم الثقافة الشعبية، 2004/2005، ص135.

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) : 1 - 16
www.univ-ghardaia.dz/index.php/dz/component/content/article?id=130

الظاهرة الدينية (الدين والتدين) من منظور الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية

أ/ سيف الدين هيبة قسم علم الاجتماع المركز الجامعي ـ غرداية

تمهيد

على الرغم من اختلاف مسميات الأديان من إسلام ومسيحية ويهودية ومجوسية وبوذية, وأخرى بدائية محلية إلا أنها جميعا تتفق في اتصافها بكلمة "دين" ويؤكد ذلك الآية الكريمة ﴿لكم دينكم ولي دين﴾[1], فمنطقي إذن إفتراض وجود وحدة معنوية يعبر عنها هذا اللفظ المشترك, ومن حيث التوصيف المجمل وبالذات للأديان السماوية, يعتبر الذين وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقادات وإلى الخير في السلوك والمعاملات. فكلمة دين تشير إذن إلى العلاقة بين طرفين أحدهما يعظم الأخر, ويربط الطرفين الدستور المنظم لهذه العلاقة[2].

1– الدين والتجربة الدينية:

يعتبر الدين نظامًا للحياة, بل يعتبر من أهم الأنساق الإجتماعية المؤثرة في كافة الأنساق الأخرى, هذا بالإضافة إلى أنه عنصر فعال وأساسي في تكامل الثقافة وتجانسها[3]. وخاصة بالنظر إلى أن وظيفته تنحصر أساسا في صياغة قوانين ومعايير السلوك الإجتماعي من حيث تحديد واجبات الإنسان نحو الله ونحو نفسه ونحو أفراد مجتمعه[4]. وقد تفسر هذه الحقيقة اهتمام علماء الأنثروبولوجيا بالدين

وتكريسهم قدرا كبيرا من جهودهم لدراسته: إذ هو يعطي صورة واضحة من تفاعل الإنسان في العالمين المرئي– المجتمع– وغير المرئي– عالم ما فوق الطبيعة.

فالدين كنسق إيديولوجي, يعبر عن منهجية مميزة للأسلوب الخاص لفكرة الفرد أو الجماعة كما أن الشعائر الإيديولوجية, تمثل نزعة المحافظة على القديم ومقاومة التغيير, وهي بلا شك تعمل على استمراريتها, وكذلك ضبط السلوك والقيم والأخلاق الخاصة بالجماعة من أجل المصلحة العامة, وهو ما ذكرته الأستاذة " منال عبد المنعم" عن " والاص أونطوني **Wallace Anthony** ",والذي لاشك فيه أن الدين مقوم رئيسي من مقومات كافة الثقافات على اختلافها.وإذا كان هناك من يضيق نطاق النسق الديني فيقصره على المغيبات مثل"تاكوت بارسونز" الذي عرفه بأنه نسق من المعتقدات والممارسات المتصلة بالأشياء المقدسة[5].

ومماسبق ومن التعريفات السائدة لدى علماء الأنثروبولوجيا والإجتماع الديني والمختصون في مجالات الطقوس والشعائر والعقائد والعبادات, أن مفهوم"ما فوق الطبيعة" كما يطلق عليها البعض, تحتل المركز الجوهري في تعريفات الدين باختلاف أنماطه (المسيحية, اليهودية, اللاهوتية, البوذية....) وكونه أيضا ومع ذلك نسق منعكس في غيره من الأنساق الأخرى.

إذاً هناك ديمومة الدين وتفرعاته(الطقوس) كوسيلة جماعية لمقاومة التغيير, أفلا يشكل ذلك فرضية مثيرة فعلا لمن يهتم بالمعاش السيكولوجي للظاهرة الدينية؟ لقد كان" م. موس**M.Mouss** "(**1950**) يحث على تحليل هذا المعاش في العنصر الديني, عندما راح يعلن أن الفهم الشامل للوقائع الإجتماعية كان يتم أيضا وبالضرورة بمشاركة "سيكولوجيا غير عقلانية" نسميها اليوم السيكلولوجيا الدينامية لهذا , فهذا يؤكد, في مبحثه حول السحر على أولوية " أفكار لا واعية "في كل تعبير ديني, طقسي (سحري) أو حتى لساني[6].

ومع ذلك ,فمن التعاريف الأكثر شمولية, والتي توصل منهجية فعالة للدراسة,ما أشار إليه "سيرجيمس فريزر" أن " الدين " يتضمن التقرب إلى القوى العليا التي تفوق الإنسان, والتي يعتقد أنها توجه الحياة البشرية. فمن هذا المنطلق

يتركز الدين على عنصرين أحدهما نظري وهو الإيمان بجود قوى أعلى وأسمى من الإنسان ,والآخر عملي وهو محاولة استمالة هذه القوى وإرضائها. وإذا كان توافر العنصر الأول أسبق في الوجود حيث ينبني عليه الأساس الذي تنبعث منه الدوافع السلوكية, إلا أن العنصر الثاني ذو أهمية بالغة. فتوافر عنصر الإيمان النظري لا يعني وجود"دين" بل قد يعني مجرد وجود " لاهوت"theology[7].

وإذا كان الدين يبعث القوى في الإنسان, وينظم سلوكه, فمن المنطقي أن يكون ذلك عن طريق ممارسات– أو" تمارين" كما أطلق عليها "برجسون"– تكرر على الدوام لتبعث فيه القوة ويستمد منها قوته وقت الحاجة. وعلى هذا فلا يكن ثمة دين من غير طقوس واحتفالات(مظاهر) تقوي باطن المتدين وظاهر سلوكه. فالذي لاشك فيه أن الطقوس والمراسم مع كونها تنبع من الاعتقاد الديني فهي أيضا مؤثر فيه وعليه من الناحية الأخرى[8]. فالمرء لا يكون متدينا إلا إذا كان سلوكه خاضعا – بصورة أو بأخرى – للخوف من الله أولحب الله– أما من ينبع سلوكه من حبه للناس أو خشيتهم, فيعتبر شخصا أخلاقيا أو لا أخلاقيا تبعا لاتفاق سلوكه مع"الخير العام" أو تعارضه معه, ومن هناك كان الإيمان والممارسة أو بالتعبير اللاهوتي العقيدة والشريعة على درجة متماثلة من الأهمية بالنسبة للدين إذ لا يمكن له أن يقوم بدونهما معا[9]. وتكون الطقوس والشعائر إذا, مرآةً تنعكس عليها مدركات ومفاهيم الأفراد والجماعة أيضا, تجاه النظام الكوني الكلي, وهي تفصح أيضا عن منهج وطريقة تعاملهم مع ما هو فوق الطبيعة أو خارق لها.

ولا شك في أن ذلك كله ينعكس على معايير وأنماط السلوك, لذلك لا غنى للذين عن المظهر. الاجتماعي سواء تمثل في ممارسات سنوية أو دورية, يوثق بها الأفراد اوصارهم مع القوة الوجودية العليا, ومع بعضهم البعض بشعور الإنتماء والترابط.

2– الرمزية في التجربة الدينية:

والذي يبدو ظاهرا أن الفكرة الدينية في إطارها المعنوي التجريدي, تحتاج لاستكمال وجودها بالتجسد في صورة معينة من السلوك والواجبات, ورسوم محددة من التقدس والشعائر, يجدد من خلالها المتدين عهده بعقيدته التي هي دائما عرضة

للنسيان من جراء المشاغل الحيوية الدنيوية[10]. فالدين ليس إيمانا ومعرفة فحسب, بل هو فوق ذلك, إلتفاف روحي متبادل, وهو رباط من الطاعة والولاء ومن الرعاية, بين المتدينين وبين الحقيقة العليا التي يؤمن بها[11].

والتي يجوز أن يطلق عليها " التجربة الدينية" التي تشمل الجانب الداخلي(الباطني) لعلاقة الإنسان بالله ,وتفكره فيه وتوجهه إليه.

وقد إعتمد" دوركايم" في تعريفه للدين على تصنيف كل الظواهر في المجتمع إلى نوعين, أولهما يتمثل في المقدس **sacred**, والثاني يتمثل في المدنس**Profane**, ووضع من أجل ذلك سبع خصائص للمقدس,يتم من خلالها التعرف عليه:الأولى, الإعتقاد في توافر القوى فيه, والخاصية الثانية كونه متصفا بشيء من الغموض يحيط بطبيعته ومفهومه.

وأما الخصائص من الثالثة إلى الخامسة ألا يكون ذا منفعة مادية مباشرة, وغير هادف من حيث وجوده الدنيوي كما أنه لا يحل في موضع التجريب بحيث يدرس ويحلل فهو غير تجريبي. وأما الخاصية السادسة فتشير إلى أن هذا المقدس لابد أن يكون له أثر في تدعيم شخصية الفرد وإمداده بالقوة , ولو توهما من الفرد نفسه. والسابعة في أن يكون إرتباط المؤمن به على وجه الذي يجعله دائما في مطلب أو حاجة إليه[12].

والعنصر الثاني من عناصر التجربة الدينية يظهر في السلطة الدينية التي تتمثل في نمطين أساسيين, هما(الشامان) **shaman**,والكاهن أو القس **priest**.وقد لوحظ توافر هذين النمطين في كل بقاع العالم على وجه التعميم والشامان رجل ديني مميز بقدرته فردية للاتصال بالقوة الخارقة للطبيعة.وقد يستخدم هذه القدرة كفرد, ولكنه مع ذلك ممثل للجماعة.والوظيفة الأساسية لمعظم (الشامانيين) تتعلق بقدرتهم في العلاج والإخبار بأسباب المرض, كما أن (الشامان)قد يصرح برسائل آتية من الآلهة والأسلاف والظاهر أن (الشامانية)أكثر إنتشارا في المجتمعات المفتقرة للتنظيم الدقيق المحكم, أو المجتمعات ذات التنظيم الديني غير الرسمي.أما الكاهن أو القس فيتسلم سلطته من هيئة مقيدا فيها ومنسوب إليها كالكنيسة مثلا أو أي تنظيم ديني ذو طابع **Hirarcia**. لذلك تختلف سلطة القس في المقام الأول عن سلطة الشامان, من حيث استمداد

القس لقوته من الأنظمة المرتبط بها والمنسوب إليها,وليس من اعتبارات شخصية فردية. والكاهن يتعلم الشعائر والطقوس التقليدية من الكهنة القدامى, ويعتبر ناطقا بلسان الجماعة ويمكن النظر إليه, غالبا, كوسيط يتحدث للأرواح نيابة عن الناس.

ومن هنا يتضح الإختلاف بين القسيس والكهنة من جانب,والشامان على الجانب الآخر, فالشامان قائد "كاريزمي" لديه قوة دينية مباشرة,تدفع الناس إلى الثقة فيه وفي إنجازه للأفعال الخارقة للطبيعة. و"الكاريزما" كما عرفها "ماكس فيبر" «مجموعة من الصفات والمواهب التي يمنحها الله لبعض الأفراد الذين بفضلها يصبح يصبحون أهلا للقيادة والزعامة,فصفاتهم خارقة, سحرية, لا علاقة لها بالمكانة الإجتماعية أو المادية وإنما لمقدرتهم على القيام بأعمال لا يستطيعها غيرهم »[13].

*– وأما القيم الأخلاقية, التي هي العنصر الثالث من عناصر التجربة الدينية فهي ضرورة إجتماعية لا ينفك عنها كل مجتمع منظم سواء اتصف بالتأخر أو التقدم. فهذه القيم تلعب دورا بالغ الأهمية في حياة الأفراد من حيث صياغتها للاتجاهات والدوافع, وبنائها للمعايير والأهداف,وقد فاض الميدان العلمي في دراسات القيم بالخلافات والإختلافات حول معانيها ومدلولاتها.

*– والرأي عند بعض العلماء أن اصطلاح القيمة **Value** مرادف أو معبر عن اصطلاح" نافع"**useful** , أو" لائق" وغيرهم من يقول بأن القيم وثيقة الارتباط بالأفكار الإعتقادية وبالذات المتعلقة منها بفوائد الأشياء في المجتمع. إذ الغالب عندهم أنها تعبر عن "المرغوب فيه", و" المرغوب عنه " من وجهة نظر المجتمع. وهي صفة أو خاصية تنتقل بالميراث وبذالك يشارك فيها أقارب الشخص المتميز بها,ويحملها خاصة الأقارب وتعرف هذه بالكاريزما الموروثة ويكون من السهل إختيار خليفة للزعيم الكاريزمي من أقاربه الذين يتمتعون بهذه الخاصية.وعادة ما يؤول هذا الحق للإبن الأكبر مما يمنع من وقوع الصراع بين أفراد الأسرة الواحدة[14].

*– إلا أن من أبرز ما تمتاز به القيم فكرة الدينامية والتغير.فأي تغير في الاهتمام أو في الشيء موضوع الإهتمام ينتج عنه تغير في القيمة, مما يعني أنه من الممكن أن نغير من قيم الشخص إذ غيرنا موضوعات إهتمامه. بل الأبعد من ذلك أن يصبح من الممكن أن يخلق في الأفرد قيما جديدة لم تكن موجودة من قبل,إذ أدخلنا

في حياتهم موضوعات جديدة تستحوذ منهم على إهتمام كبير. إذ أن تكوين القيم في الواقع يتضمن عمليات تقويم. ومن ثم فهي لا تخرج عن كونها أحكاما يضعها الفرد متأثرا بالمحيط الإجتماعي والثقافي للمجتمع الذي يعيش فيه, أي بالوسط الذي ينشأ فيه بما يتضمنه من عادات وتقاليد ونظم وغيرها.لذلك فالمجتمع بطريق مباشر أو غير مباشر هو الذي يحدد الفرد كيف ينظر للأشياء وكيف يحكم عليها ومتى يعطيها قيمة[15].

وأما القيم الدائمة كما رأت الأستاذة" منال عبد المنعم" فهي تلك المتصفة بالدوام النسبي بحيث تضل زمنا طويلا مستقرة في نفوس الناس, تتناقلها جيلا عن جيل, مثل القيم العالمية كالحق والخير والجمال, وأما بالنظر إليها باعتبار الشيوع والإنتشار, فقد أدى إلى تصنيفها مرة أخرى إلى القيم العامة والقيم الخاصة[*] وأما باعتبار نوعية مجالها التطبيقي فقسمت إلى قيم مادية وقيم روحية.والمادية تتصل بالأشياء المتمثلة في المال والثروة وسائر الملذات الحسية المختلفة, والقيم الروحية هي المتصلة بالشرف والطاعة والمحبة والإيثار, وكذلك القيم التي تنبع أو تنبثق من الأديان كالتقوى والعدل والسلام والصبر وهكذا.

3– الشعائر والطقوس:

*– من جملة التعريفات التي أعطيت للشعائر من قبل الباحثين وعلماء الأنثروبولوجيا والإجتماع الديني نستنتج أن الشعائر هي تعبير الرمزي عن المشاعر والإتجاهات والقيم والمعتقدات عن طريق أفعال وممارسات منظمة تعمل على تقوية المعتقد نفسه,كما تمد المشتركين فيها ببعض أساليب ووسائل الضبط حيث أنها تحدد طبيعة علاقاتهم بالآخرين وبالعالم المحيط بهم, وتحدد أيضا علاقاتهم بالقوة الطبيعية أو ما فوق الطبيعة.

*– وتحدث مالينوفسكي عند تمييزه بين السحر والدين عن الشعائر الدينية من حيث كونها غاية في حد ذاتها وليست وسيلة,إذ تؤدى الشعائر عند حدوث ولادة مثلا أو عند الإحتفال بعيد ما دون أي غرض, وهو يرى أن الشعائر الدينية تعبر من مشاعر كل المشتركين فيها بوضوح,ومع ذلك فليس لها غرض يطلب من وراء ذلك[16].

وأشهر من التحدث عن الشعائر وأول من حدد طبيعتها هو "فان جنيب"(1909) Arnold Van Gennep.

وترتبط شعائر الإنتقال بالأحداث غير الدورية وبدوره حياة الفرد كالميلاد والخطبة والزواج والإنجاب والمرض والوفاة.

ويشرح "فان جينب" مراحل تطور الفرد في اتصاله بالشعيرة ذاتها بأن لكل شعيرة ثلاث مراحل يمر بها ممارسها. تتمثل المرحلة الأولى في شعائر الإنفصال, وفيها ينفصل الفرد عن الجماعة التي كان يتفاعل معها من قبل و تحدث المفارقة للقديم.

ثم في المرحلة الثانية ويسميها الشعائر الهامشية, ويحاول الفرد خلالها التفاعل مع النسق الجديد ,من حيث أنه لم يلتحم بعد بعلاقاته الجديدة ولم يتم له التخلص كاملا من القديم. وتكون الطقوس والشعائر في هذه المرحلة ذات أثر وشكل تعليمي للعلاقات الجديدة التي سوف يستخدمها ويدور خلالها الفرد داخل نسقه الجديد.

والمرحلة الثالثة هي شعائر الإندماج وفيها يلتحم الفرد ويتفاعل مرة أخرى مع أعضاء مجتمعه الجديد كعضو داخل التنظيم ويحتل دوره ومكانه فيه.

والنوع الآخر من الشعائر يتمثل في شعائر التعضيد أو التشديد والتقوية Intensification Rites وترتبط هذه الشعائر بالتغييرات اليومية والأسبوعية أوالشهرية أوالسنوية,وترتبط يتعاقب الليل والنهار وتعاقب الفصول, وترتبط بدورة المجتمع أو الأحداث التي تحدث بصفة متكررة وتؤثر على جميع أفراد الجماعة[17]، وللشعائر عموما دور فعال في استقرار الفرد أو المجتمع على السواء,وكما يرى"روبرت تايلور":فإن هذه الشعائر تمد الفرد بمشاعر الطمأنينة والأمان وتوحي بالتغلب على أزمات الحياة ومواجهة الإضطرابات المألوفة وغير المألوفة في أحداث الحياة اليومية.وكذلك بين "أحمد الخشاب" أن الشعائر تكون في دور الوسيط بين الفرد ومجتمعه وآلهته[18]. وقد اتفق كل من"راد كليف براون", وتالكوت بارسونز عن دوركايم,وروبرت تايلور, وأحمد الخشاب وعاطف غيث, وفاروق إسماعيل على أهمية الشعائرفي التعبير عن وحدة المجتمع, وتأكيد وتعميق القيم والمعتقدات وتحقيق الضبط الإجتماعي بالحفاظ على سلك النظام الإجتماعي عن طريق تقوية المشاعر

والروابط والعواطف. فالشعائر الدينية من دعائم الترابط والتماسك والتكامل الإجتماعي,حيث تقوي إلتفاف الأفراد وتمركزهم حول بؤرة تقاليدهم وعاداتهم وتراثهم الثقافي.

ومن أهم الشعائر والمناسبات الدينية التي تحتفل بها المجتمعات الإسلامية الأعياد ومولد الرسول صلى الله عليه وسلم وأول العام الهجري وليلة الإسراء والمعراج وليلة النصف من شعبان وغيرها من المناسبات التي أطلق عليها فاروق أحمد مصطفى المناسبات الدينية العامة, أما المناسبات الخاصة فهي تشمل الإحتفال بمولد الأولياء كمولد الحسين والسيدة زينب ومولد بعض مشائخ الطرق الصوفية[19].

والموالد من أهم الشعائر و المناسبات التي تناولها الباحثون الإجتماعيون والأنثروبولوجيون بالدراسة و للمولد دون شك دور في تدعيم العلاقة بين أعضاء الطرق الصوفية من خلال الإحتفال بالولي ومحاولة جذب أفراد جدد للطريقة بالإضافة لفرصة لتلاقي الأصدقاء وتوسيع شبكة العلاقات وتستغل طرح كثير من الموضوعات الدينية والإجتماعية للمناقشة. والمولد ظاهرة اجتماعية ثقافية متكاملة لها ارتباطها القوي بالبناء الإجتماعي المحيط بها سواء على مستوى الحي أو القرية أو المجتمع الكبير, كما أنه ينطوي على جوانب إقتصادية في بعضة الأحيان, لكن بالأخص دينية وترويحية وثقافية وحتى سياسية بل وعلى بعض مظاهر السلوك المنحرف الذي ربما يوجد في بعض الموالد والمناسبات, ولكن الجوانب الدينية هي التي تعطي المولد مبرر وجوده الأساسي وتمثل الغطاء الشرعي لكل الأنشطة التي تمارس فيه كما أنه من الملاحظ أن الجوانب الترويحية والترفيهية (الفنية) تتصل بالإحتفال بالمولد وبذلك تكتمل العناصر الرئيسية التي يمكن أن ينهض عليها أيَّ مولد, ومظهر آخر من مظاهر الترويح يتمثل في نزول المريدين على إخوانهم في الطريق الصوفي والزائرين لهم وقضاء أيام المولد معهم ومشاركتهم في تمويل زيارتهم بما يحملون من هدايا وتبرعات وغيرها..... وزيادة على هذا وعلى ما أجمع عليه دارسو الدين من علماء الفلسفة والأخلاق والإجتماع والسياسة فقد رأى فاروق إسماعيل أنه ما من نظام إجتماعي أوسياسي أو اقتصادي إلا ويرتكز بطريقة أو بأخرى على فكرة دينية[20], وقد امتد أثر الدين في مجتمعات العالم الثالث عامة والعالم الإسلامي خاصة, ليكون هو المفتاح الرئيسي لكل عمليات التحديث والتنمية "وهوما

أكده الأستاذ رأس المال عبد العزيز" في دراسته للبداوة والمجتمعات المستحدثة بالجزائر,فالتجربة التاريخية لهذه المجتمعات تشهد بأن أي نموذج للتنمية أو للتحديث ما لم يكن متمشيا مع القيم التقليدية عامة والدينية خاصة يكون مصيره الفشل,ولهذا تتبنى علوم المجتمع إتجاهات جديدة مثل:" التحديث من الداخل" أو" تعبئة القيم الدينية "حتى يمكن لعمليات التنمية والتحديث إحداث التغير المطلوب مما أكد على أنه لا يمكن إغفال الدور الذي يلعبه الدين في مجتمعات العالم الثالث[21].

4- وظائف الدين:

يمثل الدين نظاما فريدا من ناحية أن هدفه الوعي ذو فائدة للفرد والمجتمع إلا أن هذه الفائدة ليست منفعية وهي في حقيقتها تخرج عن نطاق الوظيفة الظاهرة أو الكامنة (كما أطلق عليها روبرت ميرتون **Robert merton**), إلا أن هذا لاينفي ما للدين من وظائف عديدة فهي في حقيقتها خارج مجال التجربة وليست هدفا في حد ذاتها. والإجماع بين دارسي الدين على إعتبار أن من أهم وظائفه للفرد إبراز وبلورة معنى أو مغزى للحياة يتزود به المؤمن ويصبح مفهوما علميا عنده,ولقد تحدث عن ذلك" دوركايم"و"روبرتس"حين قال أن الدين يزود الفرد بنظرة للحياة,وركز على هذه الوظيفة أيضا "ماكس فيبر"وكذلك"جيرتس" الذي ربطه بقدرة الشخص الإحتمالية حيث أن الألم و الموت عندما يكون لهما معنى أو مغزى يمكن للإنسان تحملهما.مما يدل على أن للدين ثمة أثرا كبيرا على أنماط التفكير،كما أنه يجيب على تساؤلات ومطالب يصعب الإجابة عليها بالعلم الحديث المعتمد على المنهج التجريبي.فالظاهر أن الوظيفة الأساسية للدين كما يراها" تايلور" تتمثل في أنه يشرح و يفسر كل ما هو غامض في حياة الإنسان[22], إلى جانب دوره في إعادة شعور الطمأنينة و الراحة من خلال بعض طرقه و أساليبه في التغلب على المشاكل عموما و المعاملة مع الأمور المجهولة في الحياة (وهو أيضا ما يراه تايلور)،ومن ثم يتضح أنه من شبه المتفق عليه أن وظائف الدين الهامة دوره في تحقيق الأمان والطمأنينة والتخلص من التوتر و الإنفعال ومقاومة اليأس والقنوط وهو ما سماه منظمات الحفاظ على قيم المجتمع مثل المدارس والكنائس فهي كما أسماها منظمات الحفاظ على النمط)[23].

والوظيفة الثانية للدين تتمثل في دوره في تكيف الفرد وتأقلمه مع المجتمع ومواجهة خيبة الأمل وكذلك الإضطرابات التي تنتابه عندما يشعر بغربته عن مجتمعه و معاييره وقواعده وأهدافه، يظهر هذا جليا في الدين الإسلامي خاصة عند المتصوفة(وأهل الزهد والورع والصلاح),وله من الأثار ما هو أبعد من ذلك إذ يساهم في عمليات نضج الأفراد وتطور شخصياتهم،حيث هو عنصر ضروري لتكميل وتنمية قوة الإرادة وإحياء وتكوين البواعث والدوافع الفعالة ويردع الأفراد بأقوى الوسائل لمقاومة عوامل اليأس والضعف[24].

ومن وظائف الدين النفسية الجديدة بالملاحظة،وهي ذات صلة بما سبق الحديث عنه من الوظائف الأخرى، أنه يقوم برفع عبء أوحمل إتخاذ القرار عن كاهل المتدين ويحيله على الآلهة (الله), مما يحقق راحة لدى كثير من المؤمنين لمعرفة أن المسؤولية في القرار إلهام الله,وليس للإفراد أنفسهم,فالدين صمام الأمان لأعماق النفس الإنسانية ومصدر الراحة والطمأنينة من مخاوف المستقبل وما بعد الموت[25].

أما عن الوظائف الإجتماعية للدين فهي لم تكن بأقل أهمية من الوظائف النفسية الفردية.فالدين يدعم القيم والعادات,ويتضمن جزاءات أخلاقية لضبط إتصال الأفراد بعضهم ببعض مما يحقق الثبات والإستقرار الإجتماعي والمحافظة على النظام الإجتماعي والتوافق معه[26]. وحين يقوي الرابطة الدينية(كما يرى تايلور), يحقق التماسك والتضامن والتكافل والتكامل الإجتماعي من خلال المشاركة في القيم والمعتقدات والممارسات الدينية.

إلا أن من أهم وظائف الدين الاجتماعية كونه من أقوى وأهم وأنجح وسائل "الضبط الإجتماعي " الذي هو ضرورة حتمية للحياة في الجماعة,إذ لابد من قانون ينظم علاقات الأفراد,ويحدد حقوقهم وواجباتهم,وهذا القانون لا غنى له عن"سلطان" نازع وازع يكفل مهابته في النفوس ويمنع انتهاك حرماته فالإنسان بصفة عامة في حاجة إلى رقيب أخلاقي يوجهه لخير الإنسانية وهذا الرقيب هو العقيدة والإيمان ذات السلطة الروحية التي تفوق قوة القانون الوضعي وأحكامه[27].

فالضبط الإجتماعي نظام هادف يعمل على ضبط سلوك الأفراد لتوافق والتواؤم مع سلوك الآخرين في نطاق القيم والنظم المقررة في ذلك المجتمع[28].

من أجل ذلك كانت الضوابط الأخلاقية هي أهم ما عنيت به الأديان السماوية جميعا, فالدين هو الذي يحدد القواعد الأخلاقية التي تسير عليها الجماعة,ويقوي النظام الأخلاقي في المجتمع[29].

*– ومما تقدم ذكره يتضح أن الدين يعمل لخير الفرد والمجتمع بإثارة نشاط الأفراد وتقوية إرادتهم وتنظيم فعاليتهم مما يحقق الخير لهم حيث الطمأنينة والأمان وخير المجتمع بحفظه وبقائه واستمراريته[30].

5– الدين والسحر:

ما قامت دراسة تهتم بالدين في مختلف المجالات الإجتماعية والأنثروبولوجية والفلسفية إلا واتجهت باهتمام صوب محاولة التمييز بين السحر والدين ومعرفة العلاقة بينهما[31].

وفي ظروف كهذه تتاح فرصة ملاحظة بعض المعتقدات السحرية التي أبقت عليها الممارسة الاجتماعية القديمة على نطاق واسع, كالاعتقاد بالربيط "R'bit",وهو إجراء سحري أجرت عليه ز.طوالبي تحليلا موجزا في كتابها "مربوطة" عن المجتمع الجزائري, وهو تعبير يطلق على فتاة تحاط عذريتها بمحرم سحري تتخذه التمثلات الجماعية على أنه حقيقة,وتزال الرقية السحرية ليلة الزفاف عن طريق شعار طقسي أنثوي بحث[32].

وهنا تظهر العلاقة بين الدين والسحر,مجسدة ميدانية في بعض الأوساط الإجتماعية وفي معتقداتها وتقاليدها وطقوسها ومنها المجتمع الجزائري.

ويمثل كل من الدين والسحر طريقة لسلوك الأفراد في علاقاتهم بالقوى فوق الطبيعية, لذلك فالتمييز بين السحر والدين يتم من حيث أحوال سلوك المؤمنين... وصور "جون بيتي John Beatti" التفكير السحري على أنه في جوهره تفكيرا رمزيا وينحصر في مبدأين أساسين هما: " الشبيه ينتج الشبيه"وهو قائم على قانون التشابه أو التماثل, والمبدأ الثاني" الجزء يقوم مقام الكل" وهو قائم على قانون الاتصال أو التلامس, وعلى الرغم من تواجد الدين والسحر في الغالب في آن واحد, إلا أن كل

منهما يخدم وظائف مختلفة عن الآخر, لذا كان من الأهمية عند دراسة الدين أن نعرض لبعض أوجه التشابه والاختلاف بينهما.

أما عن أوجه التشابه بينهما فكل منهما يرتكز على الإيمان بوجود قوى عليا, وهما كذلك محاولة جادة لحل مشكلات أساسية تواجه الناس فهما نشاط شعائري.

أما عن أوجه الاختلاف فهي تتلخص في أن:الدين يعتمد على مجموعة منظمة من المؤمنين يسودهم تنظيم خاص بهم,أما السحر فلا يسوده تنظيم ولا جماعة.وكذلك يمثل الدين نسقا من الأخلاق يحكم السلوك, والسحر لا يسوده أخلاق ولا تنظيم أخلاقي, وتبدو للدين شعائر وطقوس ذات معنى, في حين أن شعائر السحر لا معنى لها أو هكذا تبدو. وتتم شعائر وطقوس الدين بانتظام يوميا أو أسبوعيا أو شهريا أو سنويا, بينما شعائر السحر تتم تبعا لأوقات الأزمات.

وكذلك تشمل وظائف الدين كافة أفراد المجتمع أو البناء الإجتماعي, أما وظائف السحر فتشمل الفرد وليس المجتمع. كما أن المشاركة في الدين مفتوحة والقائد يقود الجماعة الإنجاز الطقوس, أما القائد في السحر فهو واحد بمفرده والآخرون سلبيون في هذه الشعائر والطقوس لعدم معرفتهم إياها[33].

والواضح أن السحر أناني في جوهره,والدين يقر الغيرية بل ويقضي بها.كما أنه يحاول قسر الطبيعة, والدين يبتهل إلى الله ابتهالات يرجوا فيها المدد والعطاء, وهو أيضا يتم في وسط نصف مادي ونصف روحي لأن الساحر يتجه إلى الشخص,والدين يستمد قوته الكبرى من ذات الله. ومن ثم لا مجال لاشتقاق الدين من السحر, بل نرى في الدين بقية من السحر, ونرى في السحر خاصة شيئا من الدين[34].

وعلى الرغم من تحديد كثير من أوجه التشبه والاختلاف بين الدين والسحر إلا أن الفرق بينها لا يزال غير واضح تماما في كثير من المجتمعات البدائية, وبالتالي في كثير من الكتابات الأنثروبولوجية والإجتماعية. وقد أدى هذا الغموض إلى تضارب الآراء حول ما يمكن اعتباره سحرا وما يصح إدخاله ضمن دائرة الدين.

ومع أن كلمة الطوطم تشير إلى وجود علاقة معينة بين الإنسان والحيوان

تستتبع قيام معتقدات وممارسات ذات طابع ديني ,فليس لها علاقة من هذا النوع تشير إلى وجود النظام الطوطمي.

ويشير الأنثروبولوجيون عند حديثهم على المجتمع الطوطمي إلى المجتمع المقسم لعدد من الجماعات والعشائر. وتعتقد كل عشيرة بأن أفرادها ينحذرون من صلب طوطم معين(في الغالب يكون نوعا من الحيوانات أو النباتات وفي حالات نادرة من الجمادات), يكون بمثابة المؤسس الأول والحقيقي لعشيرتهم, وبذلك يصبح معبودا لهم ويسودهم الإعتقاد بوجود روابط وقرابة من جميع أفراد الطوطم,وهذا يفرض قيود صارمة على الزواج بين أفراد الطوطم الواحد ومن ثم يسودهم نظام الزواج الخارجي–إلا أن هذا ليس دائما– ويحرم قتل الطوطم أو الإعتداء عليه, ولكن يحق لأفراد العشيرة أن يتناولوا لحمه في طعامهم في مناسبات عشائرية.

وأضاف "أحمد خشاب" متحدثا عن النظام الطوطمي بأنه نظام ديني قائم على اعتقاد أفراد عشيرة واحدة أنهم منحدرون من أصل طوطم واحد وسيودهم رابطة قوية تقوم على الترابط المعنوي وليس على القرابة البيولوجية[35].

فالكون كله حي وله روح, وهذا اعتقاد فطري غريزي[36], تم التصريح به في الدين الإسلامي أرقى وأسمى الأديان وتوجد الكثير من الآيات القرءانية والأحاديث النبوية التي تدل على هذا الإعتقاد, نذكر منها قول الله تعالى: ﴿وإن مّن شيئ إلاّ يسبّح بحمّده ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾[37].

وهذا دليل قاطع من وجود نوع معين من الحياة في كافة المظاهر الكونية الطبيعية سوءا أطلقنا عليها روح أو نفس كما أطلق عليها "تايلور", أو أطلقنا عليها قوة أو طاقة, كما أطلق علماء الطبيعة, وأيا كانت التسمية فهذه الأرواح وجدت في أشكال كثيرة مختلفة كأرواح الإنسان والحيوان و السحرة والعرافين والملائكة والآلهة.

وكثير من الثقافات تتضمن نوعا من مفهوم الروح الحارسة أو الحامية Guardian Spirit ,حيث يقيم الشخص علاقة خاصة مع الروح التي تعطي له القوة وتمكنه من المعرفة وتمده بالعلم وترشده[38], وتحفظه وتحميه طوال حياته.

وقد إعتمدت الباحثة" منال عبد المنعم جاد الله" في كتابها هذا(التصوف في مصر والمغرب) على تصنيف" هنري برجسون" للدين حيث أطلق على كل من(السحر والمانا والتابو والأنيميزم والطوطمية والأرواح) الدين السكوني واستند في تسميته هذه على كون الدين السكوني أو الإستاتيكي يحمل الفرد على التشبث بالحياة رغم إدراكه العقلي بحقيقة الموت: وهو يحدث نموا في الشخصية ودوافع الذات البشرية ويربط الإنسان بالمجتمع فهو دين وجد لإتقاء الأخطار التي يتعرض لها العقل[39].

أما النوع الثاني فهو الدين الحركي أو الديناميكي فهو ليس في الحقيقة امتدادا للدين السكوني, ولا يمكن كما يظن البعض إمكانية الإنتقال من السكوني للحركي في حلقات تدريجية وخطوات متتالية.

كذلك الأخلاق السكونية والحركية, فالأخلاق الحركية ليست نهاية عددية كمية للأخلاق السكونية. فالأخلاق الحركية والدين الحركي ليسا من خلق المجتمع بل من إبداع أفراد,ويسيرون بالإنسانية إلى الأمام وهؤلاء هم الصوفية حملة الوثبة الحيوية ومكملوها[40].

فالدين الحركي يشمل التصوف بأنماطه المختلفة, والتصوف الشرقي واليوناني والمسيحي والإسلامي وغيره وإذا أمعنا النظر في التصوف وصورته لوجدنا ثمة توافق عجيب بين رؤى المتصوفة على اختلاف مذاهبهم وتعدد نظرياتهم, ونرجح أونعلل هذا لوحدة الهدف وهو الله حيث يعتقد الصوفية على أنهم على اتصال به.

ويمثل الدين الحركي الانفعال الذي هو هزة عاطفية في النفس وإثارة للإرادة القوية التي تدفع الإنسان إلى الأمام ,لذلك فهو يمثل تجربة روحية (تجربة صوفية) ذاتية قد لا ترقى إلى مرتبة الدليل الموضوعي, منبعها الحدس, غايتها الاتصال بالله لا التشبث بالمجتمع, تجعل الإنسان فوق الإنسان وسيلتها الإنفصال عن كل شيء لا التعلق بالحياة جوهريا "فعل" ومن ثم كان المتصوفة الحقيقيون رجال عمل هم "المرافقون لله" هم القدوة .فالتصوف الحقيقي يمتزج فيه النظر والعمل وتختلط فيه الإرادة البشرية بالإرادة الإلهية حتى يكون كل فرد إنسانا إلهيا[41].

والتصوف في صميمه فعل وخلق وحب, لذا يحقق الدين الحركي الطمأنينة والسكينة كالدين الساكن بشكل أسمى وأرقى[42].

ومن هذا المنطلق نتناول دراسة التجربة الصوفية من المنظور الأنثروبولوجي كتجربة دينية بعناصرها المختلفة لمحاولة التعرف على طبيعتها و عناصرها بخصائصها المختلفة وهل لها نفس عناصر التجربة الدينية أم هناك اختلاف بينهما؟

الهوامش

(1). سورة الكافرون , الآية 6.

(2). منال عبد المنعم جاد الله, التصوف في مصر والمغرب, منشأة العارف، الإسكندرية، 1997، ص 82.

(3). فاروق إسماعيل: دراسة أنثروبولوجية في منطقة دار, دار النشر الجامعي, 1980, ص 149.

(4). سلوى علي سليم: الإسلام والضبط الاجتماعي, مكتبة وهبة, القاهرة, 1985, ص 164.

(05) Parsons; Talcott, 1949 the structure of social action, the frée press, Illinois, p 429.

(6).نور الدين طوالبي, الدين والطقوس والتغيرات, ترجمة: وجيه البعيني، منشورات عويدات، بيروت، باريس، ج، الجزائر، 1988، ص 6.

(7).سيرجيمس فريزر, العصر الذهبي, دراسة في السحر والدين, ترجمة أحمد أبو زيد, الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر, الجزء الأول 1971, ص 127.

(8). هنري برجسون: منبعا الأخلاق والدين, ترجمة سامي الدروبي وعبد الله عبد الدائم, الطبعة الأولى, مكتبة نهضة مصر, 1945, ص 84.

(9). سير جيمس فريزر: المرجع السابق نفسه, ص 218.

(10).محمد عبد الله دراز: الدين, بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان, المطبعة العالمية, القاهرة,1952, ص 58.

(11) . محمد عبد اله دراز، المرجع السابق نفسه، ص 56.

(12). منال عبد المنعم جاد الله, مرجع سابق, ص 86.

(13). مجموعة وثائق مترجمة إلى العربية تتحدث عن فكرة " ماكس فيبر " و إسهامه في علم الإجتماع, ص 5، 6.

(14). منال عبد المنعم جاد الله, المرجع نفسه, ص 87.

(15). فوزية ذياب, القيم والعادات الاجتماعية, دار الكتاب العربي للطباعة والنشر, القاهرة, 1966, ص 39.

(*). من أمثلة القيم العامة (حسب الأستاذة منال عبد المنعم) لدى المصريين : أهمية الزواج , سيادة الزوج على زوجته , تفضيل الذكور على الإناث .

(16). منال عبد المنعم, مرجع سابق, ص 90.
(17). منال عبد المنعم , المرجع السابق نفسه, ص 91.
(18). أحمد الخشاب, دراسات أنثروبولوجية, دار المعارف, مصر, 1970, ص 481.
(19). فاروق أحمد مصطفى, البناء الاجتماعي للطريقة الشاذلية في مصر, 1981, ص 33.
(20) . فاروق إسماعيل , مرجع سابق, ط 1985, ص 13.
(21). عبد العزيز رأس المال, البداوة والمجتمعات المستحدثة، دراسة سوسيوأنثروبولوجية حول قبيلة المجاذبة بالجنوب الوهراني، الجزائر، 1986، ص 171.
(22). منال عبد المنعم جاد الله، مرجع سابق، ص 96، 97.
(23). نظرية الثقافة, تأليف مجموعة من الكتاب، ترجمة علي السيد الصاوي، مراجعة وتقديم: الفاروق زكي يونس، سلسلة عالم المعرفة، العدد 223، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1988، ص 197.
(24) . محمد عبد الله دزار, مرجع سابق, ص 90.
(25) . منال عبد المنعم جاد الله, مرجع سابق, ص 97.
(26). سلوى علي سليم, المرجع السابق نفسه, ص 177.
(27). محمد عبد الله دزار, المرجع نفسه, ص 246.
(28). منال عبد المنعم جاد الله , المرجع نفسه, ص 98.
(29). سلوى علي سليم, المرجع السابق نفسه, ص 177.
(30). منال عبد المنعم جاد الله, المرجع السابق نفسه, ص 99.
(31). هنري برجسون , مرجع سابق، ص 159.
(32). نور الدين طوالبي , الدين و الطقوس و التغيرات, مرجع سابق، ص 47.
(33). منال عبد المنعم جاد الله, مرجع سابق, ص 100.
(34). هنري برجسون, منبعا الأخلاق و الدين , المرجع السابق نفسه, ص 161.
(35). أحمد خشاب ,دراسات أنثروبولوجية, مرجع سابق, ص 483، 484.
(36). هنري برجسون, المرجع السابق نفسه, ص 162.
(37). سورة الإسراء الآية 44.
(38). منال عبد المنعم جاد الله, التصوف في مصر والمغرب, مرجع سابق، ص 103، 104.
(39) . هنري برجسون, المرجع السابق, ص 200.
(40). هنري برجسون, المرجع السابق نفسه(كلام المترجمان), ص 11.
(41). هنري برجسون, المرجع السابق نفسه, ص 210.
(انظر زكريا إبراهيم , برجسون , دار المعارف , مصر , 1956 , ص 201.
(42). منال عبد المنعم جاد الله , مرجع سابق , ص 105.

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) : 1- 14
www.univ-ghardaia.dz/index.php/dz/component/content/article?id=130

اتجاهات أسر وامدي مزاب نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا

أ/ جمعة أولاد حيمودة قسم علم النفس المركز الجامعي ـــ غرداية

مقدمة:

تهدف معظم المجتمعات للوصول إلى التنمية، ولتحقيق هذا تعتمد على مختلف الوسائل والمؤسسات، ولعلّ الجامعة إحدى مؤسسات المجتمع التي تنطلق من أهدافه وتعود إليه، فهي تمده بطاقات فاعلة مكونة تكوينا أكاديميا يسهل عليها القيام بأدوارها في المجتمع بشكل إيجابي. وهي تستقبل جميع فئات المجتمع المؤهلة دون تمييز أو تفرقة.

وإذا نظرنا إلى عامل الجنس، نلاحظ أن تعليم المرأة ما زال يثير جدلا بين بعض أفراد المجتمع على خلاف تعليم الرجل الذي يعتبر أمرا عاديا فالرفض منطلق من الأفراد وليس من الجامعة، وخاصة العليم العالي حيث أن بعض المجتمعات المحافظة مازالت ترفض هده الفكرة رغم أننا نعلم أن كلا الجنسين أساس وجود المجتمع وأساس تطوره، ولتحقيق التنمية ينبغي التكامل بينهما، وإذا بحثنا في حقوق الأفراد في المجتمع نجد حق التعليم من الحقوق التي لا يمكن إنكارها،لكن " ورغم تغيير أوضاع المرأة وتحسن أحوالها... ظل التعليم سنينا طويلة مقتصرا على الذكر.. وكان يعتقد أن المرأة ليست بحاجة إلى العلوم ما دام نشاطها يقتصر في دائرة البيت الضيقة..." [بشير عمر مرموري ،2005، ص9].

ولعل دراسة هده المواضيع في مجتمعنا ليس بالسهل ودلك لحساسية الموضوع، لكن سنحاول التطرق لهدا الموضوع بغية تحسيس مجتمعنا ولعله نساعد

على التغيير،سنتعرض لدراسة اتجاهات أسر وادي مزاب نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا لمحاولة التأكد من دور وجود الجامعة في تغيير الاتجاهات السلبية إلى اتجاهات إيجابية ودلك من خلال النقاط التالية:

1- مشكلة الدراسة: وفيها حددنا مشكلة البحث، فرضيته، أهداف البحث.

2- مفاهيم البحث: حددنا مفاهيم الدراسة وعرضنا بعض النقاط الخاصة بكل مفهوم.

3- الدراسة الميدانية:و قمنا بتحديد العينة، والأدوات المستخدمة لجمع المعلومات ولتحليلها.

4- عرض وتحليل نتائج الدراسة.

5- تفسير النتائج وفقا لفرضيات البحث.

و ختمنا البحث بخلاصة تتبعها مجموعة اقتراحات .

1- تحديد المشكلة:

تعتبر الجامعة أداة للتنمية لكل المجتمعات "و من أهدافها الأساسية المساهمة في تكوين الإطارات الكفأة لمباشرة عملية التنمية " [لحسن بوعبد الله, محمد مقداد, 1998, ص 06].

والجامعات الجزائرية أنشأت لهذا الغرض, فهي تنطلق من أهداف المجتمع وتعددت المراكز والملاحق الجامعية بغية الحد من بعض معيقات التعليم وأهمها بعد الجامعة ووجود الجامعة في المنطقة يجعل منا نتابع نجاح هذا المعلم خاصة بزيادة عدد الطلبة الوافدين على المركز ويحكم طبيعة المنطقة وخصائصها ونظرا لأهمية موضوع الاتجاه فهو يحدد وينبأ في كثير من الأحيان سلوك الفرد , أردنا الخوض في موضوع الاتجاه نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا , ومدى مساهمة وجود الجامعة في المنطقة في تغيير الاتجاهات السلبية لبعض الأسر في وادي ميزاب نحو اتجاهات إيجابية تقبل تعليم الفتاة تعليم عاليا.

1-2 أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلى معرفة طبيعة اتجاهات بعض الأسر في المنطقة وادي ميزاب نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا وهل ساهم وجود الجامعة من تغيير الاتجاهات السلبية نحو اتجاهات إيجابية وذلك بالإجابة على التساؤلات:

***- ما هي طبيعة اتجاهات أسر وادي ميزاب نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا ؟**

***- هل تختلف طبيعة هذه الاتجاهات باختلاف جنس عينة البحث؟**

***- هل تختلف طبيعة هذه الاتجاهات باختلاف المستوى التعليمي لعينة البحث؟**

3-1 فروض البحث :

تتركز الفروض الأساسية لهذا البحث في :

***- تتميز اتجاهات أسر وادي ميزاب نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا بالسلبية.**
***- تختلف طبيعة هذه الاتجاهات باختلاف جنس عينة البحث.**
***- تختلف طبيعة هذه الاتجاهات باختلاف المستوى التعليمي لعينة البحث.**

2- تحديد مفاهيم البحث:

لا جدال أن الاتفاق المسبق حول معاني المفاهيم المستخدمة ضروري جدا لنجاح البحث , لذا نستعرض المقصود ببعض المفاهيم التي ستوظف في البحث.

أ - الاتجاهات:

مدى قبول أو رفض عينة الدراسة لتعليم الفتاة تعليما عاليا ويتجلى ذلك من خلال:
***- المكون الوجداني: يتمثل في الشاعر التي تكنها عينة الدراسة والتي تتمثل في الرفض أو القبول.**
***- المكون المعرفي: ويظهر في المعلومات الخاصة بالموضوع والتي تحدد قبول أو رفض العينة للموضوع.**
***- المكون السلوكي: ويظهر دلك في استجابات عينة الدراسة التي تدل بدورها على الرفض أو القبول.**

ب- أسر وادي ميزاب:

مجموعة من الأباء والأمهات لتلميذات السنة الرابعة متوسط دوي المستوى التعليم ابتدائي أو متوسط أو ثانوي أو جامعي.

ج – تعليم الفتاة تعليما عاليا:

التحاق الفتاة بالجامعة بعد إنهاء التعليم الثانوي .

وسنتعرض للتعريف بالمفاهيم الأساسية:

***- تعريف الاتجاهات:**

يمكن تعريف الاتجاه "على أنه استعداد مكتسب ثابت نسبيا يحدد استجابات الفرد حيال الأشخاص أو المبادئ أو الأفكار"[محمد شحاتة ربيع،دت،ص171].

كما أن الاتجاه يتعلق بموضوع معين من حيث رفض الشخص لهذا الموضوع أو قبوله ودرجة هذا الرفض أو هذا القبول .

***- مكونات الاتجاه:**

أ – المكون الانفعالي (الوحداني أو العاطفي): ويتصل هذا المكون بمشاعر الحب أو الكراهية التي يوجهها الفرد نحو موضوع الاتجاه فإذا أحب موضوعا اتجه إليه , وإذا نفر من موضوع اتجه عنه (عبد اللطيف محمد خليفة , عبد المنعم شحاتة محمود ، 1991 ، ص 14)

ب – المكون العقلي (المعرفي): وهو المكون الذي يمثل القاعدة المعلوماتية الموجودة لدى الفرد عن موضوع الاتجاه ولذا نجد أن اتجاهات الأشخاص تختلف باختلاف مستوياتهم العقلية والمعرفة .

ج – المكون الأدائي (النزوعي أو السلوكي): تعتبر الاتجاهات موجهات السلوك للفرد فهي إما تدفعه إلى التصرف على نحو إيجابي نحو موضوع ما أو إلى التصرف على نحو سلبي.

***- طرق تغيير الاتجاهات:**

تتعدد طرق تغيير وتعديل الاتجاهات وفيما يلي أهم الطرق الشائعة في تغيير وتعديل الاتجاهات:

***- تغيير الجماعة المرجعية:**

حيث أن الفرد إذا انتقل إلى جماعة جديدة ذات اتجاهات جديدة وانتمى إليها, فإنه بمرور الوقت يميل إلى تعديل وتغيير اتجاهاته القديمة بما يناسب الجماعة الجديدة.

***- تغيير الإطار المرجعي:**

ويقصد به الإطار الذي يشمل معايير الفرد وقيمه ولتغيير اتجاهات الفرد يتطلب ذلك تغيير في إطار المرجعي (عبد الفتاح محمد دويدار ،1994 ، ص 181).

***- الاتصال المباشر بموضوع الاتجاه:**

فالاتصال المباشر بموضوع الاتجاه قد يؤدي في كثير من الأحيان إلى تغيير اتجاه الفرد نحوه.

***- أثر وسائل الإعلام والاتصال الجمعي:**

حيث تقوم بتقديم المعلومات والحقائق والأفكار والآراء حول موضوع الاتجاه وهذا يساعد بطريقة مباشرة على تغيير الاتجاه , إما إلى الإيجاب أو السلب .

***- تزويد الفرد بالمعلومات عن موضوع الاتجاه:**

وهذا يتم عن طريق الوالدين أو المدرسين أو الاخوة أو الجماعة الرفاق أو رجال الدين أو الكتب أو المراجع فضلا عن وسائل الإعلام.

***- المناقشة:**

للمناقشة دور في تغيير الاتجاهات لدى الأفراد.

***- دور المدرسة والجامعة:**

لها دور كبير في تكوين الاتجاهات وفي تغييرها أو تعديلها من خلال القدوة في السلوك النموذجي الذي يتحدد في الفكر والعمل والقول والفعل , وتقديم الحقائق الموضوعية بشأن موضوع الاتجاه , والمناقشة المشتركة في موضوع ما , حيث تكشف المناقشة وتحدد الاتجاه نحو الموضوع .

***- تعليم الفتاة:**

تمهيد:

يعد التعليم شرطاً أساسيا لترقي المجتمعات، ولعل تعليم الفتاة أمر جد هام لها حيث يساعدها على تحقيق ذاتها والوصول إل تبوء مكانة في المجتمع والدين الإسلامي أدرج تعليم المرأة ضمن حقوقها، وجميع الدول تعمل على تحقيق هذا المطلب، ولعل الجزائر من بينها حيث عملت منذ الاستقلال إلى يومنا هذا لترك المجال للمرأة للتعلم والعمل وذلك من خلال التوعية والإعلام.

أهداف التعليم الجامعي:

يهدف التعلم الجامعي إلى نفس أهداف المجتمع ودائماً يخدمها ويكملها ومن بين هذه الأهداف:

***- خدمة المجتمع والارتقاء به .**

***- ترقية الفكر لدى أفراد المجتمع وخاصة الطلبة.**

***- تقديم العلم والمعرفة للطلاب.**

***- تنمية القيم الإنسانية.**

***- تزويد البلاد بالمختصين والخبراء وإعداد فرد مزود بأصول المعرفة وطرق البحث المتقدمة.**

***- خدمة مراحل التعليم السابقة للجامعة وتكميل عملها لإنشاء الأجيال صالحة للمجتمع.**

***- الإعداد لتخصصات مستقبلية تفرضها التطورات الحاصلة واحتياجات العصر ومطالب المجتمع المستقبلية.**

أ– تعليم الفتاة في نظرة الإسلام:

أعطى الإسلام للمرأة جميع حقوقها، حيث ساوى بينها وبين الرجل في عدة مجالات ومن بين هذه الحقوق حقها في التعليم "فالعلم من الحقوق المعنوية الروحية، له أهمية في تسيير شؤون الحياة المادية ولا يأتي ذلك إلا بتثقيف القلب والروح وتهذيب العقل وتعليمه" [محمد سيد فهمي، 2003 ص51]. وقد دعي رسولنا الكريم (ﷺ) في طلب العلم من قراءتها لأحاديث في هذا المجال «طلب العلم فريضة على كل مسلم» "حيث لفظ مسلم تتضمن الرجل والمرأة معاً وقد رغب في سبيل طلب العلم لكلا الجنسين أو لعل أفضل مثال أم المؤمنين السيدة عائشة رضي

الله عنها في نقل آثار السنة النبوية الشريفة" [وحيد الدين خان، 1997، ص 19] ونجد علماء كثيرين مسلمين كتبوا وتناولوا موضوع تعليم المرأة لعل محمد الغزالي من بينهم حيث أكد على حق المرأة في التعليم وفي مواصلة دراستها وفقا لما يتماشى مع الدين الإسلامي.

ب– جهود الدولة لتعليم الفتاة:

تيجة لظاهرة التغيير الاجتماعي حصلت عدة تعديلات مست عدة مجالات وهذا التغيير الاجتماعي غير من بعض القيم والعادات التي كانت سائدة من قبل في المجتمع، وفي الجزائر شوهد بعد الاستقلال بروز قيم جديدة داخل الأسر وتركيبها، وأيضاً ظهور بعض الظواهر لم تكن موجودة من قبل، وتغيير لبعض الأفكار والمعتقدات كتعليم الفتاة في الجامعة، حيث يمثل التعليم وسيلة النمو ولهذا شجعت الدولة الجزائرية فكرة تعليم الفتاة، كل النصوص التشريعية تأكد هذا حيث دعت إلى ضرورة المساواة بين الرجل والمرآة في المشاركة في كافة الأنشطة.

فكرة تعليم الفتاة في حد ذاتها لم تكن مرفوضة من قبل المجتمع وإنما زيادة مستوى التعليم كان مرفوضاً لكن بمرور الوقت تغيرت الفكرة لكن بعض أفراد المجتمع أو بالأحرى بعض الجماعات مازالت رافضة تماما فكرة الارتقاء في التعليم حيث يرجعون هذا بسبب بعد الجامعة وإلى انخفاض المستوى الاقتصادي وإلى قضية الاختلاط بين الجنسين.

– دوافع تعليم الفتاة:

تتجه الفتاة إلى هذا النوع من التعليم بدافع:

***- الرغبة الملحة في تحقيق الذات من خلال التكوين والالتحاق بعدها بعمل نحقق فيه ذاتها.**

***- الرغبة في تبوؤ مكانة اجتماعية في المجتمع.**

***- محاولة الاعتماد على النفس والبحث عن الاستقلالية.**

***- مساعدة الأسرة ماديا بعد التكوين الجامعي.**

***- ممارسة دور اجتماعي داخل المجتمع من خلال أداء مهنة .**

***- الرغبة في الاستقلال المادي لكي لا تشعر بأنها عبئٌ على أحد .**

تعليم الفتاة المزابية:

«كان ولا يزال وادي ميزاب يزخر بالعلماء، فانتشرت بين أرجائه المدارس ولكن إهمال المؤرخين الأسلاف لتاريخ المرأة وعدم اهتمامهم بدورها في تاريخ الأمم والشعوب» [يوسف بن الحاج يحي الواهج، 1982. ص 57] انجر عنه وجود صعوبة في دراسة الجانب التاريخي للمرأة في أي مجتمع.

ولعل أهم النساء البارزات في ميدان التربية والعلم «مامة بنت سليمان» (غرداية) و«مامة بنت عبد العزيز» (ملكية العليا) و«مامة بنت عبد الله» (بني يزقن)، وفي وداي ميزاب مجلس ديني من النساء العالمات الصالحات الورعات يختارهن العزابة بدون تحيز ولا تعصب من العشائر ويراعون أن تكون من كل عشيرة واحدة وإذا لم يجدوا في العشيرة من توفرت فيها الشروط اختاروا من عشيرة أخرى.

***- والمجلس الديني للنساء (حلقة المرشدات) يعين مجلس العزابة في تثقيف المرأة المزابية وتربيتها تربية دينية صحيحة ولهذا المجلس وظائف عديدة منها:**

***- نشر وغرس العقيدة الدينية والفضيلة الأخلاق.**

***- محاربة الأمراض والبدع الفاسدة المتناقضة للشريعة.**

***- الإشراف على حفلات الأعراس والمناسبات الدينية .**

***- وينبغي أن نشير أن تعليم المرأة سابقا كان يعتمد على التلقين لكن بعدها وجدت مدارس خاصة لتعليم الفتاة المزابية.**

***- وفي الوقت الحالي نلاحظ إقبال بعض الفتيات المزابيات على أنواع من التعليم (التعليم المتوسط، الثانوي، وحتى الجامعي) ومراكز التكوين وهذا دليل على تغيير بعض المعتقدات التي كانت سائدة سابقا.**

3– الدراسة الميدانية:

عينة البحث:

تم اختيار العينة بطريقة مقصودة، حيث تم اختيار مجموعة من أسر تلميذات الرابعة متوسط لبعض مؤسسات المرحلة المتوسطة.

جدول رقم(3 –1) يوضح توزيع العينة على متغيِّر الجنس:

أفراد العينة	الجنس	العدد	%
	ذكور	40	44.44
	إناث	50	55.55

جدول رقم(3–2) يوضح توزيع العينة على متغير المستوى التعليمي:

العينة	ابتدائي ومتوسط		ثانوي وعالي	
	العدد	%	العدد	%
	75	63.33	33	29.7

عينة الدراسة الاستطلاعية:

تم توزيع 30 استمارة على عينة تم اختيارها بطريقة عشوائية ، ألغيت منها 10 استمارات،لنتحصل في الأخير على 20 استمارة.

الدراسة الأساسية:

تم توزيع 200 استمارة تم استرجاع 120 استمارة ألغيت 30 استمارة منها لأنها لا تخدم البحث.

تصميم أداة جمع البيانات:

تم الاعتماد على الاستمارة، لتقيس الاتجاه نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا، ودلك بوضع بنود تقيس أبعاد الاتجاه البعد المعرفي، والبعد الوجداني والبعد السلوكي.

البعد المعرفي يضم 10 أسئلة هي: 1_2_3_5_7_8_9_13_19_20

البعد الوجداني يضم 5 أسئلة هي:10_11_15_16_18

البعد السلوكي يضم 5 أسئلة هي:4_6_12_14_17

كل هذا إلى جانب الأسئلة المخصصة لجمع المعلومات اللازمة حول الأسر من حيث الجنس والمستوى التعليمي.

صدق وتباث الأداة:

تم عرض الأداة على مجموعة من المختصين لإبداء أراءهم في مدى تمثيل الأسئلة للأبعاد.

استبعاد بعض الأسئلة المبهمة والتي لا تمثل البعد ولمعرفة ثبات الاستمارة استخدمت طريقة التجزئة النصفية حيث بلغ معامل ثبات الاستمارة 0.83.

الوسائل المستخدمة:

تم تحليل بيانات البحث باستخدام الوسائل الإحصائية التالية:

1- النسب المئوية.

2- اختبار (ك^2) لمعرفة الدلالة الإحصائية للفروق بين التكرارات.

5- تحليل النتائج وفق متغيرات البحث:

*- تحليل النتائج وفق متغير الجامعة:

جدول رقم(5-1) يبين استجابات أفراد العينة حسب متغير الجنس:

	اتجاه سلبي	محايد	اتجاه موجب	ك^2
ذكور	5	12	23	4.48
إناث	2	16	32	

يتضح من الجدول أن (ك^2) غير دالة عند مستوى 0.05 ، وبناء على هذا يمكن القول أنه لا توجد فروق في اتجاهات عينة الدراسة الذكور والإناث رغم أن نسبة الإناث تفوق نسبة الذكور.

*- تحليل النتائج وفق متغير المستوى التعليمي:

جدول رقم(5-2) يبين استجابات أفراد العينة حسب متغير المستوى التعليمي:

	اتجاه سلبي	محايد	اتجاه موجب	ك^2
ابتدائي ومتوسط	4	21	32	1.51
ثانوي وعالي	3	8	22	

يتضح من الجدول أن (ك^2) غير دالة عند مستوى 0.05 ، وبناء على هذا يمكن القول أنه لا توجد فروق في اتجاهات عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي رغم أن نسبة المستوى التعليمي الابتدائي والمتوسط تفوق نسبة المستوى التعليمي الثانوي والجامعي.

6_تفسير نتائج البحث وفقا للفرضيات:

الفرضية الأولى:

تتميز اتجاهات أسر وادي مزاب نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا بالسلبية. من خلال العرض السابق للنتائج وبخاصة (الجدول رقم 5–1) تستنتج أن اتجاهات العينة اتجاهات إيجابية،و هذا راجع بنظرنا أن الاتجاه المقاس يختلف عن الاتجاه الفعلي أو السلوكي، فقد نجد اتجاهات الأفراد إيجابية لكن السلوك الفعلي سلبي يتميز بالرفض، وقد لاحظنا أن اتجاهات العينة قد تغيرت من الرفض إلى القبول بفضل قرب الجامعة، فالقرب يجعل من الفتاة تكمل تعليمها تحت أعين توجيهات الأسرة المباشرة،كما أنها تعيش نفس العادات والتقاليد ولا تحاول الخروج بشكل أو بأخر.

لكن بعض الأسر مازالت رافضة تماما تعليم الفتاة تعليما عاليا ويرجعون هذا إلى قضية الاختلاط بين الجنسين، ولعل الاتجاه المقاس يعبر عن الاتجاه الحقيقي للعينة وهذا مؤشر على التغيير في الجانب السلوكي مستقبلا خاصة بوجود الجامعة التي تنطلق من عادات وتقاليد المجتمع الدي تبناها ولا تخالفه، وهدفها هو بناء المجتمع والمحافظة على قيمه.

الفرضية الثانية:

تختلف اتجاهات أسر وادي مزاب نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا باختلاف

الجنس.

نلاحظ أنه لا توجد اختلافات في الاتجاه حسب اختلاف الجنس،إلا انه يلاحظ أن الأمهات اتجاهاتها أكبر إيجابية من الأباء «ونعزو هذا إلى التحيز الجنسي» [رشاد عبد العزيز موسى،دت،ص231].

والجنس هنا لا يؤثر مادام كل من الأباء والأمهات تهمهم مصلحة بناتهم، فتظهر اتجاهاتهم متقاربة وهدا ما لمسنه في نتائج البحث، فوجود هده الفروق سيساعد على التأثير في الجنس الأخر مستقبلا.

والدراسات في هذا المجال أظهرت أن الإناث أكثر تأيدا لحق الفتاة في جميع فرص التعليم.

الفرضية الثالثة:

تختلف اتجاهات أسر وادي مزاب نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا باختلاف المستوى التعليمي.

من النتائج المتوصل إليها نلاحظ أنه لا يوجد اختلاف في اتجاهات العينة نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا باختلاف المستوى التعليمي،و نعزو هذا أولا إلى عدد العينة التي طبقت عليها الاستمارة دوي مستوى التعليمي ابتدائي ومتوسط يفوق عدد عينة الأسر دوي مستوى التعليمي ثانوي وجامعي، فالفرد منطقيا كلما زاد مستواه التعليمي يؤثر على اتجاهاته وتكون في الغالب أكثر إيجابية،و هذا حسب دراسات سابقة.

خلاصة البحث:

المعروف أن أي دراسة علمية تحاول الحصول إلى نتائج لتحقيق أهداف البحث،و قد حاولنا التحقق من فروض البحث وتحليلها وتفسيرها،و دائما ما نؤمن به أن الجامعة مؤسسة هادفة تعد وسيلة لتنمية كافة المجتمعات، وموضوع تغيير الاتجاهات يهم الجميع، وبخاصة الاتجاه نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا في كافة المجتمعات ولعلنا أحوج لهده الدراسات من طرف الأخصائيين والباحثين ،"لأن الموقف العام يرفض تعليم البنات في المدارس الرسمية التي لا تعمل على تحقيق أهداف المجتمع المزابي في تعليم الإناث"(بشير بن عمر مرموري،2005،ص248).

ولعل أي بحث لا يمكن أن يخلو من الصعوبات ومن بين الصعوبات التي وجهتنا:

***- صعوبة الاتصال بعينة البحث.**

***- قلة الدراسات السابقة بالنسبة للموضوع.**

ومن خلال هذا البحث، لاحظنا أن أفراد المجتمع لديهم الاستعداد للتغيير عن طريق المناقشة،و توصلنا أن وجود المركز الجامعي بغرداية ساهم في تغيير بعض اتجاهات العينة ، وهدا يدل على الدور الإيجابي الفعال الدي يقوم به المركز الجامعي في المنطقة حيث ساهم في استقطاب عدد كبير من الطلبة عبر تاريخ انشائه، واتجاهات العينة كانت ايجابية، أي أن أسر وادي ميزاب تقبل تعليم الفتاة تعليما عاليا لكن بشروط: الحجاب الشرعي، عدم الختلاط بين الجنسين، لا يكون التعليم من أجل ممارسة عمل فقط.

الاقتراحات:

في أخر هذا البحث أردنا أن نعطي بعض الملاحظات التي نراها بمتابة اقتراحات، من أجل المساهمة أكثر في تغيير اتجاهات أسر وادي مزاب نحو تعليم الفتاة تعليما عاليا:

***- محاولة الاتصال والتواصل بين الجامعة والمجتمع أكثر، ودلك من خلال المناقشات التي تثار في الندوات والأيام الدراسية والملتقيات، بغية تغيير الاتجاهات لأننا ندرك أنه من بين طرق تغيير الاتجاهات طريقة المناقشة فهي تسهم بشكل كبير في تغيير الاتجاه.**

***- التوعية والإعلام من طرف الأساتذة عن طريق المناقشة الإيجابية الفعالة بينهم وبين الطلبة.**

***- الزيادة من إنجاز الدراسات في هذا الموضوع ،حيث يرى بعض الباحثين أن الفرد يغير اتجاهه إذا توقع التعرض لمحاولة التغير هده وقبل أن يتعرض لها، فقد لاحظ التجريبيون إن قياس اتجاه المبحوثين نحو موضوع ما لتحديد مدى التغير الناتج عن تعرضهم لتخاطب لاحق لهدا القياس، يحدث تغييرا في اتجاهاتهم، حتى دون التعرض لهدا التخاطب، إذ يستنبطون الموقف الاتجاهي الدي يتبناه**

الباحث من خلال مضمون عبارات مقياس الاتجاه الدي قدم لهم، فتزيد حساسيتهم لها.

المراجع :

1- بشير بن عمر مرموري، الفتاة في ميزاب تنشئتها و تعليمها بين الثابت والمتغير،المطبعة العربية، غرداية، دط،2005.

2- بوعبد الله لحسن مقياس مقترح لـ: دراسة الأدوار الجنسية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، دط، 1994 .

3 – حسن شحاتة، التعليم الجامعي و التقويم الجامعي بين النظرية و التطبيق، مكتبة الدار العربية للكتاب، الرياض، ط 1، 2001.

4- رشاد عبد العزيز موسى، دراسات في علم النفس الاجتماعي: سكولوجية الفروق بين الجنسين، مؤسسة مختار، القاهرة، دط، دت.

5- سامية محمد جابر، علم الاجتماع العام، دار النهضة العربية، لبنان ط 1، 2003.

6- عبد اللطيف محمد خليفة، عبد المنعم شحاتة محمود، سيكولوجيا الاتجاهات – المفهوم- القياس-التغيير، دار غريب للطباعة والنشر، دط، 1991 .

7- عبد الفتاح محمد دويدار، علم النفس الاجتماعي أصوله ومبادئه، دار النهضة العربية بيروت، دط، 1994 .

8- فؤاد البهي السيد، علم النفس الإحصائي وقياس العقل البشري، دار الفكر العربي، مصر، دط، 1978.

9 – محمد سيد فهمي، المشاركة الاجتماعية والسياسة للمرأة في العالم الثالث، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، ب ط، 2003.

10- محمد شحاتة ربيع، قياس الشخصية، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، ط2، دت.

11- وحيد الدين خان، بين الشريعة الإسلامية و الحضارة الغربية، ترجمة الندوى، دار الصحراوي للنشر والتوزيع، ط2، 1997.

12- يوسف بن الحاج يحي الواهج، المرأة في المجتمع الميزابي ، الجزائر، ط1، 1982.

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) : 1 - 38
www.univ-ghardaia.dz/index.php/dz/component/content/article?id=130

دراسة مدى تأثير الدافع للإنجاز لدى إطارات الإدارة العليا في المؤسسة الاقتصادية على اتجاهاتهم النفسية نحو التسيير الاستراتيجي

أ/ محمد قشار قسم علم النفس المركز الجامعي ـ غرداية

مقدمة:

يقوم هذا البحث الميداني على دراسة طبيعة اتجاهات الإطارات المسيّرة في المؤسسة الاقتصادية نحو نموذج التسيير الاستراتيجي كخطوة أولى نحو تطبيقه ميدانيا

والتسيير الاستراتيجي وظيفة ومهام الإدارة العليا، والتي يقع على عاتقها الإجابة على أسئلة حرجة من قبيل من نحن؟ وماذا نفعل؟ لماذا قامت المؤسسة أصلاً؟ ماهي رؤيتها للمستقبل؟ وما هي رسالتها وأهدافها؟ واستراتيجياتها؟ أسئلة من شأنها أن تسمح للمؤسسة بالتوجه أكثر نحو المحيط الخارجي، ونحو المستقبل. كما تعتبر هذه المهام من الأمور التي لا تكفي النوايا الطيبة، أو مجرد التعرف عليها كي يستطيع الإطار تبنيها، قبل محاولة تطبيقها ميدانيا، أو حتى أخذها مأخذ الجد، إذا كان لا يملك مؤهلات وخصائص في شخصيته تدفعه بقوة وإلحاح نحوها، أو على الأقل تساعده على الاحتفاظ بمستوى عالي من النشاط المتواصل والمستمر، وربما المرهق في بعض الأحيان، لكي يجاري المحيط بكل حيثياته، ومصير المؤسسة بَادٍ بين عينيه.

من هنا تظهر بوضوح جوهر الإشكالية المطروحة في البحث الحالي وهي: هل هناك علاقة بين الدافع للإنجاز واتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي؟

وقد أثبتت النتائج أن هناك فروق في مستوى الدافع للإنجاز لدى إطارات الإدارة العليا، ومنه فروق في الاتجاهات بين الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز وذوي الدافع الضعيف للإنجاز، نحو أبعاد نموذج التسيير الاستراتيجي.

في حين لم تظهر الدراسة الحالية أي تأثير للخبرة المهنية، ولمستوى التعليم في الاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي.

مقدمة

مع تطور مفهوم تسيير المؤسسة الاقتصادية، وسرعة التغيرات في محيط اقتصاد السوق وشدة تأثيرها على المؤسسة، ومع رغبة الجزائر الملحة للانضمام إلى منظمات إقليمية ودولية سياسية واقتصادية كالشراكة مع الاتحاد الأوروبي، والمنظمة العالمية للتجارة، أصبح من الضروري في إطار هذا التحول رفع مستوى اهتمام إطارات الإدارة العليا بالمستقبل الوظيفي للمؤسسة الاقتصادية، بالاعتماد على أسس وأساليب تسييرية يتضمنها نموذج التسيير الاستراتيجي، الذي يسعى إلى رفع مستوى اهتمامات الإدارة العليا من مجرد التعامل مع العمليات اليومية، إلى الاستكشاف والتعامل في المستقبل البعيد، مع عدم إهمال الماضي وإدراك الحاضر، وهذا لاكتشاف الفرص والتهديدات في المحيط الخارجي للمؤسسة، وتحديد نقاط القوة والضعف في المحيط الداخلي.

ولهذا فإن الاهتمام بفئة المسيرين وإطارات الإدارة العليا ينصب على دراسة وفهم السياق الثقافي والنفسي– الاجتماعي الذي يتحكم في سلوكات، اتجاهات، حاجيات ودوافع، وطموحات هؤلاء، وعلى طريقة تفكيرهم وعملهم، باعتبارهم جزء هام من الموارد البشرية، وبل القدوة في كل شيء، والتي تعتبر موارد متجددة ونادرة في نفس الوقت، وباستطاعتها التكيف مع جميع التفاعلات الحاصلة في المحيط.

ولتأكيد هذا التوجه أو نفيه ارتأينا أن يكون موضوع اهتمامنا في هذا البحث يدور حول دراسة اتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، أو بالأحرى نحو المهام الرئيسية المنوطة بهم، كخطوة أولى للوقوف على مدى إمكانية نجاح إدخال هذا النموذج إلى المؤسسة الاقتصادية الجزائرية من منطلق الاستقلالية في التسيير، وفي اتخاذ القرارات، لأن وجود الإرادة القوية والميل الإيجابي نحو هذه الأبعاد وتوفر الدافع لإنجازها، قد يكون نقطة تحول أساسية نحو تطبيق النموذج، ومحاولة التكيف مع متطلباته.

الإشكالية:

لقد مرّت عملية التسيير في الجزائر بظروف حساسة وغير مستقرة منذ الاستقلال، أثرت وبشكل مباشر على أداء المؤسسات والمجتمع، أفرزتها أنظمة اقتصادية متتابعة ومتناقضة أيديولوجيا، تم فرضها بشكل لم يراعي حاجيات المؤسسة التنظيمية والاقتصادية. هذا وقد أفرزت هذه التغيرات التنظيمية تغيرات نفسية واجتماعية، خاصة لدى الإطارات المسيّرة، أثرت وبشكل واضح على أدائهم والتزاماتهم المهنية، وحالت دون تكوين معايير محددة، أو نظام قيمي واضح المعالم يوجه سلوك هذه الإطارات، فكانت المؤسسات كنتيجة لذلك عرضة لهزات عنيفة، ولضغط المنافسة الخارجية، الشيء الذي يفقدها فعليا الحرية في اتخاذ القرار.

لقد أقرّت الجزائر أخيرا إصلاحات اقتصادية عميقة تتطلبها عملية الانتقال إلى اقتصادِ سوقٍ كفيل بتطوير منهجية تفكير المؤسسة، تحسين تنافسية آلة الإنتاج الوطني، تأمين حرية المنافسة، مرونة الاقتصاد الوطني، وفي الأخير التوفيق وبصفة مستمرة بين العرض والطلب. الشيء الذي قد يثير دافعية مسيري المؤسسات الاقتصادية الجزائرية العمومية والخاصة، لتبني منهجية وأساسيات اقتصاد السوق، آخذين بعين الاعتبار التحولات التكنولوجية والصناعية، وحتى التغيرات الاجتماعية والثقافية والسياسية

إن الآلية الأكثر قدرة على تبني هذه التغيرات السريعة في المحيط، والتي تأخذ في الحسبان التغيّر على مستوى التفكير وحتى على مستوى الفعل، هي مفهوم الاستراتيجية أو نموذج التسيير الاستراتيجي Le management stratégique والذي يعني باختصار وظيفة ومهام القيادات العليا في أية مؤسسة. ويهتم التسيير الاستراتيجي بإعداد المؤسسة للتعامل مع التغيّرات التي تجتاح العالم الآن في سياق التحوّل من اقتصاد الإنتاج L'économie de production إلى اقتصاد الاستهلاك L'économie de consommation كالاندماجات، التكتلات والعولمة الاقتصادية وزوال الحدود، الثورة المعلوماتية، عالمية الإنتاج والتوزيع والمنافسة وعدم التموقع، تقلص مدّة حياة التكنولوجيا والمنتجات، وزيادة توقعات المستهلكين والعملاء وحتى العمال والموظفين. (Hamadouche Ahmed 1997, P 6-7) لذلك أصبح السؤال الآن هو كيف يتم الارتقاء لمواجهة مثل هذه التحديات العالمية؟

إن الأمر يقتضي من المؤسسة البحث والتحليل والتفكير استراتيجيا لإيجاد رؤية واضحة للشكل الذي سيكون عليه المستقبل، وفيه توضح الرسالة التي تميزها، والأهداف المراد تحقيقها، وكذا المسارات التي تتبعها والملائمة لظروفها، وهذا طبعًا لا يمكن أن يتحقق بالاكتفاء فقط بالأسلوب التقليدي في التسيير الذي يركز على الكفاءة التنظيمية، للوصول إلى الأهداف الأساسية.

وفي سياق متصل قام معهد Massachusetts Institute of Technology في الفترة ما بين عامي 1985– 1995 بدراسة حول أخطر القضايا التي تواجه قطاع الأعمال في حقبة التسعينات، في اثني عشر مؤسسة من كبريات المؤسسات الأمريكية، حيث تناولت الدراسة التي أطلق عليها المناجمنت في التسعينات Management in the 1990's مدى التغير الطارئ على المؤسسات التي تمارس مختلف الأنشطة المنتجة، نتيجة المنافسة والاضطرابات الاقتصادية، والدور المتزايد لتكنولوجيا الأعمال، وما ترتب عنه من ظهور أنماط تنظيمية جديدة، وتوصلت الدراسة إلى نتيجة هامة وهي أن أهم تخصص تحتاجه حقبة التسعينات وما بعدها هو التسيير الاستراتيجي، الذي لا يرمي فقط إلى إيجاد استراتيجية المؤسسة، ولكن أيضا تحقيق التنفيذ المرن لهذه الاستراتيجية، وحيث أصبح التفكير الاستراتيجي يشكل لب وجوهر التسيير عند مستوى الإدارة العليا، بل أصبحت الكفاءة في التفكير استراتيجيا هي الميزة التنافسية الرئيسية، لأننا فعلا قد دخلنا مرحلة الثورة الاستراتيجية الفكرية. (جارات بوب وآخرون 1998، ص 282)

وانطلاقا من هذا الطرح، هل يمكن القول أن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية تحتاج إلى نظام تسييري استراتيجي يستطيع أن يحدث ذلك التطابق بين رسالتها وأهدافها، والمحيط الذي تعمل فيه؟ وإذا كان كذلك فإن الأمر يتطلب إجراء تغيير تنظيمي يمس كل المستويات الفردية والجماعية، وكذلك الجوانب التقنية والبشرية لعملية التسيير، ولكن هل يمكن أن نتبنى نظام ما أو نطبقه ونحن لا نعتقد فيه أصلا؟ إذا كان هناك تصور وتوجه إيجابي نحو التغيير، فكيف يمكن للإطارات أن يجسدوا ذلك التصور في الواقع، إذا استمرت أهم العناصر المؤثرة في المؤسسة، من القاعدة إلى القمة، تتحدث عن الماضي؟.

ولهذا كان من الضروري قبل إحداث أي تغيير تنظيمي، إجراء دراسات وبحوث تحاول فهم الاتجاهات والحاجات والدوافع التي تتحكم في سلوك الأفراد، وخاصة المسيرين منهم، وتُوَجهُهُم نحو تحقيق أغراض معينة، وكذلك الملامح الرئيسية لسلوك

الأفراد والجماعات في المؤسسة، وذلك في إطار التغيير التنظيمي.

والتسيير الاستراتيجي كما سبق ذكره وظيفة ومهام الإدارة العليا، والتي يقع على عاتقها الإجابة على أسئلة حرجة من قبيل من نحن؟ وماذا نفعل؟ لماذا قامت المؤسسة أصلاً؟ ماهي رؤيتها للمستقبل؟ وما هي رسالتها وأهدافها؟ أسئلة من شأنها أن تسمح للمؤسسة بالتوجه أكثر نحو المحيط الخارجي، ونحو المستقبل.

ومهام الإدارة العليا، التي تتضمن عدّة نشاطات متواصلة ومتكاملة كالتخطيط، التنظيم، التنسيق، القيادة والتوجيه، والمراقبة لأعمال الآخرين، تتطلب كفاءات مكتسبة في التسيير والتنسيق والاتصال والعلاقات، كما تتطلب خصائص شخصية، قدرات وطبائع متعددة، كالقدرة على التحليل والتفكير، تقييم البدائل، تنسيق مختلف الآراء مع اختلافها، وتتطلب أيضا القدرة على التحرك السريع الحاسم، الدافعية القوية، الجرأة والشجاعة الفطرية، وكذلك الاعتماد على الأفكار، المفاهيم، القيم، والأرقام الاعتبارية النظرية، وتتطلب أكثر تفهما ووعيا إنسانيا، وتعاطفا واهتماما شديدا بالناس واحترامهم (دراكر 1985، ج1، ص23)

وعليه هل المسيرين الذين تم تنشئتهم على قيم واتجاهات وأنماط سلوكية معيّنة في الأنظمة التسييرية السابقة مستعدون للتغيّر والتكيّف مع نظام اقتصاد السوق المراد تطبيقه؟.

إن إطارات الإدارة العليا كأفراد يلعبون أدوارا اجتماعية متعددة بتعدد المؤسسات التي ينتمون إليها ويساهمون في نشاطها، فهم بذلك قد يختلفون في اتجاهاتهم وقيمهم وأخلاقهم، مدى تقبلهم للمخاطر، مدى استجابتهم للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة، مدى حرصهم على تحقيق الربحية، مدى اهتمامهم بأدوارهم وبالأجل الطويل، ونمط القيادة الخاص بهم وغير ذلك، إنّ هذا الاختلاف في هذه المعايير النفسية– الاجتماعية إنما يشير إلى اختلاف في أنماط شخصية المسيرين، وبالتالي الاختلاف في القدرة على تحمل المسؤولية في المهام ذات المخاطرة، في الاستعداد للنمو الذاتي، في المثابرة والإصرار على تجاوز العقبات سعيا لمستويات أعلى من التفوق، وأيضا الرغبة في الأداء الفعال، وفي التأثير على النتائج، وفي الاهتمام ببناء وتوقع المستقبل، وهي خصائص كفيلة متى توفرت في أي إطار، بأن تميزه بما يسمى بالدافع للإنجاز، وهو حسب ماكليلاند Mc Clelland 1953 يشير إلى "الرغبة في الأداء الجيد، والنجاح في وضعية تنافسية، طبقا لمعايير تفوّق

معينة".(حداد نسيمة 2001، ص 30) أما بالنسبة أتكنسون Atkinson 1964 فيرى أن "الدافع للإنجاز هو تلك الرغبة الجامحة في العمل" ووصفه بالتوجه الذي يشجع الحث والإصرار على السلوكات والأهداف ذات الصعوبة المتوسطة، والتي يمكن وصفها بالواقعية والممكنة. (محمد خليفة 2000، ص 91)

ولأن نموذج التسيير الاستراتيجي وبالتالي مهام الإدارة العليا، تتطلب القدرة على التفكير استراتيجيا، تحليل المحيط وتقييم البدائل الاستراتيجية، اتخاذ قرارات المستقبل في الحاضر، والتحرك السريع نحو هدف معين، فإن قوة الدافع للإنجاز كما تم وصفها تعتبر لا محالة عامل حاسم يساعد إطارات الإدارة العليا على الارتقاء والرفع من طموحاتهم ومعنوياتهم للتوجه أكثر نحو المستقبل ونحو المحيط الخارجي، حيث المخاطرة في ظل عدم التأكد، وكذلك الإصرار على تصميم رسالة المؤسسة وأهدافها لتحقيق ميزة تنافسية في محيط الأعمال، والتحدي من أجل الارتقاء والنمو الذاتي، ومحاولة اكتساب المهارات الضرورية لإدارة التغيير، كما تولد لديهم راحة وطمأنينة نفسية وعقلية تقلل من الضغط النفسي– المهني، والتعب الذهني والجسدي وغيرها من المؤثرات السلبية التي تضعف الدافع للإنجاز لديهم، وتقلل من كفاءتهم وفعاليتهم.

وهنا يمكن طرح إشكالية البحث كما يلي: هل هناك علاقة بين الدافع للإنجاز واتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي؟ أو بالأحرى نحو أبعاد النموذج وهي نموذج التفكير الاستراتيجي، تحليل المحيط، رسالة المؤسسة، أهداف المؤسسة الاستراتيجية، وصياغة البدائل الاستراتيجية؟

ولتحديد أبعاد هذه الإشكالية بما يساعد على الإجابة عنها فإننا نطرح جملة من التساؤلات الخاصة كما يلي:

أ– ماهي اتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التفكير الاستراتيجي، تحليل المحيط، رسالة المؤسسة، أهداف المؤسسة الاستراتيجية، وصياغة البدائل الاستراتيجية؟

ب– هل يؤثر الدافع للإنجاز لدى الإطارات في اتجاهاتهم

ج– هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز، ومتوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز، نحو

نموذج التسيير الاستراتيجي؟

فرضيات البحث:

انطلاقا من إشكالية البحث ومجموع التساؤلات يمكن صياغة فرضية البحث كما يلي:

1- **توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغير الدافع للإنجاز، ومتغيّر اتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي.**

2- **توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز ومتوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز، نحو نموذج التسيير الإستراتيجي.**

3- **توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز، ومتوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز، نحو نموذج التفكير الاستراتيجي، رسالة المؤسسة، أهداف المؤسسة الاستراتيجية، تحليل المحيط، وصياغة البدائل الاستراتيجية.**

4- **توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين اتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، تبعا لمتغير الخبرة المهنية.**

5- **توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين اتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي تبعا لمتغير المستوى التعليمي**

أهداف البحث:

إذا كانت دراسة الاتجاه مهمة لمعرفة الرأي المستقر نسبيا نحو مختلف المواضيع، فإنّ دراستها تبقى كذلك كلما استجدت المواضيع التي يتطلب تبنيها وجود نزعة وميل إيجابي نحوها، خاصة في ظل الواقع الاقتصادي الحالي والمستقبلي المتميز بالمنافسة الداخلية والخارجية، ومن ثم يمكن أن نحدد أهداف البحث في النقاط التالية:

1- إبراز أهمية دراسة طبيعة الاتجاهات نحو الأساليب ونظم التسيير المعاصرة كخطوة أولى نحو تطبيقها.

2- إبراز أهمية تنمية الاتجاهات الموجبة، والدافع للإنجاز، ودورها في تبني نموذج التسيير الاستراتيجي.

3- خطوة تمهيدية لدراسات أعمق للسلوك التنظيمي في إطار نظام التسيير الاستراتيجي.

الدراسة النظرية :

سنركز في هذا العرض على تحديد وتعريف أهم المصطلحات الواردة في البحث، والتي تخدم إشكالية وأهداف البحث، محاولين في سبيل ذلك تحديد التعريف الإجرائي الذي تنبني عليه الدراسة الميدانية، كما يلي:

1- الاتجاهات النفسية

الاتجاهات عبارة عن استجابات الفرد نحو أو ضد بعض الأشخاص أو المواقف أو القضايا المعروضة عليه، والتي يمكن أن تكون محل خلاف وجدال بين الأفراد. وتتكون الاتجاهات من خلال الخبرات التي يمر بها الفرد، فهو ميل مكتسب بالخبرة والتفاعل مع المحيط الخاص بالفرد، وثابت ثباتا نسبيا في الزمن، والاتجاه ليس هو السلوك ذاته، ولكنّه قد يدفع نحو السلوك، فهو يساعد على التفكير ورد الفعل بطريقة منظمة ومتسقة. وتكون الاتجاهات إما إيجابية أو سلبية، عامة أو نوعية، سرية أو علنية، وضعيفة أو قوية.

عرف جوردن ألبورت G. W. Allport 1935 الاتجاه "بأنه حالة من الاستعداد العقلي والعصبي، التي تكونت خلال التجارب والخبرات السابقة التي مرَّ بها الإنسان، والتي تعمل على توجيه الاستجابة نحو الموضوعات والمواقف التي يتضمّنها المحيط". (السيد أبو النيل 1985، ص 449) أما ثرستون Thurstonne 1929 فعرف الاتجاه نفسه بأنه "درجة الشعور الإيجابي، أو السلبي المرتبط ببعض الموضوعات السيكولوجية (رمز، قضية، فكرة)". (عبد الرحمان عيسوي 1984، ص 44)

هذا وقد عرف كل من لاندي واترومبر Landy et Trumbo 1976 الاتجاه بأنه "إحساس، أو اعتقاد، أو نزعة ميل نحو موضوع سيكولوجي". (مصطفى عشوي 1992، ص 118)

ولما كان المسير دائما هو المثال، وما يعتقد هو ما سيحوله إلى سلوك أو عمل، وما يعمله هام وخطير، فإن معرفتنا بالمسير أو باتجاهاته نحو بعض القضايا التنظيمية الجديدة التي يتضمنها نموذج التسيير الاستراتيجي،ودوافعه لها الأهمية نفسها، وهي أهمية تفوق معرفتنا بالنظم والأساليب التسييرية نفسها.

وتؤثر الاتجاهات على شخصية الإطارات، من خلال التأثير على أسلوب تفكيرهم

وسلوكهم، وتشكل مع الاتجاهات المتقاربة شبكة تضفي النظام والنمطية على شخصياتهم،

خاصة تلك التي نشأت في الأنظمة التسييرية السابقة، أو من خلال التجارب المبكرة في الوظائف الإدارية التي أتوا منها، بحيث تصبح في الواقع سمات شخصية الإطار، وتكون أكثر فعالية ومقاومة للتغيير، كما أن إدراك الإطار لموضوع الاتجاه الجديد يتم على أساس خبراته، واتجاهاته السابقة نحو هذا الموضوع، أو بتعميم الخبرات والاتجاهات السابقة عن الأنظمة التسييرية على موضوع التسيير الاستراتيجي. لكن هذا كله لا يمنع من إمكانية تغييرها متى توفرت الإرادة والظروف المواتية، وتم انتهاج خطط دقيقة تأخذ بعين الاعتبار ما هو موجود فعلاً من الاتجاهات وطبيعتها، وما ينبغي أن يكون في المستقبل، مع استغلال أمثل للمتناقضات وتدعيمها إيجابا أو سلبا، هذا مع اعتبار الإنسان كل متكامل.

2- الدافع للإنجاز

يشير الدافع للإنجاز كما يعرّفه ماكليلاند Mc Clelland 1953 إلى أنه "الرغبة القوية في العمل، وفي الأداء الجيد، النجاح في وضعية تنافسية طبقا لمعايير تفوق معيّنة"، (عبد الحفيظ مقدم 1997، ص 147) بمعنى كفاءة، فعالية، تحقيق الأهداف.

هذا ويؤكد ماكليلاند وزملاؤه 1953 أن الدافع للإنجاز يشير إلى "استعداد ثابت نسبيا في الشخصية يحدد مدى سعي الفرد ومثابرته، في سبيل تحقيق وبلوغ نجاح يترتب عليه نوع من الرضا، وذلك في المواقف التي تتضمن تقييم الأداء في ضوء مستوى محدد من الامتياز". (خليفة 2000، ص 90)

فالدافع للإنجاز عبارة عن استعداد مكتسب، ثابت نسبيا في الشخصية، يحدد مدى سعي الفرد ومثابرته في سبيل تحقيق، أو بلوغ نجاح يترتب عليه نوع معين من الإشباع، وذلك في المواقف التي تتضمن تقييم الأداء في ضوء معايير محددة. وهو هدف ذاتي ينشط ويوجه السلوك، في المواقف المحفزة والمثيرة.

ويرى علماء النفس أن الدافع للإنجاز ليس من الشروط الضرورية لبدء العمل فحسب، بل إنّه ضروري للاحتفاظ باهتمام الفرد وزيادة جهده، حيث يؤدي إلى تركيز الانتباه وتأخير الشعور بالتعب، فيزيد الإنتاج ويتحسن الأداء بمفهومه الواسع.

وقد أشار هرزبرج Herzberg 1978 في كتابه "العمل وطبيعة الشخص" إلى أن العامل يتميّز بخصائص معينة تشجعه أو تؤدي به إلى تحديد واكتشاف وإنجاز فعل ما،

وكذا التقدم وإضافة شيء لوجوده، وهذا ما يمثل طموحاته، والتي يجب على الإدارة أخذها بعين الاعتبار في رسم سياساتها وأهدافها المستقبلية. (Herzberg F, 1978, P 183) وهي خصائص يمكن وصفها بأنها سمات الشخص المنجز. وقد أوضح سنج وكومبز 1959 أن السلوك يتزود بالقوة والطاقة من خلال المحاولات المستمرة من جانب الفرد للمحافظة على مفهومه عن ذاته وتعزيزه وترقيته. (إبراهيم قشقوش، طلعت منصور 1979، ص9)

أما في هذا البحث فإننا نقصد بالدافع للإنجاز بالرغبة الواقعية لدى إطارات الإدارة العليا نحو تكييف واقع المؤسسة مع المحيط الذي تعيش في إطاره، وهذا من خلال وضع رؤية ورسالة استشرافية للمستقبل، وأهداف استراتيجيه، انطلاقا من تحليل المحيط الداخلي والخارجي. ويستثار هذا الدافع عند إطارات الإدارة العليا في وضعية المنافسة الشديدة، وبفعل التحولات الحادة والسريعة في المحيط، والرغبة الملحة للتغلب على الآخرين، وقيادة السوق، وفق معايير السوق التنافسي الحر، للبقاء والاستمرارية.

3- نموذج التسيير الاستراتيجي

نموذج التسيير الاستراتيجي هو عبارة عن حصيلة تطور العملية التسييرية والإدارية، ويشمل مبادئ وأسس ونظريات أثبت التجربة صحتها، كما يركز على وظائف التسيير العامة وهي التخطيط، التنظيم، التوجيه والقيادة، والمراقبة. ويعود ظهور ورواج مفهوم الاستراتيجية إلى العلوم العسكرية وتعني " فن القيادة، أو الكيفية التي يستخدم بها القائد، القوى المحيطة به لتحقيق النصر في الحرب (عايدة سيد الخطاب 1985، ص 33 ، مباركة سواكري 1996، ص 20)، ويرتكز هذا الفن على بعض المبادئ القابلة للتغيّر.

إن استعمال مفهوم الاستراتيجية في ميدان تسيير المؤسسات تطور بالتوازي مع ظهور محيط للأعمال أكثر تنافسية وديناميكية، وذوو تحولات وتغيرات جد سريعة، مما تطلب من هذه الأخيرة امتلاك قدرات تكيّف عالية لاغتنام أفضل الفرص وتجنب التهديدات. وهذا لن يتأتى لها دون استعمال طرق تحليلية وتفسيرية في عملية اتخاذ القرار، وأيضا دون هيمنة توجه التفكير استراتيجيا على تصرفات المؤسسة.

وقد عرف أحمد ماهر 1999 الاستراتيجية بأنها "أسلوب التحرك لمواجهة تهديدات أو فرص المحيط، والذي يأخذ في الحسبان نقاط القوة والضعف الداخلية للمؤسسة، سعيا

لتحقيق رسالة وأهداف المؤسسة. (أحمد ماهر 1999، ص 20)

ويرى الكاتب نيل علي شغت الاستراتيجية بأنها مسار أو مسلك أساسي تختاره المؤسسة من بين المسارات البديلة المختلفة المتوفرة لديها، لتحقيق أهدافها في ظل ظروف عدم التأكد والمخاطرة، وعلى ضوء توقعات المؤسسة لخطط ومسارات كل من تتعامل معهم أو تؤثر على مصالحهم".(عايدة 1985، ص39) ويضيف Higgins أن الاستراتيجية تستهدف إنجاز رسالة المؤسسة من خلال إدارة وتوجيه علاقة المؤسسة مع محيطها "هي إذن عملية مبادرة وفعل أكثر من مجرد تخطيط للعمل"(غالب1998، ص15)

ويمكن تلخيص مجال نموذج التسيير الاستراتيجي في اهتمامه بالمشاكل الاستراتيجية، التي لا يتوقف إيجاد الحلول لها على القدرات المنطقية وحدها لإطارات الإدارة العليا، بل تتطلب أيضا امتلاك قدرات تحليلية لتحديد وضعية المؤسسة، وتحديد معطيات المحيط، وأكثر من ذلك امتلاك قدرات على اتخاذ القرار الاستراتيجي، وهذا كما يلي: (حامد رمضان 93– 1994، ص 20)

1– تحديد رسالة المؤسسة، الأهداف الاستراتيجية، وصياغة البدائل الاستراتيجية.

2– إعداد السياسات المساعدة لتنفيذ، ورقابة الخطة الاستراتيجية الرئيسية للمؤسسة.

3– إدارة وتنفيذ الخطة الاستراتيجية، حتى يتم تحويل تلك الخطة إلى أعمال ونتائج.

4– القيام بعملية التقييم والرقابة، من أجل معالجة الانحرافات وتعديلها وتصحيحها.

وللاستراتيجية حسب تصور هارفارد بعدين مرتبطين فيما بينهما، وأساسيين في نفس الوقت، وهما صياغة الاستراتيجية، وتطبيق الاستراتيجية. حيث أن صياغة الاستراتيجية تبقى مهمة جوهرية من مهام المسير العام للمؤسسة (أو الإدارة العليا)، وتأخذ في عين الاعتبار العناصر التالية: (Richard G. Hamermesh 1993, P 395-396)

1– اكتشاف الفرص في المحيط الخارجي وكذلك التهديدات، مع تحديد عناصر القوة والضعف في المؤسسة (المحيط الداخلي).

2– اعتبار القيمة الشخصية لأهم المسؤولين المكلفين بتطبيق الاستراتيجية.

3– تحديد ما ينتظره المستهلكين من المؤسسة.

لقد زاد الاهتمام في هذه المرحلة، بدراسة وتحليل عوامل المحيط للتعرف على

مدى تأثيرها على أنشطة ومهام المؤسسات نتيجة تعقد المؤسسات وكبر حجمها، وزيادة المناداة بتدعيم الدور الاجتماعي فيها، وبروز أثر الثقافة التنظيمية في نجاح المؤسسة فكان الاهتمام بالمحيط الداخلي كما كان على المحيط الخارجي، وإلى ما وراء الموردين والمنافسين (المحيط القانوني والسياسي ...).

إن تطبيق هذا الأسلوب التنظيمي في المؤسسة الاقتصادية، يتطلب إجراء تغيير تنظيمي قصد الانتقال من تسيير بيروقراطي للعمليات، يخضع لمعايير سياسية وتدخلات الدولة، إلى تسيير استراتيجي فعال ومرن يتكيّف بصفة مستمرّة مع تحولات المحيط الداخلي والخارجي، كما يتطلب الانتقال من التخطيط الذي يركز على معطيات عامة ووضعيات سابقة، وعلى الطاقات الفيزيائية، إلى التخطيط الذي يوجه النشاط والتفكير نحو مستقبل المؤسسة، ويركز على طرق التحليل الاستراتيجي، وهذا الأخير بدوره يتطلب التخلي عن إدارة الأعمال الروتينية والتنظيم الداخلي لصالح تنظيم التغيير، لإيجاد الظروف الملائمة لتطبيق التوجهات الاستراتيجية.(**Hamadouche Ahmed 1997, P 8**) وحيث أن منطق السوق هو منطق شامل وعالمي، يصبح من غير الممكن فهم وتصوّر تأدية وظائف المؤسسات الاقتصادية خارج الاقتصاد العالمي الذي يوجد ضمنه الاقتصاد الجزائري، لكن مع مراعاة السياق الثقافي، الاقتصادي، الاجتماعي، والسياسي لهذا الأخير.

وتبرز أهمّية دراسة السياق الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي للمؤسسة الاقتصادية والمحيط الذي تنشط فيه، في كون أن نموذج التسيير الاستراتيجي يركز أساسا على التحليل الاستراتيجي لهذا السياق والذي على أساسه تحدد المؤسسة رسالتها الخاصة وأهدافها الاستراتيجية، وبالتالي صياغة استراتيجياتها التي تسمح لها بالتكيّف مع ذاك السياق. حيث لا يوجد بديل استراتيجي واحد متكامل وشامل لكل الحالات، وإنما توجد مجموعة بدائل استراتيجية متكاملة تعالج أبعاد الحالة الواحدة (قشار2005، ص7

ويمكننا أن نستنتج أيضا أن التسيير الاستراتيجي لا يقدم نموذجا معياريا محددا، وإنما بنية منهجية متطورة، مرتبطة بتساؤلات ومتغيرات المحيط، فلا توجد هناك أجوبة نهائية، أو حلول جاهزة، فكل ما يقدمه هو تكوين البصيرة، والقدرة على التفكير والتحليل

استراتيجيا، ووضع القرارات الاستراتيجية في مرحلة استكشاف للحاضر والمستقبل،

وإيجاد هذا المستقبل، أو التأثير فيه على الأقل بما يحقق ميزة استراتيجية للمؤسسة، للتأكد من فرص البقاء أو النمو أو التوسع في ميدان الأعمال.

الدراسة الميدانية

1- منهج البحث

اعتمد في انجاز البحث على المنهج الوصفي الذي يقوم على جمع البيانات كما هي موجودة في واقع المؤسسة الاقتصادية، بدقة وموضوعية، ثم تصنيفها وتحليلها تحليلا كميا وكيفيا، باعتماد الطرق الإحصائية، من أجل قياس ومعرفة أثر وتأثير (المتغيرات) على الاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي محل الدراسة.

2- مكان إجراء البحث الميداني

اقتصرنا هنا على المؤسسة الاقتصادية العمومية الإنتاجية والتسويقية المتواجدة في محيط ولاية الجزائر لاعتبارات عدّة منها:

1- **إن عملية التحول نحو اقتصاد السوق التي تشهدها الجزائر، تعني بالدرجة الأولى إعادة تحديد هوية وأغراض المؤسسات الاقتصادية العموميةEPE/SPA . وكذلك لدور وأهمية تلك المؤسسات في إنجاز هذا التحوّل.**
2- **الوضع المعقد للإطار التنظيمي في هذه المؤسسات، والناتج أساسا من تتابع الأنظمة الاقتصادية والتنظيمية المطبقة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، والخبرة الميدانية الطويلة، والتراكمات الكبيرة في مجال التسيير.**
3- **كما أن حصر مجال التطبيق في هذا القطاع الاقتصادي يجعل من الرهانات والتحديات التي تتعرض لها الإطارات المسيرة متقاربة جدا، وكذلك الخصائص الشخصية، والتنظيمية، والفيزيقية لمحيط العمل.**

ونظرا لصعوبة المهمة واعتبارا لعامل الزمن، لم يكن القصد من اختيار تلك المؤسسات أن تكون ممثلة لمجتمع البحث بأكمله، بقدر ما كان الهدف الرئيسي من اختيارها يتركز قدر الإمكان على، تمثيلها لمتغيرات البحث الأساسية، ثقلها الاقتصادي

وسمعتها في السوق الوطنية، واعتبارا للتجاوب الفعال الذي تبديه في التعامل مع الباحث،

من هنا فقد بلغ عدد مواقع البحث 27 مؤسسة

3– عيّنة البحث:

يتمثل مجتمع (عينة) البحث في هؤلاء الأفراد الذين يتبوؤون أعلى المناصب في هرم السلطة (الهيكل التنظيمي)، ويقع على عاتقهم تحقيق بقاء واستمرار ونمو المؤسسة، ولا يهم في هذه الحالة أن يكون الإطار حامل لدبلوم التعليم العالي أو لا، مادام أنه حصل على ترقية أهّلته لهذا المنصب بعد مسار وظيفي ومهني طويل، ولا حتى نوع منصبه أو أقدميته فيه. وعملية الاختيار تمت بشكل عشوائي غير مقصود لمجموعات طبيعية من المجتمع الأصلي، بمعنى الاختيار يكون على المؤسسات وليس على الأفراد (عينة تجمعية)، وإذا ما اختيرت أي مؤسسة فسيأخذ بعين الاعتبار كل الإطارات الذين تشملهم خصائص العيّنة السابقة الذكر.

4– أدوات القياس:

استخدم لدراسة العلاقة بين الدافع للإنجاز واتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي بطارية تتكون من:

1– استبيان المعلومات العامة الشخصية (الخاصة بالإطارات)

لقد تم إعداد استبيان خاص لجمع معلومات عن العينة حددت في الوظيفة الحالية، الوظيفة السابقة، المديرية التي يعمل فيها، الأقدمية في منصب الإدارة العليا، الأقدمية المهنية، هذا بالإضافة إلى الجنس، السن، الحالة العائلية، مستوى التعليم، والتخصص العلمي.

حسب نتائج الاستبيان بلغ عدد المبحوثين 106 إطار، ينقسمون إلى خمسة (05) أصناف، أولاها الرئيس المدير العام للمجمع أو المؤسسة، مدراء الوحدات 6.6%، المديرين الوظيفيين الذين يشرفون على القطاعات الوظيفية في المؤسسة سواء كمدراء مركزيين في الإدارة العليا المركزية، أو في الإدارة العليا على مستوى الوحدات، وهؤلاء يشكلون أعلى نسبة وتقدر بـ 57.5% ، ونجد أيضا رؤساء دوائر أو المصالح ويتمركزون في الغالب على مستوى الوحدات الاستراتيجية، ويشكل هؤلاء ما نسبته 7.5% ، من حجم العينة، وهناك صنف آخر ويتمثل هؤلاء في المحاسبين، مسؤولي الدراسات، ومستشاري الإدارة العليا، ويمثلون 27.4%.

هذا ويتراوح عمر الإطارات بين ثلاثين (30) وثمانية وخمسين (58) عاما بمتوسط قدره 45.4 عاما، وبانحراف معياري يساوي 7.10، كما يوجد 88.7% من أفراد عينة البحث من الذكور، مقابل 11.3% من الإناث، رغم وجودهن بكثرة في المستويات الأدنى، وهي ميزة غالبة في القطاع الصناعي خلافا لقطاع الخدمات مثلا. من جهة أخرى فإن الغالبية القصوى من أفراد العينة متزوجين بنسبة 84% مقابل 16% عزاب، وهي نتيجة مهمة، حيث أن تحمل الإطار لمسؤولية اجتماعية تجعله أكثر إحساسا بالمسؤولية التنظيمية التي يتحملها، وأكثر تقديرا لمجال العلاقات الاجتماعية وحتى المهنية في المؤسسة.

ويلاحظ أن غالبية المبحوثين أو أكثر من 50% يحملون شهادة الليسانس أو دبلوم الدراسات المعمقة أو تقني سامي، ونسبة 23.6% يحملون شهادة مهندس دولة، كما نجد 9.4% يحملون شهادة ماجستير أو دكتوراه.

1- مقياس الاتجاهات النفسية

اعتمدنا لقياس الاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي على بناء مقياس خاص بذلك وفق طريقة ليكرت Likert، ومن شأن هذا المقياس تجميع بيانات ذات صلة بإشكالية البحث، انطلاقا مما يقرّه المبحوثين لفظيا عند إجابتهم على الأسئلة، والتي تهدف أساسا إلى التعرف على طبيعة اتجاهاتهم، وشدّتها.

ولإثبات صدق محتوى المقياس تم الاعتماد على صدق المحكمين، من تخصصات مختلفة في علم النفس وعلوم التسيير، ومن مواقع مختلفة أيضا، أساتذة وإطارات في الميدان، وهذا بعد ترجمته إلى اللغة الفرنسية لأنها لغة العمل والتعامل في المؤسسات، والغرض منه اختبار مدى استطاعة أداة قياس الاتجاهات هذه، قياس ماهو مطلوب منها قياسه، ومدى تغطية العبارات لمحاور نموذج التسيير الاستراتيجي محل الدراسة، وكذلك مدى إمكانية تعميم نتائج البحث على المجتمع الأصلي، وكذلك لصعوبة تحديد صدق العبارات الخاصة بمقياس الاتجاهات للافتقار إلى المحكات الخارجية، وفي هذه الحالة ونظرا لصعوبة التعامل مع عناصر العينة لارتباطاتها وتنقلاتها، وبعد أخذ استشارة منهجية من أساتذة في قسم علم النفس تم الاكتفاء بتطبيق واحد، واعتماد المعالجة الإحصائية بإيجاد معامل التمييز لكل عبارة، وعلى أساسه يمكن قبول أو رفض أي منها.

يتكون المقياس من خمسة وأربعين (45) عبارة (أسئلة) من نوع الاختيار من متعدد، موزعة على سبعة محاور وهي نموذج التفكير الاستراتيجي، رسالة المؤسسة، أهداف المؤسسة الاستراتيجية، المحيط الداخلي، المحيط الخارجي العام، المحيط الخارجي الخاص، وصياغة البدائل الاستراتيجية، حيث ترفق بكل عبارة خمسة اقتراحات (موافق تماما، موافق، غير متأكد، غير موافق، غير موافق تماما)، وعلى المبحوث أن يختار الاقتراح الذي يعبر عن مدى موافقته أو معارضته للفكرة التي تتضمنها العبارة.

ويتبع في هذا المقياس طريقة تدرج الدرجات تبعا لدرجة ايجابية العبارة، ففي الفقرات الموجبة تعطى العبارات الدرجات (5–4–3–2–1) على الترتيب، والعكس في الفقرات السالبة، وطبقا لهذا النظام تكون أقصى درجة يمكن أن يحصل عليها المبحوث في المقياس (225) درجة، كما تكون أقل درجة (45)، وقد تم حساب معامل الثبات للمقياس، من مجموع (106) حالة و(45) عبارة، وبلغ 0.6681

2– مقياس الدافع للإنجاز

يتبنى البحث الذي نحن بصدده، الدافع للإنجاز كأحد أهم المتغيرات التي يحاول دراستها ضمن علاقتها بالاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، وقد تم الاعتماد في قياسه على اختبار الدافع للإنجاز للأطفال والراشدين الذي أعده هيرمانز H. J. M. Hermans تحت عنوان A Questionnaire Measure of Achievement Motivation لكن انطلاقا من نسخة الدكتور فاروق عبد الفتاح موسى1987، كلية التربية، جامعة الزقازيق، الذي قام باقتباس الاختبار وإعداده باللّغة العربية، وتكييفه مع البيئة المصرية (العربية)، ثم تطبيقه في بحوثه الميدانية في مجال التربية، ويعبر الاختبار على نوعين من التساؤلات، الأولى تجعل المبحوث يعبر عن اعتقاده ومدى تقبله لصفة ما، والثانية تجعل المبحوث يعبر عن تقديره لتلك الصفة أو البعد من الناحية الميدانية. (فاروق عبد الفتاح 1991)

وقد اضطررنا بالاعتماد أولا على الدراسات السابقة في العمل والتنظيم (مقدم 1997، تشوافت كريمة 2001، صحراوي وافية 2003)، وعلى صدق المحكمين من قسم علم النفس، وثانيا بطرح الاختبار للتطبيق الأوّلي في نسخته الفرنسية، إلى إجراء بعض التصويبات والتعديلات البسيطة عليه ليناسب ويتكيف أكثر مع مجال العمل

والتنظيم، ومع طبيعة وأهداف البحث الحالي، ومحاولة منا لامتصاص أثر حذف بعض العبارات، الشيء الذي قد يؤثر على صدق المقياس وثباته.

يتكون المقياس من سبعة عشر فقرة أو جملة ناقصة أمامها خمس أو أربع عبارات تكوِّنُ الإجابات البديلة، وعلى المبحوث أن يختار العبارة التي يرى أنها تكمل الجملة، هذا حيث تعطى العبارات الدرجات (5–4–3–2–1) على الترتيب، والعكس في الفقرات السالبة، ونفس الشيء إذا كانت عدد العبارات أربعة، وطبقا لهذا النظام تكون أقصى درجة يمكن أن يحصل عليها المبحوث في الاختبار (79) درجة، كما تكون أقل درجة (17)، ويضم الاختبار أهم الصفات التي يتميز بها ذوي الدافع القوي للإنجاز وتتناسب ومجال العمل والتنظيم وهي الرغبة القوية في العمل، الشعور بالمسؤولية، التخطيط والتنظيم، الشعور بأهمية الوقت، المثابرة، مستوى الطموح المرتفع، الثقة بالنفس والتقدير الإيجابي للذات. وقد تم حساب معامل الثبات وكان يساوي من مجموع (106) حالة، و(17) فقرة، يساوي 0.7927

عرض وتحليل النتائج

1– لإثبات صحة الفرضية الأولى:

استعنا بمعامل الارتباط بيرسون لحساب معامل الارتباط بين الدرجات الكلية للاتجاهات والدرجات الكلية للدافع للإنجاز، وقد أسفرت النتائج كما يلي:

الجدول رقم (1): يوضح قيمة ودلالة معامل الارتباط بين الدافع للإنجاز والاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي

	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الارتباط بيرسون	الدلالة
الدافع للإنجاز	106	64.83	6.37	0.3	0.01 دال
الاتجاهات	106	166.70	10.05		

أثبتت نتائج التحليل وجود علاقة ارتباط موجبة دون المتوسط تقدر بـ 0.3، بين الدافع للإنجاز واتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة 0.01، وبهذه النتيجة يمكن تأكيد صحة الفرضية

2- لإثبات صحة الفرضية الثانية:

استعنا باختبار "ت" ستودنت T-test لقياس دلالة الفروق بين متوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز ومتوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز، نحو نموذج التسيير الإستراتيجي

قبل ذلك نود أن نشير إلى أننا بعد تفحص استجابات الإطارات لأسئلة مقياس الدافع الإنجاز لاحظنا أن أفراد العينة كانت تمتلك وبشكل متفاوت بعض تلك السمات السبعة المشكلة للمقياس، وقد بلغ المتوسط الحسابي كمؤثر لدافع الإنجاز 3.81، وبانحراف معياري يساوي 0.50 ، هذه النتيجة قد لا تختلف كثيرا إذا ما قارنها مع النتيجة التي توصل إليها عبد الحفيظ مقدم 1993 في دراسة على 82 مديرا من القطاع العام، حيث تحصل على متوسط حسابي يساوي 3.38، فحسب الباحث فإن هذا الأخير لا يرقى إلى المستوى المفروض الذي يجب أن يبلغه، في الوقت الذي يفترض فيه أن يكون أعلى من هذا خاصة وأن مسير المؤسسة هو نموذج يقتدى به من قبل المرؤوسين (مقدم 1997، ص 174)، إن الإدارة التي تتمتع بدافع قوي للإنجاز يتوقع منها أن تعمل على تحفيز وتجنيد المستويات الأدنى منها لتحقيق رسالة وأهداف المؤسسة الاستراتيجية، كما أن المؤسسات العمومية تواجه تحديات وتغيرات جذرية تتعلق أساسا بإعادة تحديد هويتها ورسالتها في إطار التحول نحو اقتصاد السوق، أين الكلمة والعبرة تتجلى في مقدار المساهمة في الناتج الوطني الخام سنويا.

سنقوم فيما يلي بقسيم المبحوثين إلى مجموعتين وفق متغير الدافع للإنجاز لعرض استجابات المبحوثين الكلية حول محاور مقياس نموذج التسيير الاستراتيجي، مما يسمح لنا بالمقارنة والتحليل، كما هو واضح في الجدول التالي رقم (2):

الجدول رقم (2): يوضح اتجاه الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز وذوي الدافع الضعيف نحو نموذج التسيير الاستراتيجي

العبارات الخاصة بنموذج التسيير الاستراتيجي	ذوي الدافع القوي للإنجاز		ذوي الدافع الضعيف للإنجاز		مجموع التكرارات N	النسبة الكلية %	X	SD
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة				
الموافقة التامة	746	%32.5	595	% 24.1	1341	%28.1	3.70	0.76
الموافقة	806	%35.1	963	%38.9	1769	%37.1		
الحياد	363	%15.8	490	%19.8	853	%17.9		
المعارضة	240	%10.5	283	%11.4	523	%11		
المعارضة التامة	140	%6.1	143	%5.8	283	%5.9		
المجموع	2295	%100	2474	%100	4769	%100		

وحسب الجدول فإن نسب الموافقة بين ذوي الدافع القوي للإنجاز وذوي الدافع الضعيف تبقى السمة الغالبة على الإجابات بنسبة 37.1%، ثم الموافقة التامة بأزيد من 28%، من جهة أخرى فإن وجود اتجاهات ايجابية (موافقة) يعكسها المتوسط الحسابي لاستجابات المبحوثين الكلية على الدرجات الخمسة والمقدر بـ 3.70، بانحراف معياري يساوي 0.76.

الآن لإثبات صحة الفرضية الثانية نستعين باختبار "ت" ستودنت T-test لقياس دلالة الفروق بين المتوسطات والنتائج كما يلي:

الجدول رقم (3): يلخص نتائج الفرق بين متوسط اتجاهات ذوي الدافع القوي للإنجاز ومتوسط اتجاهات ذوي الدافع الضعيف نحو نموذج التسيير الإستراتيجي

أفراد العينة (الإطارات)	حجم العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ت	دح	متوسط الفرق	الدلالة الإحصائية	مستوى الدلالة
ذوي الدافع القوي للإنجاز	51	169.86	10.25	3.261	104	6.10	0.002	0.01
ذوي الدافع الضعيف للإنجاز	55	163.76	9.00					

يظهر الجدول بوضوح وجود فروق بين الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز والإطارات ذوي الدافع الضعيف في مستوى اتجاهاتهم، حيث بلغت قيمة الاختبار "ت" 3.261، ووصل متوسط الفرق إلى 6.10، وهو ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة 0.01، وهذا يعني أن الإطارات ذوي الدافع القوي لإنجاز لديها اتجاهات قوية بالمقارنة مع الإطارات ذوي الدافع الضعيف، وأن الفروق لا تعود إلى عامل الصدفة وإنما إلى الفرق الموجود في الاتجاهات نحو نموذج التسيير الإستراتيجي، وعلى ضوء هذه النتائج تكون الفرضية الثانية صحيحة.

3- لإثبات صحة الفرضية الثالثة:

قمنا بصياغتها في خمسة فرضيات جزئية حسب محاور مقياس الاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، بعد ذلك استعنا باختبار "ت" ستودنت T-test لقياس دلالة الفروق بين متوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز ومتوسط

اتجاهات الإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز، نحو نموذج التفكير الاستراتيجي، رسالة المؤسسة، أهداف المؤسسة الاستراتيجية، تحليل المحيط، وصياغة البدائل الاستراتيجية. ولإعطاء فكرة أحسن عن النتائج الخاصة بكل محور نعرضها في جداول منفصلة مرفقة بتعاريف مبسطة كما يلي:

1- نموذج التفكير الاستراتيجي

التفكير استراتيجي هو طريقة للتفكير أكثر إبداعا وثراء في التعامل مع جوانب القوة والضعف والفرص والتهديدات، وقضايا المستقبل التي تواجه المؤسسة، فهو بذلك الأسلوب الذي تتمكن عن طريقه الإدارة العليا، من توجيه المؤسسة من مجرد العمليات اليومية ومواجهة الأزمات، إلى رؤية مختلفة للعوامل الديناميكية الداخلية والخارجية، القادرة على تحقيق التغيير في المحيط، تسمح بتحويلها في النهاية إلى ميزة تنافسية، في شيء من التناغم بين الأجل الطويل والقصير في نفس الوقت.

الجدول رقم (4): يلخص نتائج الفرق بين متوسط اتجاهات ذوي الدافع القوي للإنجاز ومتوسط اتجاهات ذوي الدافع الضعيف نحو نموذج التفكير الاستراتيجي

أفراد العينة (الإطارات)	حجم العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ت	دح	متوسط الفرق	الدلالة الإحصائية	مستوى الدلالة
ذوي الدافع القوي للإنجاز	51	22.39	2.81	1.204	104	0.66	0.231	غير دال
ذوي الدافع الضعيف للإنجاز	55	21.73	2.86					

إن متوسط الفرق المسجل بين الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز والإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز في مستوى اتجاهاتهم نحو نموذج التفكير الاستراتيجي، والذي بلغ 0.66 غير دال إحصائيا، وهو ما يعني أن الفرق يعود إلى عامل الصدفة، حيث لا يوجد اختلاف بين الإطارات في نظرتهم للتفكير الاستراتيجي وربما كونه حسب النتائج الجزئية لهؤلاء يتطلب وقتا كبيرا والذي لا يتوفر دائما، كما أنه مكلف جدا للإدارة العليا وللمؤسسة كون هذه الأخيرة تواجه منافسة ضعيفة وأنها قديمة في الميدان.

2- رسالة المؤسسة:

تعبر عن الصورة الذهنية التي ترغب المؤسسة في إسقاطها على أذهان الأفراد، فهي بذلك تحدد سبب وجود المؤسسة أغراضها، رغباتها، وظائفها، ومن تسعى إلى تحقيق رغباتهم، كما تحدد مجالات الأعمال الخاصة بها، وكيفية تخصيص الموارد المتاحة والمستقبلية، وتوضح أيضا اتجاهات المؤسسة ومسؤولياتها الخاصة بالعاملين، العملاء، المجتمع، والمحيط الذي تنشط فيه.

الجدول رقم (5): يلخص نتائج الفرق بين متوسط اتجاهات ذوي الدافع القوي للإنجاز ومتوسط اتجاهات ذوي الدافع الضعيف نحو رسالة المؤسسة

أفراد العينة (الإطارات)	حجم العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ت	دح	متوسط الفرق	الدلالة الإحصائية	مستوى الدلالة
ذوي الدافع القوي للإنجاز	51	20.27	2.01	2.765	104	1.04	0.007	0.01
ذوي الدافع الضعيف للإنجاز	55	19.24	1.86					

سجل الجدول أعلاه وجود فروق بين الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز والإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز في مستوى اتجاهاتهم نحو مفهوم رسالة المؤسسة، حيث وصل الفرق إلى 1.04، وهو ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة 0.01، وبالتالي فإن الفروق لا تعود إلى عامل الصدفة وإنما تعني أن الإطارات ذوي الدافع القوي لإنجاز لديها اتجاهات ايجابية قوية بالمقارنة مع الإطارات ذوي الدافع الضعيف نحو أهمية الرسالة كبعد محوري في تسيير المؤسسة، وأن حاجة هذه الأخيرة إلى رسالة واضحة تحدد معالم تحركاتها في المستقبل أكثر من ضرورة.

3- الأهداف الاستراتيجية.

الأهداف الاستراتيجية هي ما يسعى إليه نشاط المؤسسة خلال فترة زمنية محددة، ويتم تحديدها على أساس البيانات والمعلومات الناتجة عن التحليل الدقيق لمحيط المؤسسة الداخلي والخارجي، وما تصبوا المؤسسة إلى تحقيقه من خلال الرسالة.

الجدول رقم (6): يلخص نتائج الفرق بين متوسط اتجاهات ذوي الدافع القوي للإنجاز ومتوسط اتجاهات ذوي الدافع الضعيف نحو أهداف المؤسسة الاستراتيجية

أفراد العينة (الإطارات)	حجم العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ت	دح	متوسط الفرق	الدلالة الإحصائية	مستوى الدلالة
ذوي الدافع القوي للإنجاز	51	22.14	2.02	1.533	104	0.57	0.128	غير دال
ذوي الدافع الضعيف للإنجاز	55	21.56	1.83					

إن متوسط الفرق المسجل بين الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز والإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز في مستوى اتجاهاتهم نحو أهداف المؤسسة الاستراتيجية، والذي بلغ 0.57 غير دال إحصائيا، وهو ما يعني أن الفرق يعود إلى عامل الصدفة، حيث لا يوجد اختلاف بين الإطارات في أهمية تحديد الأهداف الخاصة بالمؤسسة، وتبقى الأهداف تعبر عن طموحات ورغبات وإمكانيات الأفراد، وليست ترجمة لطاقات إنتاجية وتسويقية فقط ، وتمثل معايير للتفوق والامتياز تثير دوافع المسيرين وطموحاتهم.

4- محيط المؤسسة:

يعتبر المحيط المجال الحيوي التي تعيش المؤسسة ضمن حدوده، والذي من المفروض أن تسعى إلى تلبية حاجياته، حيث منه تستمد مدخلاتها، وفي نفس الوقت تطرح فيه مخرجتها كسلع وخدمات وحتى كنفايات، ويمكن تقسيم محيط المؤسسة إلى ثلاثة عناصر:

1- المحيط الخارجي العام للمؤسسة: يتمثل المحيط الخارجي العام (البعيد) للمؤسسة في تلك المتغيرات التي تنشأ وتتغير خارج المؤسسة، وتساهم حتما في تغيير مسارها، ولكن هذه الأخيرة لا تستطيع أن تؤثر فيها إلا في حالات نادرة، كتغير القوانين.

2- المحيط الخارجي الخاص للمؤسسة: يتمثل المحيط الخارجي الخاص (القريب) للمؤسسة في تلك المتغيرات التي تنشأ وتتغير خارج المؤسسة وتؤثر بشكل مباشر في مسار المؤسسة، وأيضا على عملياتها الداخلية، ويمكن للمؤسسة أن تؤثر فيها كالمواد الأوّلية

وتشكل هذه الأخيرة مع متغيرات المحيط الخارجي العام الفرص والتهديدات.

3- المحيط الداخلي للمؤسسة: يتمثل المحيط الداخلي للمؤسسة في تلك المتغيرات التي تنشأ وتتغير داخل المؤسسة، وتعود إلى تفاعل عناصر الإنتاج ووظائف المؤسسة، وتشكل في مجملها نقاط القوة والضعف للمؤسسة.

الجدول رقم (7): يلخص نتائج الفرق بين متوسط اتجاهات ذوي الدافع القوي للإنجاز ومتوسط اتجاهات ذوي الدافع الضعيف نحو تحليل المحيط (الداخلي والخارجي)

أفراد العينة (الإطارات)	حجم العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ت	دح	متوسط الفرق	الدلالة الإحصائية	مستوى الدلالة
ذوي الدافع القوي للإنجاز	51	81.08	4.66	2.862	104	2.77	0.005	0.01
ذوي الدافع الضعيف للإنجاز	55	78.31	5.26					

يسجل الجدول أعلاه وجود فروق بين الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز والإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز في مستوى اتجاهاتهم نحو تحليل المحيط الداخلي والخارجي للمؤسسة، حيث وصل الفرق إلى 2.77 وهو ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة 0.01، والفروق لا تعود إلى عامل الصدفة وإنما تعني أن الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز لديها اتجاهات قوية بالمقارنة مع الإطارات ذوي الدافع الضعيف في أهمية التحليل الاستراتيجي لمحيط المؤسسة ببعديه الخارجي والداخلي، ويعتبر تحليل المحيط البعد المحوري في نموذج التسيير الإستراتيجي حيث من منطلق المعلومات والمعطيات التي تتمخض عنه، يستطيع فريق الإدارة العليا بناء أو إعادة صياغة الرسالة والأهداف والبديل الإستراتيجي الواجب إتباعه، ويبقى تحليل الاستراتيجي للمحيط يتطلب دافع قوي للإنجاز وروح معنوية عالية وقوية لمواجهة التهديدات ونقاط الضعف، واقتناص الفرص واستغلال نقاط القوة.

5- صياغة البدائل الاستراتيجية:

تعني الاستراتيجية أسلوب التحرك لمواجهة تهديدات أو فرص المحيط الخارجي، والذي يأخذ في الحسبان نقاط القوة والضعف الداخلية، سعيا لتحقيق رسالة وأهداف المؤسسة، فهي إذن مسار أساسي تختاره المؤسسة من بين المسارات البديلة المختلفة المتوفرة لديها، في ظل ظروف عدم التأكد والمخاطرة، وعلى ضوء توقعات المؤسسة لخطط ومسارات كل من تتعامل معهم أو تؤثر في مصالحهم، للوصول إلى ما تريد أن تكون عليه في المستقبل.

الجدول رقم (8): يلخص نتائج الفرق بين متوسط اتجاهات ذوي الدافع القوي للإنجاز ومتوسط اتجاهات ذوي الدافع الضعيف نحو صياغة البدائل الاستراتيجية

أفراد العينة (الإطارات)	حجم العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ت	دح	متوسط الفرق	الدلالة الإحصائية	مستوى الدلالة
ذوي الدافع القوي للإنجاز	51	23.98	2.96	2.108	104	1.05	0.037	0.05
ذوي الدافع الضعيف للإنجاز	55	22.93	2.14					

يسجل الجدول أعلاه وجود فروق بين الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز والإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز في مستوى اتجاهاتهم نحو صياغة البدائل الاستراتيجية، حيث وصل الفرق إلى 1.05 وهو ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة 0.05، والفروق لا تعود إلى عامل الصدفة وإنما تعني أن الإطارات ذوي الدافع القوي لإنجاز لديها اتجاهات قوية بالمقارنة مع الإطارات ذوي الدافع الضعيف في أهمية صياغة

البدائل الإستراتيجية، وتتجلى أهمية هذه الأخيرة في كونها تمثل مجموع بدائل الاستجابات التي توصلت إليها الإدارة العليا بعد الوقوف على نقاط القوة والضعف الداخلية، والفرص والتهديدات الخارجية، وكذلك كون مصير المؤسسة، نجاح أو فشل، يتوقف كليا على البديل الإستراتيجي الذي سوف يقع عليه الاختيار، حيث أن عدم الاختيار هو نفسه اختيار، وأي اختيار.

4- لإثبات صحة الفرضية الرابعة:

المتعلقة بأثر متغير الخبرة المهنية في دلالة الفروق بين اتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، استعنا بتحليل التباين الأحادي ANOVA، والجدول التالي يلخص النتائج كما يلي:

الجدول رقم (9): يلخص نتائج تحليل التباين بين اتجاهات الإطارات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي تبعا لمتغير الخبرة المهنية

مصدر التباين	مجموع المربعات	دح	متوسط المربعات	F	الدلالة	مستوى الدلالة
داخل المجموعات	431.232	5	86.246	0.847	0.519	غير دال
خارج المجموعات	10179.108	100	101.791			
المجموع	10610.340	105				

حسب النتائج الموضحة في الجدول أعلاه فإن الفرق بين اتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي تبعا لمتغير الخبرة المهنية غير دال إحصائيا، وهذا يدل على أن اختلاف طول سنوات الخبرة المهنية والتسييرية، لم تكن كافية لإحداث اختلاف معتبر وذو دلالة في مستوى قوة اتجاهات الإطارات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، وأن الفروق تعود إلى عامل الصدفة، وبهذا ترفض الفرضية الرابعة.

5- لإثبات صحة الفرضية الخامسة:

المتعلقة بأثر متغير المستوى التعليمي في دلالة الفروق بين اتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، استعنا بتحليل التباين الأحادي ANOVA، والجدول التالي يلخص النتائج كما يلي:

الجدول رقم (10): يلخص نتائج تحليل التباين بين اتجاهات الإطارات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي تبعا لمتغير المستوى التعليمي

مصدر التباين	مجموع المربعات	دح	متوسط المربعات	F	الدلالة	مستوى الدلالة
داخل المجموعات	155.096	6	25.849	0.245	0.960	غير دال
خارج المجموعات	10455.243	99	105.609			
المجموع	10610.340	105				

حسب النتائج الموضحة في الجدول أعلاه فإن الفروق بين اتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي تبعا لمتغير المستوى التعليمي غير دالة إحصائيا، وهذا يعني أن قوة الاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي لم تتأثر بتغير المستوى التعليمي، بمعنى أن ارتفاع المستوى التعليمي الأكاديمي لدى الإطارات لم يكن كافيا لإيجاد فروق جوهرية في اتجاهات الإطارات، وأن هذه الأخيرة تعود إلى عامل الصدفة، وبهذا يمكننا رفض الفرضية الخامسة.

مناقشة النتائج

لقد تبين من خلال تحليل النتائج النهائية لاستجابات إطارات الإدارة العليا أن هناك علاقة موجبة، كما يدل على ذلك معامل الارتباط بيرسون (0.3)، ذات دلالة إحصائية بين الدافع للإنجاز واتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي.

على ضوء النتيجة السابقة، ونقص الدراسات التي تناولت علاقة الدافع للإنجاز

بالاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي بشكل مباشر، يمكن أن نشير إلى نتيجة دراسة ميلر وتولوز Miller et Touleuse 1986 حول "علاقة شخصية المسيرين العامين باستراتيجية وهيكلة المؤسسة". لقد توصل الباحثان إلى أن الحاجة إلى التحصيل التي يتميز بها أولئك الذين يضعون لأنفسهم تحديات تتطلب منهم بذل مجهود كبير، ترتبط ارتباط معنويا مع الاستراتيجية المتبعة، والهيكل ونمط اتخاذ القرارات. (مقدم عبد الحفيظ 1992، ص 94)

أما ماكليلاند1961 فقد توصل إلى أن ذوي الدافع للإنجاز يحبون العمل ويتميزون بالمثابرة والانضباط، وحب المسؤولية، لإيجاد الحلول للمشاكل المطروحة، ويميلون إلى تحديد أهداف واقعية، وهم عادة ناجحون في أعمالهم، وفي سبيل ذلك حسب مقدم 1989 يسعون إلى تحقيق الحاجات العليا كتقدير الذات والإنجاز. وعامل تحقيق الذات يعد من العناصر الهامة باعتباره يضمن الاستمرارية في العمل ومتابعة تحقيق الأهداف، ومنها بقاء وتطور المؤسسة، وهذا ما يعطي آفاق جديدة للإبداع والابتكار. (مقدم 1992، ص 96)

وإذا كانت مهمة التسيير الاستراتيجي، وضع الرسالة، الأهداف الاستراتيجية، وصياغة البدائل الاستراتيجية، من مهام الإدارة العليا الأولى في المؤسسة الاقتصادية، ومهامها وحدها فقط، فقد توصل دراكر 1985 من خلال دراساته على الإدارة والمديرين، أن مهام الإدارة العليا، تتطلب قدرات وطبائع متعددة، تتطلب قدرة على التحليل، التفكير، تقييم البدائل، وتنسيق اختلاف الآراء. كما تتطلب أيضا القدرة على التحرك السريع الحاسم، والجرأة والشجاعة الفطرية، بالإضافة إلى كونها مهام تتطلب الاعتياد على الأفكار، المفاهيم، الحسابات والأرقام الاعتبارية النظرية، وتتطلب تفهما ووعيا إنسانيا وتعاطفا واهتماما شديدا بالناس واحترامهم. ليؤكد في الأخير أن عدم تفهم هذه المميزات هو السبب الرئيسي في ضعف تنفيذ مهام الإدارة العليا، أو عدم تنفيذها على الإطلاق. (دراكر 1985، ج3، ص 22).

في سياق ذات صلة قام عدّة باحثين بإجراء دراسات على السمات التي يتمتع بها القادة الناجحين على أمل تحديد المعايير لمدى الصلاحية للقيادة وإمكانية النجاح فيها، وقد توصلت هذه الدراسات مثل دراسة شيستر بارنارد Barnard 1946، كونتز و أدونيل Koontz et O'donnelle 1959، براون Brown 1950، أرنست ديل Dale 1965، ووليام كورنيل Cornell 1963 إلى وضع قوائم لمجموعات مختلفة من السمات الشخصية

للقائد، وأكدوا أن توفرها في المسير قد تجعل منه قائد كفئ وفعال. وكان من أهم السمات المشتركة في أغلب تلك الدراسات هي: مهارة الإنجاز، تحمل المسؤولية، روح المشاركة، القدرة على تفهم الموقف. (سيد الهواري ط4، 1998، ص 13– 18) (نواف كنعان 1995، ص 311– 318) وفي نفس السياق نجد دراسة (مقدم 1997).

وقد عرف كونتز وأدونيل Koontz et O'donnelle 1959 القيادة بأنها "عملية التأثير التي يقوم بها المسير في مرؤوسيه لإقناعهم وحثهم على المساهمة الفعالة بجهودهم في أداء النشاط التعاوني"، أما ففنر وبرسثون Fiffner et Presthus 1967 فعرفها بأنها "نوع من الروح المعنوية والمسؤولية التي تتجسد في المسير، والتي تعمل على توحيد جهود مرؤوسيه لتحقيق الأهداف المطلوبة، والتي تتجاوز مصالحهم الآنية " (نواف كنعان 1995، ص 97– 98)

يتضح من ملاحظتنا لعنصر التداخل بين سمات ذوي الدافع القوي للإنجاز، وسمات النجاح في القيادة، ومتطلبات مهام الإدارة العليا كما ذكرها دراكر، كيف أن المسيرين ذوو الدافع القوي للإنجاز سيكونون في موقف جيد للتفاعل بايجابية مع العناصر والمتطلبات الحديثة للتسيير، ونموذج التسيير الاستراتيجي خاصة، وهو الذي يؤكد على أهمية تحليل المحيط الذي تنشط ضمنه المؤسسة باعتباره يولد المواقف التي على المسير الاستراتيجي معالجتها في إطارها المستقبلي، ضمن أبعاد رسالة المؤسسة، وأهدافها الاستراتيجية. وهذه النتيجة تؤكد ما ذهب إليه الباحثون كماكليلاند 1961 بأن ذوي الدافع القوي للإنجاز يفضلون المواقف التي تتضمن مخاطر معتدلة، وذلك عندما يكونون قادرين على التحكم والتأثير في النتائج النهائية بمهاراتهم وقدراتهم. (Mc Clelland 1961، محمد سعيد فرج 1975، ص 133–138)

ويستطيع نموذج التسيير الاستراتيجي الذي يعتبر نظام شامل لكل أجزاء وأبعاد المؤسسة الاقتصادية ككتلة واحدة، ووفق منهجية موضوعية، يستطيع وضع المؤسسة ضمن إطارها المكاني والزماني، بل أكثر من ذلك يضع أمامها وبكل وضوح وثقة البدائل المتعددة لتوقعات المستقبل، أي ما ستكون عليه المؤسسة في المستقبل، فهو نظام يحسم المخاطر باتخاذ قرارات مهمة في الحاضر من أجل المستقبل (دراكر، ج3، 1985)، وهذا ما يساعد أكثر ذوي الدافع القوي للإنجاز حسب أتكنسون 1976 الذي اشترط لإثارة الدافعية للإنجاز، التي تعتبر من خصائص الدور التنظيمي، بالإضافة إلى الرغبة

في العمل، توقع أثر السلوكات الحالية على النتائج، ووجود محفزات في المحيط، وهي بدون شك تحقيق الاستراتيجية نفسها. ويعد تحليل المحيط البعد المحوري لبناء أي استراتيجية للمؤسسة. (قشار محمد 2005، ص 234) إن الدافع للإنجاز، وكذلك التسيير الاستراتيجي، تتركز على الإنجازات المستقبلية، والنجاح في المستقبل.

وتتفق هذه التفسيرات مع نتيجة الفرضية الثانية حيث تم تصنيف الإطارات إلى مجموعتين حسب متغير الدافع للإنجاز. وباستخدام اختبار "ت" ستودانت لدراسة الفروق بين المتوسطات، كانت الفروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع القوي للإنجاز، ومتوسط اتجاهات الإطارات ذوي الدافع الضعيف للإنجاز، نحو نموذج التسيير الإستراتيجي.

إن الإنسان بطبيعته يتصرف طبقا لما يعتقد أنه الحقيقة، من واقع منظوره الشخصي لهذه الحقيقة، وليس من واقع مدى سلامتها أو صحتها، وهنا تكمن المشكلة الكبيرة التي تقف في طريق انطلاق تفكيرنا الاستراتيجي، لأن نظرة الإنسان للأمور تحدها الاتجاهات والمعتقدات النابعة من هذه الحقيقة. والتفكير الاستراتيجي يعتبر بالفعل تحديا كبيرا لو تناولناه من هذا المنظور، لأننا إذا أردنا تحقيق الفعالية لهذا الأخير علينا تحريك دوافع داخلية، إعادة النظر في أفكارنا الحالية وردود أفعالنا التي تبني معتقداتنا، ومستوى التقدير الذاتي، والتقييم الذاتي، وأسلوب المحاسبة الذاتية لتصرفاتنا، بما يتوافق والمستقبل الذي ننشده، وبالتالي تغيير أنماط ترسخت عبر مدد طويلة من الزمن داخل المؤسسة وداخل الإدارة العليا نفسها (الثقافة التنظيمية). (جارات بوب 1998، ص 137– 140)

للوقوف أكثر على العوامل المؤثرة في طبيعة الاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، قمنا وباستخدام اختبار "ت" بدراسة الفروق بين متوسط ذوي الدافع القوي للإنجاز ومتوسط ذوي الدافع الضعيف نحو محاور أو أبعاد نموذج التسيير الاستراتيجي كما وردت في الإشكالية، والتي تعتبر من المهام ذات الأولوية للإدارة العليا، فكانت النتائج مؤكدة لوجود فروق ذات دلالة إحصائية فيما يخص كل من بُعد رسالة المؤسسة، تحليل المحيط، وصياغة الاستراتيجية، في حين لم تكن الفروق

رغم وجودها، كذلك بالنسبة لكل من بعدي نموذج التفكير الاستراتيجي، والأهداف

الاستراتيجية.

إن أولى مسؤوليات الإدارة العليا هي تحديد هوية المؤسسة بالإجابة على السؤال، ماهي طبيعة مؤسستنا الاقتصادية؟ وماذا تريد (رسالتها) ؟ وتقرير طبيعة المؤسسة الاقتصادية وماذا تريد، إنما هو قرار أساسي ومحوري لتجنب اختلاف التوجهات المستقبلية وتضييع الموارد وطاقات المؤسسة، وبالتالي يجب أن يكون مبنيا منذ البداية على اختلاف الآراء ووجهات النظر المتعارضة، وعلى وعي كبير بالبدائل، وليس على الكبت والخضوع، لكي يكون القرار سليما وفعالا يقوم على حقيقة المؤسسة، ومحيطها العام والخاص. (دراكر،ج1، 1995، ص 109)، كما يجب أن يعكس طموحات وأهداف كل أصحاب المخاطرة والمصلحة، لكي يتمكن المسيرين أو المسؤولين في المؤسسة وعلى جميع المستويات، من اتخاذ القرارات، والتصرف على أسس متوافقة ومعايير سليمة.(Marcel et Colla 1995, P 37- 38)

من رسالة المؤسسة، ومن نتائج تحليل محيطها الاستراتيجي، يجب أن تنبع أهدافها الاستراتيجية، فالأهداف ليست قدرا أو أشياء مجردة بل توجه، وليست أوامر بل التزامات خاصة بالعمل والأداء، وهي لا تحدد المستقبل وإنما هي وسائل لتعبئة الموارد والطاقات الخاصة بالمؤسسة من أجل صنع المستقبل، ويجب أن تتحول الأهداف إلى ممارسات تكون لها نتائج واضحة تماما، ويمكن قياسها. (دراكر ج1، 1995، ص 140) ورسم الأهداف كذلك، تعبير عن طموحات ورغبات وإمكانيات الأفراد، وليست ترجمة لطاقات إنتاجية وتسويقية للمؤسسة فقط. أهداف واضحة للجميع تدعمها الثقافة التنظيمية والمناخ التنظيمي في المؤسسة، وبقدر ما تكون الأهداف الاستراتيجية للمؤسسة واقعية وطموحة ومعبرة بصورة صحيحة عن قوى ومتغيرات المحيط الداخلي والخارجي للمؤسسة، بنفس القدر تكون الإدارة أمام فرصة النجاح في تصميم وتطبيق استراتيجية كفئة وفعالة، ويصف أنسوف 1965 المؤسسة في هذه الحالة، بأنها تملك ميزة استراتيجية. (Daniel, Dominique 1992, P 337)

وأكبر ميزة للأهداف الاستراتيجية أنها تمكن من قياس الأداء والرقابة على المسيرين ومدى مساهمتهم في تحقيق النتائج النهائية، فهي إذن معايير للتفوق والامتياز تثير دوافع المسيرين وطموحهم، وتعزز ثقتهم بأنفسهم، كما تعزز مبدأ المبادرة والتخطيط للمستقبل وتنظيم العمل لديهم.

ويرتبط بإعداد رسالة وأهداف المؤسسة التحليل الاستراتيجي لمحيطها، وهو عبارة

عن تحليل نقاط القوة والضعف، والفرص والتهديدات SWOT [1] بصورة أكثر عمقا وأكثر قوة، ويمكّنُ التحليل الاستراتيجي للمحيط وشكله في المستقبل، كأداة تحليلية فكرية رئيسية، الإدارة العليا من توفير الأفكار والسيناريوهات عن مستقبل المؤسسة والمخاطر المحتملة، بشكل يحقق النمو والتقدم لهذه الأخيرة بصورة أفضل وأنجح، ولا يمكن إطلاقا جعل المستقبل خاليا من المخاطر، ولكن من الممكن الإقبال على القيام بمخاطر بصورة تتسم بالحكمة والتفكير السليم، وبطرق تتسم بالإبداع والابتكار. (جارات بوب 1998، ص26– 29) وطبعا دون إهمال المشاكل، التي يبقى الاهتمام بها يجعل المؤسسة في موقع دفاع ومسايرة للواقع لا صانعة له (دراكر، ج2، 1995، ص 103)

وتبقى الموارد البشرية نقطة محورية في تحليل المحيط، باعتبارهم هم الذين سيتولون مهمة تنفيذ الخطة الاستراتيجية، ومن ثم تصبح عملية تزويد المؤسسة بالطاقات الفعالة وصيانتها، وغرس عادات الإنجاز والتفوق في الأداء في نفوسهم، من أكبر الأهداف الاستراتيجية أولوية، والروح المعنوية في المؤسسة ترتكز على قوة الرجل وما يمكنه القيام به، وتعني أو تسعى لأن تكون طاقتها الكلية أكبر من مجوع طاقات أفردها متفرقين. (قشار محمد، 2005، ص 222)

إن المؤسسة التي تسعى إلى زيادة فرص بقائها، يجب أن تعمل على تنويع الاستراتيجيات ومجالاتها، بما يمّكنها من مواجهة تنوع عناصر المحيط الطارئة غير المتوقعة، وبما يعكس رسالتها وأهدافها الاستراتيجية، لذلك فإن النجاح في هذا المضمار يتطلب من مسيري الإدارة العليا إظهار تفهم أكبر لمسألة اختلاف الآراء ووجهات النظر المتعارضة، بثقة أكبر في النفس، وصراحة تامة في الطرح، ووعي كبير بأهمية البدائل الاستراتيجية، بشكل يفوق ما أنجزوه حتى الآن في هذا الشأن، وهذا ما يوفّق الإدارة العليا إلى إدماج طموحات وأهداف كل أصحاب المخاطرة والمصلحة، ويجعلها قادرة على العمل المنجز، وبفعالية تامة. ضف إلى ذلك تفهم استراتيجيات كل من المنافسين والحلفاء الحاليين، والمحتملين، والمدخل الاستراتيجي في هذا الصدد لا يكتفي بمعرفة توجههم الاستراتيجي الحالي، ولكن نقاط القوة والضعف الاستراتيجية لديهم، لأنه بدون ذلك من المستحيل التنبؤ بالبديل الاستراتيجي المتاح لدينا، الذي يمكنه إحداث رد الفعل الأكثر تأثيرا لدى المنافسين، علاوة على ذلك فإن التفكير الاستراتيجي يحتاج إلى مدخل واضح إزاء استكشاف الحاجات الآخذة في الظهور لدى العملاء الحاليين والمحتملين،

بما قد يعني أيضا أخذ أوضاعهم الاستراتيجية في الاعتبار. (جارات بوب 1998، ص 58)

كما أظهرت نتائج الدراسات السابقة، فإن وجود فروق ذات دلالة إحصائية لصالح ذوي الدافع القوي للإنجاز في الاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، رسالة المؤسسة، تحليل المحيط، صياغة الاستراتيجية، وعدم تسجيل فروق جوهرية في الاتجاهات نحو نموذج التفكير الاستراتيجي، والأهداف الاستراتيجية، تظهر بوضوح جوهر الإشكالية المطروحة في البحث الحالي، حيث تعتبر هذه الأبعاد من الأمور التي لا تكفي النوايا الطيبة، أو مجرد التعرف عليها كي يستطيع الإطار تبنيها، قبل محاولة تطبيقها ميدانيا، أو حتى أخذها مأخذ الجد، إذا كان لا يملك مؤهلات وخصائص في شخصيته تدفعه بقوة وإلحاح نحوها، أو على الأقل تساعده على الاحتفاظ بمستوى عالي من النشاط المتواصل والمستمر، وربما المرهق في بعض الأحيان، لكي يجاري المحيط بكل حيثياته، ومصير المؤسسة بَادٍ بين عينيه.

من جهة أخرى وقصد تدعيم نتائج البحث التي توصلنا إليها حتى الآن، ارتأينا أن ندعم عملية التحليل بدراسة الفروق في اتجاهات إطارات الإدارة العليا نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، تبعا لمتغيري الخبرة المهنية، ومتغير المستوى التعليمي، وقد استخدمنا لهذا الغرض تحليل التباين الأحادي ANOVA، إلا أنه لم نتمكن من إثبات دلالة الفروق، ويمكن القول بأن الفروق المسجلة تعود إلى عامل الصدفة، بمعنى لا عدد سنوات الخبرة الطويلة، ولا المستوى التعليمي الأكاديمي لدى الإطارات كان كافيا لإيجاد فروق جوهرية في اتجاهات الإطارات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، وبالتالي يمكن رفض الفرضية الرابعة والخامسة.

ويعد توفر الخبرات (التسييرية) والمهنية من نقاط القوة الأساسية التي تزود سلوكات المؤسسة الاقتصادية، وقراراتها التنظيمية بعنصر الرشد والنضج، إلا أن عدد سنوات الخبرة الحقيقية للمسير لا تضمن حتما نجاح المؤسسة، لأن بعض الخبرات المترسخة قد تحول دون رؤية الإدارة العليا لعدد من البدائل التي قد تكون جيدة، وبالمقابل لا يعني وجود إدارة قليلة الخبرة، أن تصرفاتها دائما تكون غير ملائمة (إسماعيل محمد السيد 1990، ص 176–177)، وبتحليل خصائص العينة نجد أن خبرة ما يفوق 31% من الإطارات تتراوح بين 26 و35 سنة، وهي فئة مهمة كونهم قد عايشوا جميع أو أهم مراحل التغير التنظيمي الذي شهدته المؤسسات الاقتصادية العمومية، الأمر قد يؤثر في تصرفاتهم ويصعب عملية

التغير واكتساب خبرات تنظيمية جديدة.

كما أن علوم التسيير والمناجمنت ما هي إلا خبرات وافتراضات أثبتت التجربة الميدانية صحتها وأكدتها النظريات العلمية، فهي إذن ليست حتى وإن استعانت بها، أساليب حسابية أو إحصائية أو وصفات معدة مسبقا، ولكنها أدوات تحليلية تساعد المسير على التفكير والتحليل استراتيجيا، لإيجاد بدائل حلول متعددة لوضعيات معقدة ومتجددة. (قشار محمد 2005، ص 231)

ومن الصعب إن لم نقل من المستحيل، أن يبرع أي مسير في كل المهارات التي تتطلبها مهام الإدارة العليا، إلا أنه يجب على كل مسير أن يفهم ماهية هذه المهارات الإدارية الضرورية، وفيما يمكنها أن تفيده، وما تتطلب هذه المهارات منه. (دراكر 1985، ص 109). وبالعودة إلى خصائص عينة البحث نجد أن 14.2% فقط من حجم العينة متخصصون في علوم التسيير والمناجمنت، مع تسجيل نسبة 26.4% في العلوم التقنية والباقي موزعين على بعض العلوم الاقتصادية والإنسانية، أو من ذوي المستوى التعليمي المنخفض، وهي معطيات قد تعقد عملية التحول نحو التسيير الاستراتيجي، واقتصاد السوق الحر.

خاتمة:

إن الأفراد جميعهم يتصرفون وفقا لما يعتبرون أنه الحقيقة، وبالتالي فإن نظرتهم للأمور تحدها المعتقدات والاتجاهات النابعة من هذه الحقيقة، حيث ينجذب الفرد نحو الصور المسيطرة والمرسومة داخل ذهنه. لذلك فإن جعل الإطارات تتبنى اتجاهات إيجابية نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، يعتبر بالفعل تحديا كبيرا لو تناولناه من هذا المنظور، لأننا إذا أردنا تحقيق الفعالية للتفكير الاستراتيجي يتعين علينا تنبيه وتحريك دوافع داخلية مازالت خاملة، وهذا طبعا يقتضي اللجوء إلى الأسلوب الكفيل بتحقيق ذلك.

وانطلاقا من هذا الطرح المبسط تم اعتماد الإشكالية البحث، وإعداد وتنفيذ الدراسة الميدانية، بالاعتماد على المنهج الوصفي، وقد تمت الإجابة على التساؤلات التي طرحها البحث، والتي يمكن حصرها في النقاط التالية:

1- هناك فروق في الاتجاهات بين إطارات الإدارة العليا ذوي الدافع القوي للإنجاز

والإطارات ذوي الدافع الضعيف نحو أبعاد نموذج التسيير الاستراتيجي، كما تبدوا من خلال مقياس الاتجاهات.

2- هناك فروق في مستوى الدافع للإنجاز لدى نفس عينة الإطارات، اعتمادا على مقياس الدافع للإنجاز.

3- لم تظهر الدراسة الحالية أي تأثير للخبرة المهنية، ولمستوى التعليم في الاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي.

وعليه يمكن القول كآفاق لهذا البحث، أن لدراسة الفروق الفردية في الاتجاهات وفي الدافع للإنجاز، الدور المحوري في تصميم برامج التنمية الإدارية والتسييرية المؤهلة لتبني نموذج التسيير الاستراتيجي، الذي يستطيع حل مشكلات الهويّة في المؤسسة الاقتصادية العمومية، ويبقى على المؤسسة الاهتمام بتنمية تلك المهارات والقدرات المؤهلة لتطبيقه، مع ضمان دعم ومساندة ثقافة المؤسسة، وهذا ضروري لفعاليتها.

الهوامش:

(1)- SWOT : Strength, Weaknesses, Opportunities, Threats، القوة، الضعف، الفرص، التهديدات

المراجع:

1. **إبراهيم قشقوش، منصور طلعت: الدافعية للإنجاز وقياسها، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة 1979.**
2. **أحمد ماهر: دليل المدير خطوة بخطوة في الإدارة الاستراتيجية، الدار الجامعية، مصر 1999.**
3. **إسماعيل محمد السيد: الإدارة الاستراتيجية- مفاهيم وحالات تطبيقية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية 1990.**
4. **بيتر دراكر: الإدارة، المهام المسؤوليات التطبيقات 1985، ج1، ج2، ج3، تر: م عبد الكريم، الدار الدولية، القاهرة1995**

5. جارات بوب وآخرون: كيف تفكر استراتيجيا، تر: توفيق عبد الرحمان، مركز الخبرات المهنية للإدارة، القاهرة 1998.
6. حامد أحمد رمضان بدر: الإدارة الاستراتيجية، دار النهضة العربية، القاهرة 1993– 1994.
7. دافيد ماكليلاند: مجتمع الإنجاز 1961، تر: محمد سعيد فرج، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة 1975.
8. سيد الهواري: المدير الفعال للقرن الـ 21 التوجهات الفكرية والأساليب العملية، مكتبة عين الشمس، القاهرة 1998
9. عايدة سيد الخطاب: الإدارة والتخطيط الاستراتيجي في قطاع الأعمال والخدمات، دار الفكر العربي، مصر 1985.
10. عبد الحفيظ مقدم: أثر الخصائص الشخصية للمديرين على فعاليتهم في التسيير، مجلة بحوث، العدد1، معهد علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر، الجزائر 1992– 1993.
11. عبد الحفيظ مقدم: المديرون– دراسات نفسية–اجتماعية في المؤسسات الاقتصادية، معهد علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر، مصلحة النشر بمركز البحث في الإعلام العلمي والتقني، الجزائر 1997.
12. عبد الرحمان عيسوي: علم النفس بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، بيروت 1984.
13. عبد اللطيف محمد خليفة: الدافعية للإنجاز، دار غريب، القاهرة، 2000.
14. غالب ياسين سعد: الإدارة الاستراتيجية، دار اليازوري العلمية، عمان 1998.
15. فاروق عبد الفتاح موسى: كراسة تعليمات اختبار الدافع للإنجاز للأطفال والراشدين، مكتبة النهضة، القاهرة 1991.
16. قشار محمد: الدافع للإنجاز والاتجاهات نحو نموذج التسيير الاستراتيجي، رسالة ماجستير في علم النفس العمل والتنظيم، معهد علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر، الجزائر 2004– 2005
17. كريمة تشوافت: الدافعية للإنجاز بين التحكم الداخلي والخارجي، دراسة ميدانية في قسم الإنتاج بمؤسسة سوناطراك، رسالة ماجستير في علم النفس العمل والتنظيم، معهد علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر، الجزائر 2000– 2001.

18. مباركة سواكري: وضعية التسيير الاستراتيجي في المؤسسات العمومية– حالة المؤسسات الجزائرية، رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر 1995– 1996.

19. محمود السيد أبو النيل: علم النفس الاجتماعي– دراسات عربية وعالمية، ج1، ط4، دار النهضة العربية بيروت 1985.

20. مصطفى عشوي: أسس علم النفس الصناعي– التنظيمي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1992.

21. نسيمة حداد: علاقة الدافع إلى الإنجاز والقلق بالنجاح في امتحان البكالوريا، رسالة ماجستير في علم النفس الاجتماعي، معهد علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر، الجزائر 2000– 2001.

22. نواف كنعان: القيادة الإدارية، ط5، مكتبة دار المعرفة، عمان، الأردن 1995.

23. وافية صحراوي، رسالة ماجستير في علم النفس العمل والتنظيم، معهد علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر، الجزائر 2003

24. Ahmed Hamadouche: Méthodes et outils d'analyse stratégique, Ed Chihab, Algérie 1997.

25. Daniel Soulié, Dominique Roux: Gestion, Puf, Paris 1992.

26. Herzberg F: Le travail et la nature de l'homme, Entreprise moderne d'édition, France 1978.

27. Marcel côté, et collaborateurs: La gestion stratégique d'entreprise– Aspects théoriques, 2°Ed, Gaetan morin éditeur, Montréal 1995.

28. Mc Clelland: The achieving society, Princeton, New Jersey, 1961.

29. Richard G. Hamermesh: MBA– synthèse des meilleurs cours des grandes business schools américaines, Maxima 1993.

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) : 1 - 25
www.univ-ghardaia.dz/index.php/dz/component/content/article?id=130

دور الدعاية العثمانية-الألمانية في رفض التجنيد الإجباري بالجزائر والدعاية الفرنسية المضادة خلال الحرب العالمية الأولى (1914-1918)

أ/ بالحاج ناصر قسم التاريخ المركز الجامعي ـ غرداية

بعد الإعلان عن اندلاع الحرب الكونية الأولى، فرضت الإدارة الاستعمارية في الجزائر حالة الطوارئ القصوى والرقابة المشددة، وذلك تحسبا لأية أحداث مفاجئة، حيث تبين لنا جلّ المصادر التي اطلعنا عليها، خشية وتخوف الفرنسيين من أن يستغل الجزائريون فرصة الحرب ليثوروا ضد فرنسا، فذكريات ثورة 1871 بعد الحرب الفرنسية– الألمانية سنة 1870، كانت لم تمحي بعد من الأذهان، فبقدر ما كان الفرنسيون حرصين على الدفاع عن وطنهم بأوروبا، كانوا حرصين كذلك على الاحتفاظ بالجزائر وشمال إفريقيا مستعمرة فرنسية نظرا لدورها الإستراتيجي في تشييد الإمبراطورية الاستعمارية الفرنسية التي كانوا يحلمون بها.

وكان على الإدارة الاستعمارية الفرنسية خلال الحرب العالمية الأولى كذلك، أن تواجه الدعاية العثمانية–الألمانية التي كانت تحث الجزائريين على استغلال فرصة الحرب العالمية، والثورة ضد الاستعمار، للتخلص منه.

1. الدعاية العثمانية–الألمانية ضد التجنيد وأثرها على الجزائريين:

عرفت الجزائر خلال الحرب العالمية الأولى انتشار دعاية ألمانية–عثمانية حثيثة، أعلنت أن هدفها هو مساعدة شعوب شمال إفريقيا على تحرير بلدانهم من

الاستعمار الفرنسي الكافر. لكن في الواقع كان هدفها الأول، خلق صعوبات ومشاكل لفرنسا في مستعمراتها علّ ذلك يساهم في إضعافها في الحرب. أما الجزائريون من جهتهم، فقد رأوا أن هذه الحرب قد تكون فرصة لهم للخلاص من الاستعمار إذا ما انتصر الألمان والعثمانيون على فرنسا والحلفاء.

كانت الدعاية الألمانية المضادة لفرنسا منشرة في الجزائر من قبيل الحرب، حيث أكد الكاتب الفرنسي ديبارمي **Desparmet** سنة **1915** مايلي: "إن ألمنة الجزائر قد بدأت خلال الخمس عشر سنة الماضية"[1]، وذلك عن طريق جواسيس ألمان ترددوا على الجزائر كثيرا لاسيما في السنوات القليلة قبل اندلا ع الحرب. ويؤكد كاتب فرنسي آخر وهو أوغسطين برنارد **Augustin Bernard** أن هؤلاء الجواسيس حاولوا إظهار ألمانيا بمظهر حسن، وربطوا علاقات جيدة مع الأهالي، وحاولوا تحريضهم للثورة ضد فرنسا[2]. وبما أن قضية رفض الجزائريين للتجنيد الإجباري كانت من أهم القضايا التي أثارت معارضتهم للسياسة الاستعمارية قبل الحرب بقليل، لا يستبعد أن أولئك الجواسيس قد استغلوا هذه القضية كثيرا في تحريض الجزائريين، وقد أكدت جريدة الأخبار **Akhbar** منذ سنة **1909** اهتمام الصحف الألمانية بهذه القضية وذكرت على الخصوص صحيفة ستراسبورغ بوست **Strassburg Post**[3].

لكن الألمان لم يكونوا متفقين على مدى قوة الحركة الوطنية الجزائرية وقدرتها على مواجهة السلطة الاستعمارية الفرنسية[4]، فبعضهم كانوا يرون أنها غير قادرة على تحقيق الاستقلال عن فرنسا، وبعضهم الآخر كانوا يرون عكس ذلك، أي أنها قادرة على تحقيق الاستقلال، أو على الأقل تشكيل خطر حقيقي على فرنسا خلال الحرب، ويظهر ذلك جليا من خلال دراستي المستشرقين الألمانيين جورج كامفماير [5] وكارل بيكر[6]، ففي سلسلة ألمانيا والإسلام **Deutschland and der Islam** التي كانت تصدر ببرلين بألمانيا، نشر كامفماير دراسته التي هي بعنوان: شمال غرب إفريقيا وألمانيا **Nordwestafrika und Deutschland** ، والتي بين فيها المساعي الحثيثة للجواسيس الألمان الذي كانوا في شكل تجار وسيّاح، وأكد أن شمال إفريقيا يعتبر مجالا هاما لطموحات ورهانات ألمانيا في حربها، وبالرغم من ذلك فهو يرى بأنه "لا يمكن لألمانيا أن تعتمد على سكان شمال إفريقيا" لأنهم غير

قادرين على القيام "بثورة وطنية"، ولاسيما في الجزائر. وفسر ذلك بكون الاستعمار فيها قديما ومتسلّطا، كما أن ظروف ثورة 1871 غير متوفرة في 1914، وحتى وإن قام الجزائريون بالثورة فلن تكون شاملة لكل البلاد. وربط ذلك بعدم وجود أي حركة أو صحافة وطنية أو أدب حيّ. وبالإضافة إلى ذلك قال بأن أعضاء حركة الشبان الجزائريين، ولم يكن لهم تأثير كبير على الأهالي الذين كانوا يعانون من سياسة التجهيل، وانتشار فكرة القدرية في أوساطهم، أي استسلامهم إلى أن"الاستعمار قدر محتوم من الله ولا مفر منه. وبالتالي فليس لألمانيا ما تنتظره من الإسلام في إفريقيا الشمالية، وحتى وإن هزمت ألمانيا فرنسا في أوروبا، فلن يكون بإمكانها أخذ مستعمراتها في شمال إفريقيا، لأنها مركز حيوي بالنسبة للإمبراطورية الاستعمارية الفرنسية"[7].

أما بيكر فهو من أصحاب الرأي المخالف، ففي كتابه ألمانيا والإسلام Deutschland and der Islam الذي كتبه سنة 1914، أكد أن الإسلام رهان هام من رهانات ألمانيا في الحرب، فهي تعتبر نفسها صديقة حميمة للإسلام بحكم تحالف الدولة العثمانية معها، وكانت تنشر في دعايتها بأنها حامية المسلمين وأن مستقبل الخلافة العثمانية مرهون بها. وأكد بيكر في كتابه أن الجزائريين يشكلون خطرا حقيقيا على فرنسا، بدليل بقائهم رافضين لحكمها.

ويبدو أن الدعاية الألمانية قد راهنت على الرأي الثاني، فحاولت أن تثير الأهالي ضد فرنسا، وأن تدفعهم إلى القيام بثورة ضدها، مستغلة في ذلك تحالف السلطان العثماني مع القيصر الألماني، وإعلان الجهاد على الغرب المسيحي الاستعماري من طرف شيخ الإسلام آنذاك خيري بن عون الأركوبي، في مسجد الفاتح في 41 نوفمبر 1914، حيث أعلن للمسلمين الذين يخضعون للاستعمار الفرنسي والإيطالي أن يوحدوا صفوفهم لمحاربة هذا الاستعمار، وهو ما أحدث هلعا كبيرا لدى الفرنسيين خاصة، حيث تلا ذلك إصدار فتوى من كبار مشائخ المسلمين بإعلان ثورات ضد الغرب المسيحي. وعلى هذا الأساس كانت الدعاية العثمانية تنشر أفكارها بين مسلمي شمال إفريقيا عامة وسكان الجزائر خاصة، حيث نشر كل من الأفغاني[8] ومحمد عبده[9] في صحيفتهما العروة الوثقى أفكارا تحررية معادية للاستعمار، ودعيا إلى الجهاد في سبيل القومية الإسلامية التي تجمع بين المسلمين

مهما اختلفت أوطانهم، فهما يريان وخاصة الأفغاني، أن لا جنسية للمسلمين إلا في دينهم. وكانت جريدتا الفاروق وذو الفقار تحملان هذه المبادئ والأفكار[10]، ولكن مفهوم العثمانيين للجهاد كان يشمل كل المسلمين للذود عن الخلافة الإسلامية، بينما كان جهاد الجزائريين – ثورتهم – في هذه المرحلة محليا، أي وطنيا وليس باسم الجهاد الذي أراده السلطان العثماني في إطار الجامعة الإسلامية. وعليه نطرح التساؤل التالي: إلى أي مدى ستنجح هذه الدعاية في منع الجزائريين من الانضواء تحت العلم الفرنسي في الحرب، وإلى الانضمام بالمقابل إلى الجيش العثماني؟

كانت الدعاية العثمانية–الألمانية خلال الحرب العالمية الأولى تنشط على مستوى أوروبا بفضل مهاجرين مغاربة هاجروا إلى المشرق منذ فترات متفاوتة، ولاسيما بعد 1908[11]، ومن أبرزهم علي باش حامبه[12] وأخوه محمد باش حامبه[13] والشيخ المكي بن عزوز[14] وإسماعيل الصفائحي[15]. وكان هؤلاء يعملون رفقة شخصيات عثمانية مثل الأمير شكيب أرسلان[16] وسليمان الباروني[17] وعبد العزيز جاويش[18]، وذلك لخدمة العالم الإسلامي، والدفاع عن شعوب المغرب العربي المضطهدة من طرف الاستعمار، وقد كتب علي باش حامبه في الجرائد والصحف العثمانية مثل: الشباب التركي، تصوير الأفكار، وجريدة طنين، ينتقد فيها الاستعمار الفرنسي، ويدعو سكان المغرب العربي للثورة. وقد أنشأ هؤلاء المغاربة في برلين بألمانيا لجنة استقلال الجزائر وتونس في جانفي 1916 برئاسة الشيخين صالح الشريف[19] واسماعيل الصفائحي، وكانت مهمة هذه اللجنة تتمثل في تحرير المنشورات والكتيبات الدعائية بالعربية والألمانية والفرنسية لصالح قضايا المغرب العربي والعالم الإسلامي، وانتقاد الاستعمار الفرنسي[20]، الذي اعتبروه أسوأ المضطهدين للشعوب.

وفي نهاية ماي 1916 تأسست لجنة أخرى فرعية بجنيف بسويسرا برئاسة محمد باش حامبه، بدأت تصدر مجلة المغرب La Revue du Maghreb لنشر نفس الأفكار بدعم من ألمانيا والدولة العثمانية، وقد كتب أحد الجزائريين في عددها الثاني ما يلي: "إننا جزائريون مسلمون وسنبقى جزائريين مسلمين"[21]. وكانت هذه اللجنة تشجع جنود إفريقيا الشمالية على الهروب من الجيش الفرنسي، حيث كانت توزع عليهم المناشير في

جبهات القتال بطرق خفية. ففي 1915 احتجز الفرنسيون بعضها الذي كان موجها إلى الجنود الجزائريين والمغاربة في الجبهة الأوروبية، وهي عبارة عن بيانات تدعوهم إلى الانضمام إلى أعداء فرنسا استجابة لإعلان الجهاد إلى جانب الدولة العثمانية ضد الحلفاء، وبالتالي فإن من واجبهم كمسلمين أن يستجيبوا لهم "فالعثمانيون إخوانهم في الدين"[22]، وقد نجحت هذه المناشير في التأثير على الجنود المسلمين المتواجدين ضمن الجيش الفرنسي وجيوش الحلفاء، حيث حدث أن فرّ الكثير منهم، ولجؤوا إلى جيش الألمان والعثمانيين الذين خصصوا لهم ولإخوانهم الأسرى، مركزا خاصا في فنزدورف Wunsdorf، قرب برلين بألمانيا، ويسمى معسكر الهلال، حيث تم عزلهم عن الأسرى الفرنسيين، ووضعهم تحت قيادة ضباط ألمان يجيدون العربية. وحسب المصادر الفرنسية فإن هؤلاء المجندين الجزائريين قد عوملوا معاملة جيدة، فقد كان الأكل يمنح لهم على الطريقة الإسلامية، كما بني لهم فيه مسجد كبير في وسطه، تم افتتاحه وسط احتفالات كبيرة حضرها العديد من الجزائريين والتونسيين والمغاربة الساخطين على الاستعمار الفرنسي، وبعض الشخصيات الألمانية والعثمانية[23]. وكان يتم في مركز الهلال جمع الأسرى والفارين من جيوش الحلفاء، فتلقى عليهم الخطب التي تتضمن فكر الجامعة الإسلامية، والجهاد تحت لواء الخليفة العثماني، والتحالف مع ألمانيا صديقة الإسلام، وكانت الخطب من إلقاء شخصيات عثمانية، ومستشرقين ألمان، وبعض قادة المهاجرين المغاربة، مثل الأمير علي ابن الأمير عبد القادر الذي كان نائبا لرئيس المجلس الوطني العثماني، فكانوا ينشرون بينهم الأفكار الوطنية. أما المشايخ صالح الشريف ومحمد الخضر الحسين[24] وغيرهما، فقد تولوا مذهبتهم بمبادئ الجامعة الإسلامية. وبعد مذهبتهم وتكوينهم عسكريا وفكريا ونفسيا، يتم إرسالهم إلى الجزائر أو إلى آسيا الصغرى لكي يحاربوا في الجيش العثماني، أو يبقونهم في أوروبا لنشر الدعاية العثمانية–الألمانية. ومن أبرز أولئك الجزائريين الفارين من الجيش الفرنسي، الملازم الحاج عبد الله الذي فرّ رفقة عدد كبير من الجزائريين، واسمه الحقيقي رابح بوكابوية، أصبح يكتب صفحة خاصة في مجلة الجهاد[25] التي كانت تنشر في معسكر الهلال، ينتقد فيها الاستعمار الفرنسي انتقادا شديدا، ويدعو إخوانه المسلمين للجهاد في صفوف الجيش العثماني، و ألف كتيبا بعنوان الإسلام في الجيش الفرنسي L'Islam dans l'armée Française، دعا فيه الجزائريين إلى معارضة ورفض الخدمة العسكرية في الجيش الفرنسي، والثورة ضد فرنسا، كما ألف كتيبا

آخر يشمل نفس الأفكار بعنوان: مسلموا شمال إفريقيا والجهاد Les Musulmans de l 'Afrique du Nord et le Djihad.

وكان عدد الجنود المغاربة بمعسكر الهلال في حدود 1916 حوالي (3200) ثلاثة آلاف ومائتي جندي منهم حوالي (2500) ألفين وخمسمائة جزائري، و(500) خمسمائة تونسي، و(200) مائتي مغربي، تم تجنيد الكثير منهم في الجيش العثماني، وذلك عن طريق كل من إسماعيل الصفائحي وعبد العزيز جاويش اللذان تنقلا إلى استنبول وبرلين وتمكنا من تجنيد حوالي (800) ثمانمائة جندي وضابط في دفعة أولى، ثم حوالي (480) أربعمائة وثمانين في دفعة ثانية، ضمن فرق كونتها الحكومة العثمانية خلال الحرب عرفت باسم التشكيلات هدفها تحرير بلدان العالم الإسلامي[26].

أما في الجزائر، فإن الدعاية العثمانية–الألمانية ضد التجنيد في الجيش الفرنسي كان أثرها محدودا، فنداء الجهاد الذي أصدره بعض مشائخ المسلمين، والنداء الذي أعلنه السلطان العثماني، لم يكن له أثر كبير إلا في بعض المناطق، فثورة بني شقران سنة 1914 ضد التجنيد الإجباري كانت جهادا، ولكن في إطار وطني، ولم يثبت أن لها علاقة بالدعاية العثمانية–الألمانية، ونفس الشيء يقال عن ثورة الأوراس سنة 1916. ولكن هذا لا يعني أن الجزائريين لم يؤيدوا العثمانيين في حربهم، بل قد أيدوهم وتمنوا انتصارهم على فرنسا والحلفاء، ففي سطيف مثلا، استمع في أواخر سنة 1914، إلى أصوات تهتف: "تحي ألمانيا، تحي استانبول، تسقط فرنسا"[27]. كما أن صدى الدعاية العثمانية–الألمانية بلغ مناطق الجنوب الجزائري أيضا، فقد دعم سكان وادي مزاب سنة 1914 الدولة العثمانية بأموال معتبرة عن طريق سليمان باشا الباروني[28]، والذي زار المنطقة في جوان 1914 لحضور جنازة أستاذه الشيخ امحمد بن يوسف اطفيش[29]، وقد علق على ذلك الحاكم العام قائلا: "(...) كانت باقي مناطق الجنوب تدين بولائها لنا بشكل واضح (...) ولكن ليس هذا هو حال غرداية التي صيرها الميزابيون بؤرا للعناصر الثائرة والخطيرة، ومصدرا للأخبار السيئة فقط. فرغم عدم قدرتهم على مواجهتنا مباشرة بالسلاح إلا أنهم يشكلون خطرا غير مباشر علينا. لذلك لابد من فرض رقابة وقيود صارمة وقاسية جدا تجاه هذه العناصر المعادية لنا بهذه المنطقة، للحد من تنقل

العدوى الثورية إلى المناطق المجاورة. وربما قد تنامت هذه الروح المعادية لنا بعد زيارة السيناتور التركي سليمان الباروني في جوان 1914، الذي ترك في الميزابيين آثارا بليغة جدا"[30].

وعلى العموم، كان الجزائريون في مختلف مناطق الجزائر يرزحون تحت رقابة إدارية شديدة بفعل حالة الطوارئ التي فرضتها الإدارة الفرنسية في الجزائر خلال الحرب، ولذلك لم يظهر تأييدهم للعثمانيين والألمان إلا من خلال الأدب الشعبي، الذي كان عبارة عن أغاني شعبية تتابع مسيرة الحرب، وتؤيد العثمانيين والقيصر الألماني غيوم، الذي كانت تنعته بالحاج غيوم، ومنقذ الإسلام[31]. وقد قال المفكر الجزائري مالك بن نبي في مذكراته عن هذا الأدب ما يلي: "وثمة أسطورة تسمى أسطورة الحاج غيوم بدأت تحاك في القوم، فقد شرع الشعراء يكشفون النقاب عن أدب شعبي راقد، أو ينظمون منه للإشادة بذكره"[32]. وكانت تلك الأغاني الشعبية منتشرة في كل أنحاء الجزائر، وكانت تعبر تعبيرا صادقا عن الرأي الشعبي العام آنذاك، وكانت تسخر من هزائم فرنسا وتشيد بانتصارات ألمانيا، وتمدح إمبراطورها غيوم حليف الخليفة العثماني محمد رشاد الخامس. وفيما يلي مقاطع من قصيدة "الحاج غيوم"، تبتدئ بتهديد الفرنسيين بقرب نهاية حكمهم الاستعماري في الجزائر على يد الألمان الذين سيعيدونها إلى أهلها:

يا الفرنسيس واش في بالـك	الجزائـر ماشـــي ديالـــــك
يجي لالمـان يديهـا لـــك	لابد ترجـــع كيـف زمـــــان
أي أي كـي نعمـل لـــــه	الحاج غيوم يطلع سعـــده[33]

ثم تصف القصيدة القهر الاستعماري في إجبار الشبان الجزائريين على التجنيد الإجباري:

يا رب واش هذا الغبينـــا[34]	نحونـا مـن عنـــد والدينـــــا
كنا ناكلوا كوارع وتفينـــا[35]	دابا ناكلوا صوبة في الفاميـــلا
كيف اركبنا في الماشينـــا[36]	كيف الغنم يحسبـو فينـــــا
ووالـــدينا يبكـــو علينـــــا	يـــا رب واش هـــذا الغبينـــــا
أي يـــا لهـــذا لالمـــــان	اداونـــا[37]لاولاد والشبـــــان

وتظهر القصيدة كذلك تأسي والد على ولده الذي فقده في الحرب:

كان اوليدي في الطرانشي[38] والمكحلة[39] في يـــــده
حكماته رصاصة في جبينـه أو خلات له دمّه سواقـــي
أي أي كـي نعمـــل لـــه الحاج غيوم يطلع سعـــده

ثم تمنت القصيدة انتصار العثمانيين والألمان الذي فيه انتصار للجزائر، ودعت الله لذلك:

الجزايـــر لـــك البشـــرى بسناجـــق ترفـــرف خضـــرا
الدردنيـــل أصبـــح مفتـــوح وسفاينـــا تمشـــي وتروح
يـــا حـــي يـــا قيـــوم الله ينصـــر الحاـــج غيـــوم
يـــا رب يا ذا الملـــــك الله يخـذل جيش الموسكـــو
نتســـول لـــك بالخـــواص الله يـذل جيـــش لافرانص(40)
يـــا جبـــار يـــا عزيـــــز أخلي الملك من جنس الإنجليز
أميـــن اميـــن اميـــن أمين يـــا رب العالميـــن(41)

وكانت مثل هذه الأغاني منتشرة في مختلف المدن والقرى الجزائرية، وتعتبر وثيقة تاريخية هامة لأنها تصور تطورات الحرب العالمية الأولى من وجهة نظر عامة الجزائريين، وتبرز موقفهم منها[42]، كما تصف تأسي الأولياء على أبنائهم الذين أخذوا منهم قهرا، والذين مات منهم الآلاف في الحرب. وسيؤدي هذا القهر إلى قيام الجزائريين بثورات وردود فعل عنيفة، إعلانا عن رفضهم القاطع للتجنيد الإجباري، حيث كان أغلب الثوار من الفارين من الجيش الفرنسي.

كان أثر الدعاية العثمانية الألمانية في الجزائر محدودا، وكان أكثر فعالية في ساحات الحرب بأوروبا. بينما كانت الثورات التي قام بها الجزائريون جهادا في الإطار المحلي، ولم تكن استجابة مباشرة للدعاية العثمانية الألمانية. ومما جعل هذه الدعاية تفشل في تحقيق أهدافها في الجزائر هو الدعاية الفرنسية النشيطة المضادة التي طبقتها الإدارة الفرنسية في الجزائر، والسبب الثاني في فشلها، هو غياب أي التزام رسمي من طرف الحكومة العثمانية أو الدولة الألمانية تجاه الجزائريين في حالة الانتصار في الحرب.

2. الدعاية الفرنسية للتجنيد:

عملت الإدارة الفرنسية منذ اندلاع الحرب على نشر دعايتها بين الجزائريين للتجنيد في صفوف جيشها من جهة، وعلى الرد على الدعاية العثمانية–الألمانية المعادية لها من جهة أخرى، فبمجرد اندلاع الحرب وقصف الغواصتين الألمانيتين للسواحل الجزائرية في أوت 1914، وجه الحاكم العام على الجزائر بيانين أحدهما موجه إلى المستوطنين، والآخر إلى الأهالي المسلمين الجزائريين، والذي دعاهم فيه إلى الذود عن حمى فرنسا "وطنهم الأم"، ونصحهم بألا يستجيبوا لدعاية "الألمان المخادعين" – على حد تعبيره– وناشدهم قائلا: "ساعدونا في هذا الموقف وكونوا لنا إخوانا"[43]، وقد استجاب لنداء الحاكم العام، الجزائريون الموالون لفرنسا، وهو ما جعل الإدارة الفرنسية تدعي أن كل الجزائريين موالون لها في حربها، واستدلت على ذلك بتصريحاتهم التي غصت بها الصحف الفرنسية، وبمساهمتهم المادية وانضمامهم إلى الجيش. وبعد دخول الدولة العثمانية إلى الحرب وإعلانها الجهاد ضد الاستعمار، نشرت الدعاية الفرنسية أن هذا الإعلان كان خدعة للمسلمين، حيث قال الحاكم العام في نداء بتاريخ 07 نوفمبر 1914: "إن فخا قد نصب للإسلام (...) فيجب أن تتفطنوا"، وقال أيضا: "الألمان هم الذين يسيرون الحرب ويوجهونها أما العثمانيين فهم لعبة في أيديهم "[44]. وقد أدرك الفرنسيون جيدا أهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه رفع شعار الإسلام في هذه الحرب، في مواجهة الدعاية العثمانية التي رفعت لواء الجهاد في سبيل الله، ولذلك استعملت الإدارة الفرنسية في دعايتها رجال الدين الرسميين الموالين لها من أئمة ومفتين، حيث طلبت منهم إعطاء الشرعية الدينية لمشاركة الجزائريين في الحرب إلى جانب فرنسا ضد الألمان والعثمانيين على السواء. وقد قال مالك بن نبي عن هذا ما يلي: "كانت الإدارة الفرنسية تستمر في التجنيد (...) وبلغ بها الأمر أنها كانت تستنفر منابر الجوامع للنداء للحرب"[45]. وقد استجاب الأئمة والمفتون الرسميون لندائها بحكم كونهم موظفين لديها، فباركوا الحرب إلى جانبها، وحاولوا إعطاءها الشرعية الدينية بحجة أن فرنسا هي المظلومة، وألمانيا هي الظالمة والمعتدية، وبالتالي وجب على الفرنسيين والجزائريين – بحكم كون الجزائر مستعمرة فرنسية، وتعرضها لهجوم الألمان في 02 أوت 1914 – أن يدافعوا عن أنفسهم وأوطانهم. كما أظهروا فرنسا بأنها ناصرة العدالة ورمز الحضارة، والمدافعة عن الإنسانية وحقوقها، من نير البربرية الجرمانية المعتدية، مثلما نجده في بلاغ الجمعية الدينية الإسلامية بالعاصمة في 07 أوت

1914، والذي جاء فيه ما يلي: "تدركون جيدا أن تهوّر الألمان هو الذي أدى إلى إشعال الحرب، حيث رفضوا النقاش الدبلوماسي لإيجاد حل سلمي للصراع القائم. لقد غزوا بلدانا محايدة لهم، واستولوا على أراضيها بوحشية، وقاموا بذلك دون إعلان رسمي للحرب ودون سابق إنذار، وهم اليوم يهجمون على وطننا الأم فرنسا. لقد حطموا وداسوا حقوق الإنسان والقوانين الدولية، وهم معروفون بالعنف والغطرسة والاستكبار منذ القدم. وفرنسا بالمقابل رمز العدالة والشهامة والحضارة والمدافعة عنها، قد خطت خطوات هامة في خدمة الإنسانية ولذلك منحها الله مستعمرات واسعة، وسيمنحها الانتصار في الحرب (...) فأثبتوا أيها المسلمون شجاعتكم، وأثبتوا أن دم آبائكم يسري في عروقكم (...) ولا تستمعوا إلى الأكاذيب والدعايات. إن مساعدتكم للفرنسيين واجب عليكم من باب حسن الجوار والمعاشرة الذي ستدخلون به الجنة"(46).

ومثلما نلاحظ فإن هذه الجمعية تدعو الجزائريين إلى الانضمام إلى الجيش الفرنسي للمشاركة في الحرب، وقالت بأن ذلك من باب حسن الجوار وردّ الظلم ومجابهة المعتدي. ومن ثمّ فإن الذي يموت في الحرب من المسلمين فهو في النعيم حسب تأويلهم. وهي الفكرة التي كان الأئمة الرسميون ينشرونها بين الجزائريين ويقنعونهم بها، واستعملوا لذلك الوعظ في المساجد، ولاسيما خطب الجمعة، حيث كانوا يدعون لفرنسا بالنصر على الألمان وقوات المحور، بما فيهم العثمانيين إخوانهم في الدين. ونذكر على سبيل المثال بعض ما جاء في خطبة جمعة للإمام لفقون زواوي بن محمد الصالح، إمام المسجد الكبير بقسنطينة في بداية ديسمبر 1914: "إننا نحن المسلمون متحدون مع الأمة الفرنسية في حربها لأنها حاميتنا (...) فلنبق موالين لها، ولننضم إلى صفوفها، فإما أن ننتصر أو نموت. لنرفع أيدينا إلى السماء وندعوا الله لينصر بلادنا الأم فرنسا، وأن يحطم الأعداء، ويحفظ الحكومة الفرنسية". وقال المفتي الرسمي بنفس المسجد: "الله ندعوا أن يرحم الذين ماتوا في الحرب (...) إن أبناءنا وأبناء المسيحيين والإسرائيليين يحاربون بنفس الروح والهدف، وهو الدفاع عن فرنسا (...) نصرهم الله"(47). وأمثلة أولئك كثيرة، حيث كانوا كلهم يعتبرون الميت من جنود المسلمين المجندين في الجيش الفرنسي مرحوما، ولكنهم لم يفرقوا بين الذي انضم إراديا والذي جند إجباريا، فالذي انضم إراديا قد يكون هدفه المال أو الحصول على حقوق سياسية أو غيرها، فهو بذلك

يغامر بحياته من أجل شأن من شؤون الدنيا، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فهو قد يقاتل ضد إخوان له في الدين دعوه إلى الجهاد قبل ذلك. لقد غضوا الطرف عن هذه المسائل العقدية، واستعملوا الإسلام لصالح فرنسا إرضاء لها، وخوفا من عزلهم عن مناصبهم إذا لم يطيعوا أوامرها. فحرفوا الكثير من المفاهيم مثل قولهم أن الفرنسيين جيران للجزائريين ينبغي الإحسان إليهم والوقوف إلى جانبهم في الحرب، وهو تضليل وتبديل خطير للمفاهيم، فالفرنسيون دخلوا الجزائر مستعمرين ومغتصبين، واستولوا عليها بعد أن أفنوا عددا هائلا من أهلها، وبعد أن قهروا الثورات المحلية في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين. ثم أحكموا سيطرتهم على الجزائريين بسياستهم الاستعمارية التي تعتبر الجزائري إنسانا من الدرجة الدنيا في سلم الإنسانية التي يدعون الدفاع عنها. ذلك في وقت السلم ولكن عندما اندلعت الحرب أصبحوا يخاطبون الجزائريين مخاطبة الشجعان والأبطال، واعتبروا أنفسهم جيرانا لهم يجب الإحسان إليهم.

كما كانت الإدارة الفرنسية تعتمد في دعايتها كذلك على نشر فكرة القدرية بين الجزائريين، وذلك ما نلاحظه من خلال تصريحات أولئك الموالين الذين كانوا يعتبرون أن الفرنسيين هم ولاة أمور المسلمين في الجزائر، وفرنسا هي حاميتهم وقدرهم المحتوم مثلما صرح بذلك أحد النواب: "الله هو الذي وضع الجزائر تحت كنف حماية فرنسا (...) اقتنعوا بقدركم ولا تصدقوا الأكاذيب، فالدين الإسلامي ينصحنا بأن نرضى بالقدر الذي يقسمه الله لنا"[(48)]. أو كما صرح مقدم التجانية بالزيبان وواد سوف الحاج علي عندما اشتكى لديه أتباعه من الاستعمار الفرنسي الذي فرض عليهم الرقابة المشددة خلال الحرب، وطلبوا منه الوسيلة للتخلص من هذا الاستعمار فأجابهم قائلا: "إن الله هو الذي منح الجزائر للفرنسيين وجعلهم مسيطرين عليها، لذلك ابقوا في سلام معهم ولا تسيؤوا إليهم"[(49)]. وبهذه السياسة استطاعت الإدارة الفرنسية أن تسيطر على فئة معتبرة من الجزائريين خلال الحرب.

وهذا ما يتوافق مع تحليل المستشرق الألماني كامفماير سنة 1914، حيث قال بأن الدعاية الألمانية لا يمكنها أن تنجح في الجزائر نظرا لقوة الدعاية الفرنسية التي كانت ترسخ في أذهان الأهالي أن "الاستعمار قدر محتوم من الله ولا مفر منه"[(50)].

وقد عملت كذلك على ترسيخ هذه الفكرة بالقوة والقسر والقمع كما سيأتي، وذلك لإيهام الأهالي بأن فرنسا قوية رغم خوضها الحرب العالمية، وإقناعهم بعدم جدوى الثورة عليها إن هم راموا إلى ذلك سبيلا.

أما في ساحات المعركة وفي الثكنات، فقد كانت الإدارة الفرنسية تمارس دعاية حثيثة بين الجنود الجزائريين لكي تقاوم الدعاية العثمانية–الألمانية بينهم، والتي كان تحثهم على الفرار من الجيش الفرنسي، والالتحاق بالجيش العثماني والجهاد في صفوفه. فحاولت جذبهم وإرضاء بعض حاجاتهم ومتطلباتهم الدينية والاجتماعية، وفعلت نفس ما فعله الألمان والعثمانيون ببنائهم لمسجد في معسكر الهلال، فبنت لهم مسجدا في نوجون – سير مارن Nogent-sur-Marne لأداء الصلوات الخمس المفروضة يوميا، واستقبال الجرحى في الحرب[51]، كما تم مراعاة تناولهم للأطعمة المشروعة، مثل اللحم الذي كان يمنح لهم من المذبوح على الطريقة الإسلامية الشرعية. و تم تعيين بعض الأئمة لتأدية الصلاة بهم، وتعليمهم وتدريسهم القرآن وغيره من العلوم. لكن في الواقع كان الهدف من تعيينهم هو الدعاية والإفتاء لصالح فرنسا، فعلى سبيل المثال يؤكد الكاتب الفرنسي ميرسي Mercier سنة 1918، أن أولئك الأئمة "أفتوا للمجندين في رمضان بعدم الصوم، ولكن بشرط قضائه بعد ذلك، بحجة أن الصوم يوهن قواهم في محاربة عدوهم". كما أورد نفس الكاتب بعض النماذج لرسائل المجندين الجزائريين الذين أبدوا رضاهم على وضعيتهم في الثكنات الفرنسية، ففي إحداها قال فيها صاحبها: "أنا لا أشرب الخمر ولا أتلاعب بالمال، ولا أذهب إلى الأماكن المشبوهة (...)"[52].

في حقيقة الأمر كان الجزائريون يدركون أن فرنسا لم تعمل ذلك من أجل مصلحتهم، أو احتراما لدينهم، ولكن من أجل مصالحها هي، فقد أبدوا تعجبهم من استعمال المسجد الذي هو مكان للعبادة، كمستشفى لمعالجة الجنود الجرحى في الحرب. وعبروا عن ذلك عن طريق الأدب الشعبي، فقد جاء في أغنية العصر ما يلي: "إن الفرنسيين أصدقاءنا قد بنوا المستشفيات في مساجدنا (...) تعال واشهد هذه النكبة"[53]. وهو تعبير عن أنهم يدركون بأن المسجد لم يكن الهدف منه أداء فريضة الصلاة فقط، بل إن أغراضا أخرى كانت من وراء بنائه، القصد منها كسب ولاء الجزائريين، ومحاربة الدعاية

العثمانية–الألمانية التي كانت تعتمد على الأساس الديني والعقدي.

لقد كان على الدعاية الفرنسية أن تشن حملة مضادة تحت شعار فرنسا الإسلامية[54]، ووفاء لهذا الشعار، قررت فرنسا إقامة دار للاستقبال في مكة خاصة بالحجاج الجزائريين، وكان اسمها الرسمي دار الضيوف، وذلك بعد أن سمحت الإدارة الفرنسية بالحج سنة 1916 بعد نجاح ثورة الشريف حسين[55]، وطرد كل العملاء العثمانيين والألمان من الحجاز، وقد بعث الحاكم العام ببعثة حجيج خاصة إلى الشريف في نفس السنة، لتعبر له عن سرور الفرنسيين لتحقيق استقلال البقاع المقدسة، مع تقديم هدايا خاصة إلى الشريف من طرف الحكومة الفرنسية[56]، والهدف من كل هذا هو تحسين صورة فرنسا داخل الجزائر وخارجها وإظهارها بمظهر بلد يهتم بالإسلام والمسلمين، ردا على الدعاية العثمانية–الألمانية.

وبالإضافة إلى استعمال الإدارة الاستعمارية للإسلام في دعايتها للحصول على المجندين الجزائريين كانت تستعمل أيضا إغراءات مختلفة، لاسيما المادية منها، فقد قامت بحملات دعائية واسعة استعملت فيها الموسيقى والولائم وما شبه. فمنذ مطلع سنة 1915 تم اتخاذ عدة إجراءات ترغيبية للتشجيع على الانضمام إلى الجيش الفرنسي، حيث أصدر قائد الجيش الفرنسي في الجزائر (الجنرال قائد الفيلق التاسع عشر) منشورا يحث فيه على التجنيد بطرق مغرية، فخصصت الإدارة فرقا موسيقية تعزف الموسيقى وتضرب الدفوف لجلب الناس إليها، وكانت تعرض عليهم الولائم من حلويات ومشويات وأطباق من الطعام، معروضة أمام أنظار الفلاحين والفقراء من الأهالي الجزائريين لمن يريد أن يتناول. وكانت بعض الفرق العسكرية تشارك في الاستعراضات التي كانت تضم كذلك راقصين وموسيقيين لإغراء الجزائريين بكرم فرنسا، لجذبهم للخدمة في الجيش الفرنسي[57].

وفي 03 جانفي 1915 اتخذ الحاكم العام إجراء إغرائيا آخر، وهو قرار يعفي كل الأهالي الجزائريين الذين يجندون أو ينضمون إلى الجيش الفرنسي خلال مدة الحرب وأولياءهم من قانون الأهالي[58]، وقد نجحت الإدارة الفرنسية بهذا الإجراء في تجنيد الكثير من الجزائريين في صفوف جيشها، وكان أولئك الذين استجابوا لهذا الإجراء من الفقراء والمدقعين الذين رأوا في هذا القرار خلاصا لهم من قانون الأهالي البغيض.

وفي نفس الإطار قام جورج كليمانصو (رئيس لجنة الشؤون الخارجية في مجلس الشيوخ) وجورج ليق بتوجيه رسالة إلى رئيس مجلس الوزراء أريس برايان، وطلبا منه إصلاح وتحسين الحالة الاجتماعية والسياسية للأهالي الجزائريين على ضوء ما صوت عليه مجلس النواب في 09 أفريل 1914، وطلبا منه ما يلي:

. تجنيس الأهالي بغض النظر عن الأحوال الشخصية الإسلامية (أي عدم اشتراط التخلي عن الأحوال الشخصية الإسلامية. وهو ما لم يكن عليه الحال من قبل، إذ أن الأهالي الجزائريين كان عليهم أن يتخلوا عن أحوالهم الشخصية الإسلامية إذا ما راموا تجنيسا).

. توسيع الدائرة الانتخابية بالنسبة للأهالي، ومنحهم حرية التعبير والانتخاب.

. تمثيل الأهالي في مجلس أعلى بباريس، تمثيلا مباشرا يساهم في تحسين الرقابة الإدارية والسياسية للجزائر.

. تحسين تمثيل الأهالي في الوفود المالية، وفي المجالس البلدية والعامة، وتخصيص اعتمادات مالية إضافية.

. مشاركة المجالس البلدية الخاصة بالأهالي في انتخاب رئيس البلدية.

. مراجعة الضرائب الخاصة بالأهالي (الضرائب العربية).

وقد أجابهما رئيس مجلس الوزراء في 05 ديسمبر 1915، بأن الحكومة توافقهما في هذا، وأكد لهما أن وزير الداخلية قد شرع في تحضير إجراءات في هذا الصدد، وقال أيضا بأنه يسعى شخصيا لتمثيل أهالي شمال إفريقيا تمثيلا مباشرا في فرنسا[59]. ومثلما نلاحظ فإن مقترحات ليق وكليمانصو تحاول الاستجابة للمطالب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للأهالي الجزائريين في هذه المرحلة قصد كسبهم، وصرف أنظارهم عن الدعاية العثمانية– الألمانية.

ورغم ما حققته هذه الإغراءات من نتائج إيجابية، إلا أن الإدارة الفرنسية طبقت كذلك سياسة زجرية وقهرية قاسية، لإجبار الجزائريين على الإلتحاق بالجيش خلال الحرب[60]، فبمرور الزمن، وتوالي المعارك الطاحنة وسقوط ضحايا كثيرين في الحرب، تناقص عدد المنضمين إلى الجيش، وتزايد رفض التجنيد الإجباري بين الأهالي، وهو ما جعل الإدارة الفرنسية تلجؤ إلى استعمال القوة والقسر والترهيب في إجبار الشباب الجزائري على الخضوع لنداء التجنيد حيث كانت الفرق العسكرية

تصاحب الفرق الخاصة بإجراء عملية القرعة والتجنيد في عملها، كما كانت تلاحق الفارين من هذا الإجراء. ففي 02 سبتمبر 1914 صدر المرسوم الخاص بإحصاء دفعة 1915، ثم في 09 سبتمبر من نفس السنة، أصدر وزير الحرب منشورا كلف فيه الأعوان الإداريين البلديين وأعوان الشرطة وفرق الدرك، بالتحري وتحديد الشباب البالغ سن التجنيد والفارين، والذين غيروا مكان إقامتهم، ثم إجبارهم على تسوية وضعيتهم تجاه الخدمة العسكرية، وإيقاف كل من لم يفعل ذلك، وحجزه لدى السلطات العسكرية مباشرة[61]، وقد استمرت الإدارة الفرنسية في تطبيق التجنيد الإجباري سنوات 1914 و 1915 و 1916، وتم تجنيد كل الشبان المطلوبين رغما عنهم، حيث لم يكن لهم سبيل آخر غير القبول بالأمر الواقع، لأنهم كانوا مراقبين مراقبة شديدة. فبالإضافة إلى حالة الطوارئ، أصدرت الإدارة الفرنسية قرارا في 23 أكتوبر 1915 قوّت به سلطة الشرطة في الإشراف المباشر على الأهالي الجزائريين[62].

وفي 07 سبتمبر 1916، أصدرت وزارة الحرب بباريس مرسوما يجيز للحاكم العام على الجزائر استدعاء كل الجزائريين المولودين سنة 1890 وما تلاها، والبالغين سن الثامنة عشرة فما فوق، أي الذين تم تعليق أسمائهم على قوائم الإحصاء منذ 1909، والذين لم يتم تجنيدهم من قبل شرط أن تكون حالتهم الصحية تسمح بذلك[63]. ثم في 14 سبتمبر 1916، وبأمر من رئيس الحكومة الفرنسية، اضطرت وزارة الحرب، إلى إصدار مرسوم جديد يفرض التجنيد لا على الجنود فحسب بل على العمال أيضا، وذلك تحت ضغط ظروف الحرب، ونص هذا المرسوم على تجنيد (17500) سبعة عشر ألفا وخمسمائة عامل جزائري، يتم تجنيدهم في دفعات ما بين أكتوبر ونوفمبر 1915، وتجنيد العمال مثل التجنيد العسكري، يكون مفتوحا في البداية على الانضمام الإرادي، وإذا لم يكتمل العدد المحدد، يتم اللجوء إلى تجنيد ما بقي من العمال من قوائم إحصاء الشبان البالغين سن الثامنة عشرة، والذين لم يتم تجنيدهم في الجيش، وبعدها ينقلون إلى فرنسا للعمل لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد كل ستة أشهر، مقابل منحة قدرها (120) مائة وعشرون فرنك، مع توفير المسكن والمأكل والملبس المجاني، واستفادتهم من شروط العمل في القانون الفرنسي، مثل التعويض في الكوارث وغيره[64]، ويذكر راجر Rager أن أولئك

العمال الجزائريين المجندين تم تشغيلهم في الشركات العامة والخاصة، وفي المصانع الحربية، والموانئ، والفلاحة، وأعمال الحفر في جبهات القتال[65].

واستطاعت الإدارة الفرنسية بفضل سياستها الاغرائية والترهيبية، تجنيد كل الجزائريين المطلوبين تقريبا، مثلنا تبينه الإحصائيات التالية[66]:

عدد المجندين الجزائريين خلال سنوات 1914 – 1915 – 1916				
الدفعة	المجنَّدون إجباريا		المنصمون إراديا	المجموع
	العدد المطلوب	المجندون		
سنة 1914	2500	2500	16604	19104
سنة 1915	2500	2500	12052	14552
سنة 1916	5200	4800	12608	17408
مجموع عدد الجزائريين المشاركين في الحرب بصيغتي التجنيد الإجباري والانضمام الإرادي سنوات 1914 – 1915 – 1916				**51064**

ولا بأس أن نذكر الإحصائيات العامة لمشاركة الجزائريين في الحرب العالمية الأولى والتي كانت كما يلي[67]:

الإحصائيات العامة لمشاركة الجزائريين في الحرب العالمية الأولى	
الجنود	177800
العمال	75800
المجموع	253600

أما عدد الضحايا الجزائريين، فقد كان كالآتي[68]:

عدد القتلى والجرحى الجزائريين في الحرب العالمية الأولى	
القتلى	56000
الجرحى	82000

استعملت الإدارة الفرنسية في تجنيد الجزائريين دعاية اغرائية حثيثة من جهة، واستعملت طرقا تعسفية وقهرية من جهة أخرى، لا سيما ما جاء به مرسوم 07 سبتمبر 1916، حيث يجيز للحاكم العام أن يكلف في بعض الحالات أعيان الجماعات، بتحديد واختيار الشبان الذين يتم تجنيدهم(69). أي أن تعطى للأعيان الرسميين الحرية في تعيين هؤلاء الشبان، وهو ما فسح المجال واسعا للحسابات والاعتبارات الشخصية. وتعتبر هذه من بين المخططات الفرنسية التي تهدف إلى إذلال الجزائريين بعضهم ببعض، ونشر داء الرشوة بينهم، حيث كان بعض أولئك الأعيان يتقاضون كميات معتبرة من الذهب والمال لغض الطرف عن أبناء العائلات الغنية، وتعيين أبناء الفقراء فحسب. فبالرغم من أن نفس المرسوم تضمن أيضا إلغاء مبدأ التعويض الذي كان يمس الفقراء فقط، إلا أن إعطاء الأعيان الرسميين حرية تعيين المجندين، أعاد طرح نفس الإشكال لكن بصيغة مختلفة، وأخطر من سابقتها، حيث أصبح هؤلاء يتاجرون بأسماء الأهالي ويتلاعبون بها كيفما شاؤوا، فكانوا يعينون أبناء الفقراء فقط، لأنهم كانوا غير قادرين على دفع الرشوة مثلما كان يفعل الأغنياء.

وبالنسبة للانضمام الإرادي فقد ظهرت كذلك تجارة من نوع آخر، فالإدارة الفرنسية كانت تشتري الجنود من هؤلاء الأعيان بثمن معين، وكان المجند يتقاضى مقابل وزنه قدرا ماليا معينا، وشهد على ذلك مالك بن نبي في مذكراته إذ قال: "وهكذا ظهرت تجارة خاصة، فثمة رجل ذو ساق خشبية كان يبيع الفرنسيين لحم الأهالي بثمن معين لكل كيلو. وذلك الذي كان مبيعا كان يقبض ثمن نفسه مبلغا متناسبا ووزنه". وأعطانا بن نبي نموذجا شاهده من أولئك الذين كانوا يبيعون أنفسهم مقابل المال، حيث قال: "ولقد رأيت واحدا من هؤلاء المبيعين – واسمه "ولد

الجبلي"– يستهلك كل ثمنه في الخمر ويغني قرب الأسوار غناء كله نحيب من بنات

أفكاره: ترى كم تعيش يا جبلي ! كم تعيش؟ لقد قالت فرنسا بأنها لا تملك عددا كافيا من الجنود ! ترى كم تعيش؟"(70).

تؤكد العديد من المصادر أن الكثير من الجزائريين شاركوا في الحرب العالمية بسبب الفقر والحاجة المادية الشديدة، حيث أكد الكاتب الفرنسي ميرسي سنة 1918 ما يلي: "إن كثيرا من الشبان الجزائريين الذين شاركوا في الحرب، إنما فعلوا ذلك لأسباب مادية محظة، فهم بلا شغل طيلة السنة، فانضموا إلى الجيش طلبا للمال (...) وكان كثير منهم أيضا قد شاركوا بدفع من أهاليهم الذين كانوا يعيشون حالة اجتماعية مزرية"[71]. وأكد سينيوري Signoret سنة 1919 ما يلي: "المجندون الجزائريون في الجيش الفرنسي جنودا كانوا أو عمالا، مجندون إجباريا أو منضمون إراديا، إنما فعلوا ذلك وهم مجبرون في الواقع، فقد انضموا إما بتأثير الأعيان عليهم، أو بسبب الطرق التعسفية والقسرية المطبقة في تجنيدهم من طرف الإداريين الفرنسيين. إنهم مجندون "بالسيف" أي بالقوة"[72]. وبالإضافة إلى الحاجة المادية التي كانت دافعا للقبول بالتجنيد، أجبر كثير من الجزائريين أبناءهم على القبول بالتجنيد الإجباري إبان الحرب للحصول على الإعفاء من قانون الأهالي، وذلك بموجب قرار 03 جانفي 1915 الذي يعفي المجندين الجزائريين خلال الحرب وأوليائهم من قانون الأهالي كما ذكرناه آنفا.

وبالتالي فإن كل الجزائريين الذين شاركوا في الحرب، كانوا مجبرين على المشاركة، إما بسبب قهر الإدارة الفرنسية، أو بسبب الظروف الاجتماعية والاقتصادية المزرية التي حتمت عليهم الانضمام إلى الجيش، وهذا عكس ما كانت تنشره الدعاية الفرنسية من أن الجزائريين أثبتوا ولاءهم لفرنسا بانضمامهم إلى الجيش في فترة الحرب وباستجابتهم لنداء التجنيد الإجباري. ففي الواقع كان الجزائريون في كل الحالات مجبرين على الخضوع لهذا الإجراء، وباعتراف العديد من المصادر الفرنسية المنصفة.

الهوامش:

(1) – Desparmet J , "Quelques échos de la propagande allemande a'

Alger", Bulletin de la Société de Géographie d'Alger et de l'Afrique du Nord, Tome. 10, 1915, p. 48.

(2) – Augustin Bernard, L'Allemagne et l'Afrique du Nord, "Algérie" dans: Bulletin du comité de l'Afrique du Nord, Avril 1915, p. 88.

(3) – "Le projet d'armée indigène", Akhbar, N. 13597. Dimanche 26 Septembre 1909.

(4) – عن الموضوع، أنظر كذلك: سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية، الطبعة 04، الجزء 02، دار الغرب الإسلامي، بيروت . لبنان، 1992.

(5) – كامفماير جورج مستشرق وأستاذ جامعي ألماني.

(6) – كارل بيكر مستشرق وأستاذ بجامعة بون Bonn ومدير المعهد الاستعماري في هامبورغ بألمانيا.

(7) – Augustin Bernard, Op. Cit.

(8) – جمال الدين الأفغاني، من مواليد سنة 1838 بكابل بأفغانستان التي نشأ بها، ثم جال في الشرق والغرب داعيا إلى الوحدة الإسلامية ومناهضة الاستعمار. من آثاره الأدبية إبطال مذهب القرويين، كما أصدر رفقة الشيخ محمد عبده مجلة العروة الوثقى في باريس سنة 1884. مات سنة 1897. انظر:

الزركلي خير الدين، المرجع السابق، الجزء 06، الطبعة 11، بيروت– لبنان، 1995، ص. ص. 168– 169.

(9) – محمد عبده، من مواليد سنة 1849 بمصر، خريج جامع الأزهر، ومن علماء المسلمين الداعين إلى التجديد والإصلاح، حرر جريدة الوقائع المصرية، وناوأ الإنجليز فنفي. أصدر رفقة جمال الدين الأفغاني مجلة العروة الوثقى في باريس سنة 1884، ثم تنقل إلى بيروت أين اشتغل بالتدريس والتأليف. عين مفتيا للديار المصرية سنة 1899، ومن مؤلفاته رسالة التوحيد، شرح مقامات بديع الزمان الهمذاني، شرح نهج البلاغة، تفسير القرآن، ومقالات كثيرة. توفي سنة 1905. أنظر:

الزركلي خير الدين، المرجع السابق، الجزء، ص. 252.

(10) – فقد صرح عمر راسم في جريدته ذو الفقار في عدده الثالث بأنها عبدوية الاتجاه.

(11) – إن أغلب الجزائريين الذين هاجروا بين 1908 – 1911، إنما فعلوا ذلك بسبب قرب تطبيق قانون التجنيد الإجباري.

(12) – علي باش حامبه (1875 – 1918) من مواليد تونس، درس بالصادقية ثم بباريس،

وحصل على شهادة ليسانس في الحقوق. مارس مهنة المحاماة بتونس. أنشأ مع عبد العزيز الثعالبي جريدة التونسي في 1907. نفي إلى إصطنبول سنة 1912 وتولى عدة مناصب بالدولة العثمانية. توفي سنة 1918. كان من أبرز دعاة ورواد الجامعة الإسلامية. أنظر:

محمد بوذينة، مشاهير التونسيين، الطبعة 02، 1992، تونس، ص. 354.

(13) – محمد باش حامبه (1881 – 1921) من مواليد تونس، درس بالصادقية، واشتغل بإدارة المالية ثم بإدارة العدل. درس بكلية الحقوق بباريس، عمل بالمحاماة بتونس. له مجلة المغرب La Revue du Maghreb سنة 1916. وكان قد اشتغل كثيرا في اصطنبول. أنظر:

محمد بوذينة، المرجع السابق، ص. 433.

(14) – المكي بن عزوز (1854 – 1916) من مواليد تونس، وهو من أصول جزائرية، رحلت عائلته من الجزائر بعد الاحتلال من برج عزوز بطولقة. وهو عالم بالدين والأدب. له زاوية بنفطة بالجنوب الغربي التونسي. له عدة مؤلفات في الأدب واللغة والدين والتصوف. توفي بإصطنبول. أنظر: بلقاسم محمد، الاتجاه الوحدوي في المغرب العربي، رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الجزائر، قسم التاريخ، 1995، ص. 62.

(15) – إسماعيل الصفائحي (1853 – 1918) من مواليد تونس، وهو من شيوخ الزيتونية. تولى القضاء الحنفي بتونس العاصمة. توفي بإصطنبول التي تنقل إليها بعد أداء فريضة الحج سنة 1905. أنظر: بلقاسم محمد، نفسه.

(16) – الأمير شكيب أرسلان (1871 – 1946) من مواليد الشريفات بلبنان، من أسرة الدروز وهو أديب وسياسي من دعاة الوحدة الإسلامية. من آثاره الكثيرة لماذا تأخر المسلمون وتقدم غيرهم، الحلل السندسية في الأخبار والآثار الأندلسية. أنظر:

الزركلي خير الدين، المرجع السابق، الجزء 03، الطبعة 10، بيروت– لبنان، 1992، ص. ص. 173– 175.

(17) – سليمان الباروني من مواليد سنة 1870 بليبيا، تربى بها، ثم تنقل إلى تونس للتعلم سنة 1887، ثم إلى الأزهر سنة 1892 وبعده إلى ميزاب سنة1895 ليتتلمذ على الشيخ امحمد اطفيش. عين سنة 1908 نائبا في مجلس المبعوثان (البرلمان العثماني) عن ولاية طرابلس، كما عين في مجلس الأعيان العثماني سنة 1914. واجه الاستعمار الإيطالي سنة 1911، وأسس الجمهورية الطرابلسية سنة 1918. توفي في 1940. لمزيد من التفاصيل أنظر: معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب الإسلامي)، مجموعة من المؤلفين، الطبعة 02، الجزء 02، جمعية التراث، القرارة–غرداية، دار الغرب الإسلامي، بيروت–لبنان، 1421هـ/2000م، ص. 206.

(18) – عبد العزيز جاويش (1876– 1929) من رجال الحركة الوطنية بمصر، تونسي الأصل، ولد بالاسكندرية، تعلم بالأزهر، تم اختياره أستاذا للغة العربية بجامعة كامبردج ببريطانيا، ثم عاد إلى مصر مدرسا للغة العربية، تولى تحرير جريدة اللواء سنة 1908، والتي انتقد فيها الاحتلال انتقادا شديدا. أصدر باصطنبول عدة مجلات منها مجلة الهلال. أرسلته الحكومة العثمانية للدعاية في برلين. أنظر:

الزركلي خير الدين، المرجع السابق، الجزء 04، الطبعة 10، بيروت– لبنان، 1992، ص. 17.

(19) – صالح الشريف (1862 – 1920) من مواليد تونس، وهو من أصول جزائرية، تخرج من معهد الزيتونة ثم درس به. هاجر إلى دمشق سنة 1916 حيث اهتم بالمهاجرين المغاربة في بلاد الشام، ثم انتقل بعدها إلى إصطنبول وشارك في الحرب الليبية – الإيطالية. من آثاره: الجهاد فريضة مقدسة، طبع باسطنبول في نوفمبر 1914. أنظر: محمد بوذينة، نفسه، ص. 261.

(20)– Desparmet J., "La Turcophilie en Algérie", Op. cit., 1917, p. 03.

(21)– Ibid.

(22)–Desparmet, "Quelques échos de la propagande allemande a' Alger", Op. cit., p. 70.

(23)– Ibid.

(24) – محمد الخضر الحسين (1873 – 1958) من مواليد تونس، وهو من أصول جزائرية، تخرج من معهد الزيتونة، كان مستقرا في دمشق من 1912 إلى 1917 أين انتقل إلى إصطنبول ثم ألمانيا. كان من مؤسسي جبهة الدفاع عن شمال إفريقيا خلال الحرب العالمية الأولى. شيخ الأزهر من 1952 إلى 1954. أنظر:

الزركلي خير الدين، المرجع السابق، الجزء 06، ص. ص. 113– 114.

(25) – عملت وزارة الشؤون الخارجية الألمانية (قسم الشؤون الشرقية) على إصدار عدة مجلات: مجلة الجهاد، مجلة الشرق الجديد، مجلة العالم الإسلامي.

(26) – بلقاسم محمد، المرجع السابق، ص. 72.

(27) – Meynier Gilbert, L'Algérie Révélée, La guerre de 1914-1918 et le premier quart du XX (20)eme Siècle, Libraire Droze, Genève, , 1981, p. 623.

(28) – كان سليمان الباروني في هذه السنة نائبا في مجلس الأعيان العثماني.

(29) – امحمد بن يوسف بن عيسى اطفيش، إشتهر بلقب القطب عند أهل منطقة وادي مزاب، وهو دليل على مكانة الشيخ وعلى كونه مرجعا للاباضية في زمانه ولاي زال. ولد حوالي سنة 1821 ببلدة غرداية، ثم انتقل إلى بن يزجن أين تعلم بها وحفظ القرآن وهو ابن ثماني سنوات، وتعلم على يد أخيه الأكبر ابراهيم الذي كان يدرس بالمشرق. ثم غدا امحمد من أكبر علماء مزاب وهو في سن العشرين. فتح دارا للتعليم، وشمر للاصلاح الاجتماعي في وسط كان كثير الفتن. رفض الاستعمار على أساس أن الأمة الجزائرية أمة مسلمة، والأوروبيون المستعمرون أمة مشركة كافرة، واستعمار فرنسا للجزائر يعني قهر المسلمين ومحاربة الإسلام، وبالتالي رفض تواجد الكفار على أرض الإسلام. لمزيد من التفاصيل حول حياة الشيخ اطفيش، أنظر:

مصطفى وينتن، آراء الشيخ اطفيش العقدية، جمعية التراث، القرارة–غرداية، 1419هـ/1998م.

(30)– Bruno, Op. cit. Bruno charles Dominique, La Propagande anti – Française au M'zab au début des années 1920, Mémoire de Maîtrise d'Histoire, Université de Provence Aix – Marseille, 1988, p.26.

نقلا عن:

Lutaud Charles, Situation générale du territoire du sud de l'Algérie pendant les années 1914 et 1915, Adolphe Jordan, Alger, 1916.

(31)–Signoret, "L'Algérie et les indigènes pendant la guerre", Revue Politique et Parlementaire, Tome 98, Janvier – Février – Mars 1919, p.291.

(32) – مالك بن نبي، مذكرات شاهد القرن (الطفل)، ترجمة مروان القنواتي، سلسلة مشكلات الحضارة، الجزء 01، الطبعة 01، دار الفكر، بيروت . لبنان، 1969، ص. 36.

(33) – ينصره الله.

(34) – من الغبن.

(35) – أكلات شعبية.

(36) – القطار.

(37) – أخذونا لقتال الألمان.

(38) – في جبهة القتال.

(39) – البندقية.

(40) – فرنسا.

(41) – النص العربي والمترجم إلى الفرنسية في:

Desparmet, "La chanson d'Alger pendant la guerre", Op. Cit. , p.p. 54 – 83.

(42) – مثلما يرويه مالك بن نبي حيث قال: "إمتصصت من قسنطينة ميولا للأتراك (...) وقد كنت أتتبع خطا الجيش التركي في رمال سيناء حتى قناة السويس التي كاد أن يجتازها (...) إن صورة الحرب العالمية غدت لي مألوفة بوقائعها في شارلروا والمارن والأردن وفردان". انظر:

مالك بن نبي، المصدر السابق، ص. 50.

(43) – المبشر، العدد 5690، السبت 16 رمضان 1332هـ 08 أوت 1914م.

(44) – المبشر، العدد 5716، السبت 18 ذي الحجة 1332هـ 07 نوفمبر 1914.

(45) – مالك بن نبي، المصدر السابق، ص. 277.

(46)- Melia J, L'Algérie et la guerre, 1914-1918, Plon, Paris, 1918, p. p.117 - 120.

(47)-Melia J, Op.cit.

(48)- Ben siam Mohamed, " Jours d'épreuve", Akhbar, N. 13762, Dimanche 30 Août 1914.

(49) - Bernard, "L'Allemagne et l'Afrique du Nord", Op. Cit. , p. 88.

(50)- Melia J, Op. cit. , p. 130.

(51)-Demontes, "L'Algérie pendant ces 18 mois de guèrre", Bulletin de la Société de Géographie d'Alger et de l'Afrique du Nord, Tome 10, 1915, p. 130.

(52)- Mercier, Op. cit. , p. 212.

(53)-Desparmet, Op. cit. , p. 79.

(54). أنشأت الإدارة الفرنسية جريدة للدعاية سنة 1913، اسمها فرنسا الإسلامية، وأخرى باسم أخبار الحرب، وهي إخبارية أسبوعية.

(55). الحسين بن علي (1854– 1931) شريف مكة والحجاز منذ سنة 1908، نشأ في اصطنبول وأعلن الثورة العربية على العثمانيين ف شبه الجزيرة العربية انطلاقا من الحجاز فطردهم منها، متفقا في ذلك مع البريطانيين، وكان له ذلك سنة 1916، هزمه ابن سعود سنة 1924، فترك البلاد وأقام في نيقوسيا. توفي في عمّان بالأردن ودفن في مكة. أنظر: الزركلي خير الدين، المرجع السابق، الجزء 02، الطبعة 11، 1995، ص. 249.

(56) . "Le Pélérinage a' la Mèque" , Bulletin du comité de l'Afrique du Nord, Août – Septembre 1916, p. 289.

(57) –Signoret, Op. cit. , p.289.

(58) – "Algérie" dans: Bulletin du comité de l'Afrique du Nord, 1915, p. 37.

(59) – "Algérie" dans: Bulletin du comité de l'Afrique du Nord, 1916, p. p. 43 – 44.

(60) – وقد علق الكاتب الفرنسي سينيوري على ذلك قائلا: "إن الإدارة الفرنسية كانت تستعمل طريقة العصا والشعير في تجنيد الجزائريين". انظر:

Signoret, Op. Cit. , p. 289.

(61)- "La recherche des insoumis", L'écho d'Oran, N. 15604, Dimanche 27 Septembre 1914.

(62)- "Algérie" dans: Bulletin du comité de l'Afrique du Nord, Janvier - Février 1916, p. 44.

(63) – مرسوم 07 سبتمبر 1916، المبشر، العدد 5912، السبت 25 ذي القعدة 1334هـ 23 سبتمبر 1916.

(64) – مرسوم 14 سبتمبر 1916، المبشر، العدد 5914، السبت 02 ذي الحجة 1334هـ 30 سبتمبر 1916.

(65) – Rager, Op. Cit. , p. p. 63- 64.

(66) – Meynier, Op. Cit. , p. 405.

(67) – "Algérie" dans: Bulletin du comité de l'Afrique du Nord, Juillet - Août 1919, p. 229.

(68) "–Algérie" dans: Bulletin du comité de l'Afrique du Nord, Juillet - Août 1919, p. 229.

(69) – مرسوم 07 سبتمبر 1916، المصدر السابق.

(70) – مالك بن نبي، المصدر السابق.

(71) – Meynier, Op. Cit. , p. 210.

(72) – Signoret, Op. Cit. , p. 294.

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) :1 - 33
www.univ-ghardaia.dz/index.php/dz/component/content/article?id=130

النظام النقدي الأوروبي

أ/ ماجدة مدوخ كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة عمار ثليجي الأغواط

ملخص:

إن النظام النقدي الأوروبي فكرة تعود جذورها الأولى إلى الخمسينيات من القرن العشرين، وتجسَّدت هذه الفكرة لتصبح حقيقة ملموسة في عملة موحّدة لدول هذا النظام بعد جهد وفير وعمل جاد، ليمسي فيما بعد معضلة القرن الواحد والعشرين.

مقدمة:

تعد التكتلات الاقتصادية من أهم مظاهر العلاقات الاقتصادية الدولية في العصر الحديث، ويعتبر الاتحاد النقدي الاوروبي من أبرزها في الوقت الراهن، فقد جاء كوليد لعولمة الاقتصاد والتوجه نحو التحرر المالي والاندماج النقدي، حيث أدركت الدول الاوروبية هذا التحول في الاقتصاد العالمي وسعت منذ سنوات لانشاء هذا الاتحاد بعد سلسلة من الاتحادات الجزئية والاتفاقيات الثنائية.

ولقد تمخض عن هذا الاتحاد أهم سمات تركيبته ألا وهو "الأورو" الذي انطلق مبدئيا للدخول في المنافسة الاقتصادية العالمية من أجل النهوض بالتنمية الاقتصادية لدول الاعضاء ومجابهة القوى العظمى من جهة، والاستحواذ على مكانة معتبرة من الاقتصاد العالمي من جهة ثانية، وللوصول الى نظام نقدي اوروبي كامل كان من الضروري المرور بعدة مراحل، وانشاء هياكل ومؤسسات لهذا الغرض واصدار عدة معهادات وتقارير تضمن انشاء الصبغة القانونية لعملها.

ويمكن أن نصاغ اشكاليتنا التالية: ما هي مراحل نشأة وتطور النظام النقدي الأوروبي ؟ وآلية عمل هذا النظام ومتطلباته ؟

وللاجابة عن هذه الاشكالية قمنا بتقسيم بحثنا هذا الى ثلاث محاور أساسية، حيث خصص المحور الاول للتطور التاريخي للنظام النقدي الاوروبي وذلك بالتطرق الى نظرية منطقة العملة المثلى ،ثم التركيز على نظام الثعبان النقدي ونظام الايكو، أما المحور الثاني فقد تناول أهم أهدافه والمعايير اللازمة للانضمام واهم الازمات الاقتصادية التي مر بها هذا النظام، ليخصص المحور الاخير لوحدة النقد الاوروبية ونظام البنك المركزي الاوروبي وألية عمله .

أولا: التطور التاريخي للنظام النقدي الأوروبي :

1 / نظرية المنطقة المثلى:

تعود هذه النظرية الى الباحث روبرت امندل عام 1961 وهي تمثل الاطار النظري الذي تعمل من خلالها الاتحادات النقدية حيث تعرف هذه الاخيرة في اطار هذه النظرية بالحالة التي يوجد فيها نظاما للدفع بين مجموعة من الدول يسمح بتبادل العملات والتحويلات بحرية تامة دون خسارة .

وركز ماندل في نظريته لتفسير وابراز مزايا منطقة العملة المثلى على معيار اساسي وهو حرية انتقال عناصر الانتاج بين الدول المنظمة لمنطقة العملة، ويرى ماندل ان نظام سعر الصرف يصبح نظاما امثل اذا كان بمقدوره تحقيق التوازن الخارجي للدول دون المساس بحقيقة التوازن الداخلي والذي يتمثل في استقرار المستوى العام للاسعار وتحقيق التشغيل الكامل، اما اذا ادى نظام الصرف السائد داخل منطقة معينة الى مشكلة بطالة في اي مكان داخل تلك المنطقة او الى الزام احدى الدول الاعضاء بالمنطقة بقبول قدر كبير من التضخم فانه يعتبر نظاما غير مثاليا؛ كما فرق ماندل بين منطقة عملة مثلى تحتفظ كل دولة من دول الاعضاء فيها بعملتها الوطنية ويسود نظام ثابت لسعر الصرف فيما بينها، وبين منطقة عملة مثلى تقوم على اساس وجود عملة واحدة فقط فبالنسبة للمنطقة الاولى يتحدد معدل البطالة لدى دولة العجز بمدى استعداد الدولة التي بها فائض لقبول معدل اضافي من التضخم، اما بالنسبة للمنطقة الثانية فان معدلات التضخم والبطالة يتم تحديدها من قبل السطلة المركزية وبناءا على ذلك فإن معدل التضخم في منطقة الفائض يتحدد بمدى استعداد السلطة المركزية للسماح بمعدل معين في منطقة العجز [1].

وقد حدد ماندل مجموعة من الشروط اللازم توافرها لضمان نجاح منطقة العملة من بينها: قابلية عوامل الانتاج على الانتقال بين دول الاتحاد ودرجة انفتاح الاقتصاد ومعدل التبادل التجاري بين دول المنطقة، ومستوى وتشابه التنوع في القواعد الانتاجية والتشابه في معدلات التضخم ومرونة الاجور ودرجة الاتساق بين السياسات الاقتصادية لدول الاتحاد النقدي[2].

وتبقى غالبية هذه الشروط مفقودة في دول الاتحاد النقدي الاوروبي نظرا للاختلافات الهيكلية والدورية في اقتصاديات دول الاعضاء، وحركة العمالة ،الاجور غير مرنة، الاسعار ونظم الحماية الاجتماعية بالاضافة الى العوامل الجغرافية ،السياسية، الاقتصادية والدينية.

2/ نشأة النظام النقدي الأوروبي:

لقد بدأ التفكير في الوحدة النقدية الأوروبية بعد الحرب العالمية الثانية، فكانت أول خطوة على الطريق هي توقيع اتفاقية تأسيس إتحاد الدفع الأوروبي (EPU) عام 1950 القائم على تنظيم التجارة والمعاملات المتعددة الأطراف والذي كان بمقتضاه تسوية حسابات المدينين والدائنين دون اللجوء لأية مدخرات أجنبية وتتبع هذه الخطوة اتفاقيتين مهمتين: أولهما اتفاقية ورما الموقعة 1957 بين ست دول (فرنسا، ألمانيا ،إيطاليا، بلجيكا، هولندا، لوكسمبورج)التي قامت على إثرها السوق الأوروبية المشتركة بهدف إزالة الرسوم الجمركية وتحديد حركة انتقال الأفراد، الأموال، السلع والخدمات، وثانيهما اتفاقية تأسيس المجموعة النووية الأوروبية (EURATOM)[3]؛و قد شكلت المجموعتين السابقتين الذكر مع إتحاد الفحم والطاقة 1951 ما سمي بالمجموعة الأوروبية التي دخلت حيز التنفيذ عام 1969[4].

وازداد الاهتمام أكثر بالوحدة النقدية الأوربية منذ أواخر الستينات وبداية السبعينات، ففي نوفمبر 1969 قرر مجلس الجماعة الأوروبية خلال اجتماعه في لاهاي تخويل فريق مخصص يرأسه "بيرواند" WERNER (وزير المالية ورئس وزراء لكسمبورغ) وضع خطة من شأنها تحقيق التوحيد النقدي الأوروبي بصورة تدريجية، ولقد تم تنشيط الاهتمام بهذا الهدف بواسطة التقارير الصادرة عن لجنة مونيه وخطة بار، حيث تضمنت

لجنة مونية اقتراح كل من ج. كارلي ور. تريفين نظام يقوم على اتفاق حول سعر صرف زاحف على صعيد الجماعة الأوروبية مستندا إلى العمليات التي يقوم بها صندوق احتياطي أوروبي، أما خطة بار فقد شددت على الحاجة إلى تنسيق أوثق بين السياسات الاقتصادية الداخلية والسياسات النقدية ،و على تعزيز انتقال رأس المال داخل الجماعة الأوروبية، وقد أقر المجلس الأوروبي تقرير WERNER في فيفري 1971 الذي أقترح تقييد تقلب العملات الأوروبية للتحرك ضمن هوامش أضيق من تلك التي يسمح بها صندوق النقد الدولي حيث التزم الأوروبيين بتجسيد هامش تقلبات العملات بحدود ± 0.6% على أن يستمر الحفاظ على التقلبات إزاء الدولار في نطاق ± 0.75% [5] .

كما أوصي التقرير بإنشاء إتحاد اقتصادي ونقدي كامل يتم تنفيذه على ثلاث مراحل خلال فترة تتراوح بين 7 – 10 سنوات[6]:

- فالمرحلة الأولى (1971 – 1974) وهي عصب هذا التقرير وهدفت إلى إلغاء كافة عوائق التجارة وتدفق رأس المال بجانب دعم التنسيق بين السياسات المالية والنقدية للحكومات المختلفة، بالإضافة إلى تركيز البنوك المركزية على تخفيض التذبذب بين عملات الإتحاد بالمقارنة كما كانت عليه في علاقاتها بالدولار الأمريكي .
- و تأتي المرحلة الثانية للتنسيق بين السياسات الاقتصادية القصيرة المدى واتخاذ إجراءات نقدية وائتمانية معينة بالإضافة إلى التنسيق بين الأسواق المالية والقضاء على تذبذب أسعار الصرف بين عملات الدول الأعضاء .
- في حين تتضمن المرحلة الثالثة إنشاء نظام موحد للبنوك المركزية .

وقد حالت أزمات الصرف العالمية دون تحقيق الأهداف المرجوة من هذا التقرير خلال الجدول الزمني المحدد له، فقبل البدء في تنفيذ توصيات اللجنة في أوت 1971 أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية قرارها الأخير بوقف تحويل الدولار إلى ذهب، وقضت اتفاقيات سميثونيان [7] في ديسمبر من نفس العام إلى محاولة البحث عن السبل المناسبة لإنهاء أزمة النقد العالمي وإعادة الاستقرار النسبي إلى أسواق الصرف العالمية وذلك خلال مجموعة من الإجراءات أهمها[8]:

*- رفع قيمة العملات الأوروبية والين الياباني في مواجهة الدولار الأمريكي.

***- تخفيض قيمة الدولار في مواجهة الذهب ب 7.9 % مما يعني رفع سعر الذهب بحيث يصبح ثمن الأوقية 38 دولارا بدلا 35 دولار.**

***- إحلال الأسعار المركزية محل أسعار الصرف الرسمية بالنسبة للدول الأعضاء الموقعة على اتفاقيات السميثونيان التي قررت رفع أو خفض قيمة عملتها، وإحلال أسعار الصرف الوسيطة محل الرسمية بالنسبة لمجموعة الدول التي لم تغير قيمة عملتها.**

***- إنهاء حالة التعويم المؤقت، وتوسيع نطاق الهوامش المسموح بها لتقلبات أسعار صرف عملات دول الأعضاء إلى ± 2.5% على جانب الأسعار المركزية بدلا من 1% في ظل اتفاقية بريتون وودز.**

وواجه النظام النقدي الدولي الجديد مرة أخري تطورات غير مواتية والتي أدت إلى انهيار هذه الاتفاقيات مع مطلع عام 1973 ومن ثم الانتقال إلى نظام جديد للصرف الأجنبي، ما يطلق عليه بنظام التعويم المدار، فظهرت الحاجة إلى إنشاء نظام نقدي أوروبي عرف عدة مراحل.

3 / نظام الثعبان النقدي:

في أفريل 1972 تم إنشاء الاتفاق بين دول المجموعة الأوروبية على الالتزام بهامش ± 2.25 %بالنسبة لأسعار صرف عملاتها مقابل الدولار وبهامش ±1.25 % في أسعار صرف عملاتها مقابل بعضها البعض ويسمي هذا النظام " بنظام الثعبان داخل النفق " أي التحرك بحرية (كحركة الثعبان) ولكن في حدود معينة (داخل النفق) فكان يستلزم تدخل البنوك المركزية لدول المجموعة للمحافظة على تقلبات أسعار صرف عملاتها في حدود هوامش ±1.25% على جانبي السعر المركزي، لكن لم يستمر العمل بهذا النظام طويلا نظرا لاضطرابات أسواق المال الدولية، وخصوصا فيما يتعلق بتدهور أسعار صرف بعض العملات الأوروبية مثل الجنيه الإسترليني والليرة الإيطالية والكرون الدانمركي[9]، مما دفع كل من ألمانيا الغربية، فرنسا، لإيطاليا، بلجيكا، لوكسمبورغ في 1973، إلى إتباع التعويم الجماعي لعملاتها، وذلك بالمحافظة على هامش التقلب المسموح بين أسعار صرف عملاتها بنسبة 2.25 % كحد أقصي وإعفاء بنوكها المركزية من التدخل في أسواق الصرف الأجنبي لتدعيم سعر الدولار وذلك بعدم السماح لسعره

بالانخفاض عن نسبة 2.25 %عن سعر التعادل، وهذا ما يعني في الأخير أن النفق أصبح غير موجود[10]، الأمر الذي أدي إلى البحث عن بديل آخر لنظام نقدي مستقر من أجل تحقيق أهدافها وهذا ما أدى إلى إعطاء دفعة فورية نحو إقامة نظام نقدي أوروبي فيما بعد .

4 / نظام النقد الأوروبي ECU :

واستكمالا للجهود المبذولة من طرف الدول الأوروبية في مسيرتها بادرت هذه الدول بإصدار قرار في نهاية عام 1978 يقضي بإعادة بحث عملية الإتحاد النقدي وتنسيق السياسات النقدية والاقتصادية بينها ليبدأ في جويلية عام 1979 العمل بنظام نقدي جديد تضمن ثمانية عملات هي: المارك الألماني– الفرنك الفرنسي – الفرنك البلجيكي – الجيلدر الهولندي – الكرون الدانمركي – الليرة الإيطالية – الجنيه الأيرلندي – فرنك لوكسمبورغ، وترك باب الإنظمام مفتوحا بالنسبة لبقية الدول أعضاء السوق التي ترغب في الإنظمام إليه فيما بعد، ووفقا لهذا النظام لكل عملة من العملات الداخلة في التحالف سعرين أحدهما مركزي الذي يحدد علاقة كل عملة بوحدة النقد الأوروبية ECU ويسمح لأسعار العملات بالتذبذب في حدود 2.25 % صعودا وهبوطا من هذا السعر باستثناء الليرة الإيطالية التي سمح لها بالتذبذب في حدود ± 6% حتى جانفي 1990 حين أخذت بالهوامش الضيقة، والسعر الثاني هو السعر المحوري الذي يحدد الفرق بين كل عملة والعملات الأخرى الداخلة في التحالف[11] .

وقد انطوي النظام النقدي الأوروبي على مجموعة من المعايير أهمها[12]:

***- الاعتماد على وحدة النقد الأوروبية ECU في تسوية المعاملات النقدية بين الدول الأعضاء ويتم تقويمها على أساس سلة من العملات الوطنية الأوروبية حيث يتم إعادة النظر فيها كل خمس سنوات بالأخذ في الاعتبار التغيرات التي تحدث في سعر أحدى العملات حينما تصل هذه التغيرات إلى 25% من قيمة العملة.**

***- استخدام وحدة النقد الأوروبية ECU كأساس للتعامل النقدي مع السماح بهامش للتغير في سعر العملة لا يتجاوز±2.25% مع إمكانية إعطاء هامش أوسع في الحالات الاستثنائية على أن يتم تخفيضه تدريجيا.**

***- للبنوك المركزية الحق بالتدخل بالشراء والبيع للحفاظ على سعر العملة داخل الهامش**

المسموح به.

***- مساهمة الدول الأعضاء بنسبة 20% من احتياطاتها الذهبية و20% من احتياطاتها من الدولار في صندوق النقد الأوروبي، وتستلم بدلها وحدات النقد الأوروبية ECU كعملة للتدخل.**

***- تعزيز التعاون المالي والنقدي بين الدول الأعضاء للحفاظ على استقرار سعر التبادل ولحد من المضاربة.**

وفي جانفي 1981 انضمت اليونان للمجموعة الأوروبية وتبعتها بعد ذلك إسبانيا والبرتغال عام 1986 وبذلك أصبح عدد الأعضاء في المجموعة اثنتي عشرة دولة أوروبية؛ [كما يوضح الجدول رقم (1)].

ومع نهاية عام 1985 تم الاتفاق على تعديل أسعار الفائدة على وحدة النقد الأوروبية بالإضافة إلى موافقة المجلس الأوروبي على إصلاح اتفاقيات المجموعة الأوروبية من خلال البدء في إلغاء مراقبة الأشخاص على الحدود داخل المجموعة، ومع توقيع لوثيقة الأوروبية الموحدة في بداية جانفي 1986 في لاهاي تم منح البرلمان الأوروبي حق المشركة في إصدار التشريعات المتعلقة بالسوق الداخلية للدول الأعضاء[13] .

وفي جوان 1988 أنشأ المجلس الأوروبي الذي يضم رؤساء دول وحكومت بلدان الإتحاد لجنة برئاسة " جاك ديلور" تضم محافظي البنوك المركزية لدول الإتحاد الأوروبي وذلك لوضع الخطوات التي تقضي في نهاية الأمر إلى إنشاء الإتحاد الاقتصادي والنقدي علي ثلاث مراحل، ويضم ثلاث قواعد أساسية لهذه الوحدة هي[14]:

***- التحويل الشامل للعملات.**

***- تكامل البنوك والأوراق المالية.**

***- إلغاء هوامش التذبذبات والمحافظة على المساواة في أسعار الصرف للعملات الأعضاء.**

كما أقترح التقرير إنشاء نظام نقدي للبنوك المركزية (ESCB) وهو المسؤول عن تشكيل وتنفيذ السياسة النقدية وسياسات أسعار الصرف ويكون على البنك المركزي الوطني تنفيذ السياسات الموجهة من قبل كلجنة متابعة لـ ESCB.

5 / معاهدة ماستريخت:

في ديسمبر 1991 تم عقد قمة المجموعة الأوروبية في المدينة الهولندية ماستريخت وأسفرت هذه القمة عن أتفاق الرؤساء والحكومات الأوروبية على تكثيف وتثمين عرق التعاون بين الشعوب المعينة، حيث امتدت بنود المعاهدة إلى الجوانب الاقتصادية، والمالية، والأمنية ،والدفاعية ،و إلى السياسة الخارجية، كما وضعت هذه الاتفاقية سيناريو قيام الوحدة النقدية الأوروبية، ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في نوفمبر 1993 بعد التصديق عليها وإعلان قيام الوحدة الاقتصادية بين الدول الأوروبية وتشمل معاهدة ماستريخت الخطوط العريضة التالية[15]:

***- تحديد أسعار الصرف بشكل لا رجعة فيه لإصدار عملة موحدة ؛**

***- متابعة سياسات الدول الاقتصادية ضمن خطوط إرشادية، وإنشاء جهاز للمتابعة والمراقبة مع صندوق مالي تماسكي لمساعدة الأقطار الأفقر ضمن المجموعة تسمي (صندوق التلاحم).**

كما أقر المجتمعون في معاهدة ماستريخت ثلاث مراحل للوصول إلى العملة الموحدة وهي[16]:

المرحلة الأولى:

تبدأ في جويلية 1990 وتهدف إلى تحرير حركة رأس المال، كما تركز دول الأعضاء خلال هذه المرحلة على الوصول إلى درجة عالية من التقارب بين السياسات الاقتصادية والنقدية، كما تجتنب حدوث عجز مفرط في موازناتها العامة، كما تم الاتفاق أيضا على قيام اللجنة الأوروبية لمتابعة التطور في مؤشري عجز الموازنة والدين الحكومي للدول الأعضاء على أن تنتهي هذه المرحلة في نهاية عام 1993.

المرحلة الثانية:

وتبدأ في جانفي 1994، ويتم خلالها تنفيذ مجموعة من السياسات والبرامج الاقتصادية لتحقيق معدلات متقاربة في بعض المؤشرات الاقتصادية مثل :معدل التضخم، سعر الفائدة، عجز الموازنة وأسعار الصرف كما يتم خلال هذه المرحلة وضع أسس إنشاء مؤسسة النقد الأوروبية (EMI) وأتفق على أن تحل هذه المؤسسة محل ما يعرف بلجنة

البنوك المركزية وصندوق التعاون النقدي الأوروبي، كما تتولى هذه المؤسسة التنسيق بين السياسات النقدية لدول الأعضاء وتشجيع استخدام وحدة النقد الأوروبية وذلك على أن يتم وضع الخطط التفصيلية لقيام النظام الأوروبي للبنوك المركزية، ومتابعة أداء الدول الأعضاء في مجال التمهيد لاستخدام عملة أوروبية موحدة، وحدد لهذه المرحلة الفترة من جانفي 1994 حتى أواخر 1997 وذلك بصورة أولية لإعطاء الدول الأعضاء فرصة استيفاء شروط الانضمام إلى الوحدة النقدية الأوروبية، ويمكن أن تتم هذه الفترة تلقائيا إلى أول جانفي 1999.

المرحلة الثالثة:

وتبدأ هذه المرحلة مع بداية عام 1999، حيث يتم تثبيت أسعار صرف عملات الدول المشاركة في النظام النقدي بصورة نهائية وغير قابلة للتعديل ويصاحب ذلك الإعلان عن ميلاد وحدة النقد الأوروبية الجديدة، كما يتم إنشاء النظام الأوروبي للبنوك المركزية لدول الأعضاء، ويقوم بالإشراف على هذا النظام البنك المركزي الأوروبي، الذي يمثل السلطة النقدية فوق القومية .

ثانيا: النظام النقدي الأوروبي، أهدافه ومكوناته وأهم الأزمات التي مر بها:

1 / أهداف النظام النقدي الأوروبي ومعاييره:

1/ أهدافه[17]:

إن وجود نظام نقدي أوروبي موحد سيؤكد الوحدة الاقتصادية وسيحد من الأزمات الاقتصادية التي تتعرض لها الدول الأعضاء وخاصة في لمجال النقدي والمالي، إذ أن إنشاء الإتحاد النقدي والعملة الموحدة سيهدف تحقيق الاستقرار في منطقة اليورو وذلك بإتباع سياسة نقدية واحدة في الإتحاد الأوروبي إذ أن معاهدة ماستريخت قد عهدت لنظام البنوك المركزية الأوروبية مهمة الحفاظ على الاستقرار في الأسعار، ومنحته بذلك الاستقلالية الكاملة عن السلطات الوطنية الأوروبية، ولا يمكن للسياسة النقدية وحدها تحقيق استقرار الأسعار إلا إذا صاحبها الانضباط المناسب على صعيد الإتحاد الاقتصادي والنقدي بأكمله، إذ أن معاهدة ماستريخت بفضل ما تؤمنه من تنسيق جيد بين السياسات المالية لحكومات الدول الأعضاء ستساعد على إيجاد مزيج مناسب بين السياسات

الاقتصادية في منطقة اليورو، وهذا أمر أساسي من وجهة نظر السياسة النقدية، ونظرا لوجود مجموعة من الميزانيات الوطنية كان الضروري ممارسة رقابة دقيقة متبادلة وتنسيقا بين مختلف السياسات المالية في اقتصاديات الدول التي تتألف منها المنطقة، وبفضل نظام العقوبات الذي وضع ضد العجز المفرط ومساعدة ذلك النظام على اجتناب مثل ذلك العجز فقد عملت المعاهدة على أن تجنب الاقتصاديات التي تدار بحكمة عبء تأمين مخاطر لا مبرر لها، وهناك دليل واضح على ما أبداه الأوروبيون من جدية معالجة القضايا المالية في منطقة اليورو ويتمثل في أن يكون لمجلس وزراء الإتحاد نفوذا كبيرا على ميزانيات الدول الأعضاء، فضلا عن ذلك تسعي الدول الأعضاء إلى تحقيق مجموعة من الأهداف من وراء هذه الوحدة النقدية:

***- إيجاد دور فعال للعملة الأوروبية (اليورو) على المستوي الدولي.**

***- خلق مزيد من الشفافية في الأسعار، التكاليف، وزيادة المنافسة.**

***- تحسين وضعية دول الإتحاد الأوروبي الاقتصادية والاجتماعية من حيث: معدلات النمو، التشغيل، مستوي المعيشة .....**

***- المساهمة في تحقيق استقرار للعلاقات الاقتصادية والنقدية الدولية .**

1-2/ معايير الإنضمام إلى الوحدة النقدية الأوروبية:

لقد حددت معاهدة ماستريخت مجموعة من الشروط والمعايير التي يجب على الدول الأعضاء الوفاء بها للدخول في الوحدة النقدية والتي تتلخص في[18] :

***- يجب ألا يتعدي متوسط معدل التضخم 1.5% من معدلات التضخم التي تحقق في ثلاث من أفضل الدول الأعضاء أداء من ناحية استقرار الأعضاء في خلال السنة السابقة .**

***- يجب أن تكون تقلبات العملة في خلال السنتين السابقتين على الأقل في نطاق التقلبات الطبيعية لنظام الصرف الأوروبي.**

***- يجب ألا تتعدي أسعار الفائدة الاسمية متوسطة وطويلة الأجل (كمتوسط سنوي) 2% عن مستوي أسعار الفائدة في أفضل ثلاث من دول الأعضاء أداء من ناحية استقرار الأسعار في خلال السنة السابقة.**

***- يجب ألا يزيد معدل العجز الفعلي أو المقدر للموازنة الحكومية 3% من الناتج المحلي الإجمالي إلا إذا:**

- **انخفضت هذه النسبة بشكل جوهري مستمر حتى وصلت إلى مستوى قريب من 3%.**
- **ما كانت الزيادة في السنة استثنائية ومؤقتة، وكان الرقم قريبا من 3%.**

***- يجب ألا يتعدي الحجم الإجمالي للدين العام 60% من الناتج المحلي الإجمالي، وأن تظهر المؤشرات على الأقل اقترابه من هذه النسبة .**

ولقد نجحت معظم الدول الأعضاء في تحقيق هذه المعايير خلال الفترة المحددة لها والتي كان من المقرر إنهاؤها في عام 1997 وتم تمديدها عام آخر، والجدول رقم (2) يوضح لنا معايير التقارب الاقتصادي لدول الإتحاد الأوروبي.

فمن خلال الجدول رقم (2) يتضح لنا أن هذه الدول حققت معدلات التضخم المطلوبة أو أقل منها فيما عدا دولة واحدة وهي اليونان فلم تتمكن من ذلك بحيث قدر معدل التضخم لها بـ 2.5% أما بالنسبة لعجز الموازنة العامة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي فقد سجلت كل دول الأعضاء المعدل المطلوب باستثناء اليونان والتي ما مزالت عجز موازنتها إلى الناتج المحلي الإجمالي فيها تبلغ 4% ونفس الشيء بالنسبة لمعدل الفائدة طويل الأجل والذي بلغ في اليونان حوالي 9.5 %.

أما بالنسبة لمعدل الدين العام إلى الناتج المحلي الإجمالي فقد زاد في معظم الدول الأعضاء عن النسبة المتفق عليها وهي 60 %، ولم تتمكن سوي فرنسا وفنلندا ولوكسمبورج من تخفيض نسبة ديونها إلى أقل من النسبة المتفق عليها .. في حين زادت هذه الأخيرة عن الحد المسموح به في بقية الدول فكانت هذه الزيادة طفيفة في بعض الدول مثل: ألمانيا، البرتغال وبريطانيا حيث بلغت هذه النسبة على التوالي: 61.3%، 62%، 63.4%، وبلغت هذه النسبة إلى أكثر من الضعف في دول أخرى مثل: بلجيكا ،إيطاليا حيث بلغت هذه النسبة على التوالي: 122.2 %، 121.6% كما هو موضحا في الجدول.

وعلى الرغم من عدم تحقيق معظم دول الإتحاد لأوروبي لمعايير نسبة الدين العام إلى الناتج المحلي الإجمالي حتى 1998، إلا أنه تمت الموافقة على دخولها النظام النقدي الأوروبي استنادا إلى ما تقتضيه معاهدة ماستريخت في هذا المجال حيث أنها تنص على عدم ضرورة

تحقيق هذه المعايير بشكل كلي عند إظهار دولة ما تقدما ملحوظا يكفل تحقيقها لتلك المعايير في المستقبل، ولقد وقعت الدول المنظمة إلى اليورو على ميثاق تتعهد فيه ببذل كل ما في وسعها لتحقيق الشروط المتفق عليها، وخاصة شروط نسبة الدين إلى الناتج المحلي الإجمالي ولقد تم تقدير غرامات على الدول التي لا تلتزم بذلك تبلغ 0.5% من ناتجها المحلي الإجمالي[19].

2/ المكونات الأساسية للنظام النقدي الأوروبي:

لتحقيق أهداف النظام النقدي الأوروبي من استقرار في أسعار صرف عملات دول الأعضاء والتنسيق بين سياساتها المالية والنقدية، اتفقت هذه الدول على أن النظام النقدي الأوروبي يرتكز على عدة عناصر وهي[20]:

1-2/ آلية سعر الصرف:

تعتبر هذه الآلية الركيزة الأساسية التي قام عليها النظام النقدي الأوروبي، وقد أتفق على أن تقوم هذه الآلية على مبدأين أساسيين هما:

***- ألا يزيد هامش التغير في سعر صرف عملة أي دولة عضو مقابل عملات بقية الدول الأعضاء في النظام عن 2.25%، وهو ما يعرف بالسعر المحوري.**

***- ألا يتم تعديل الأسعار المركزية إلا باتفاق جميع الدول الأعضاء، وذلك ضمانا لاستقرار وحدة النقد الأوروبية .**

2-2/ آليات الائتمان:

يقوم نظام الائتمان في ظل النظام النقدي الأوروبي على أساس الآليات التالية :

أ- آليات إئتمانية قصيرة جدا:

وتتميز هذه الآلية بقصر فترة استحقاقها حيث تكون الفترة الزمنية المحددة لها 45 يوما ويجوز مدها إلى ثلاثة أشهر تبدأ من نهاية الشهر الذي يتم فيه التدخل في أسواق الصرف الوطنية، وهي تتم بصورة تلقائية وغير مشروطة، وقد عهد إلى صندوق التعاون النقدي الأوروبي بتقديم هذا النوع من التسهيلات الائتمانية، وكذا إجراء التسويات اللازمة لها، والهدف الرئيسي من وراء إنشاء دول الجماعة الأوروبية لهذا النوع من التسهيلات هو الحد من عمليات المضاربة في الأسواق المالية، ومواجهة التقلبات التي يمكن أن تحدث

في أسعار صرف عملات الدول الأعضاء .

ب– أليات الإئتمان قصير الأجل ومتوسط الأجل: وتشمل على:

***- الدعم النقدي القصير الأجل: أنشأت هذه الآلية بالإتفاق تم إبرامه بين البنوك المركزية في 1970/02/09 وتم تمديده في جانفي 1973 ثم مددى مرة أخرى وعدل فيما بعد في مارس 1974 وفي فيفري 1977 ،و يوفر الدعم النقدي قصير الأجل مساعدة مالية لتمويل العجز المؤقت في ميزان المدفوعات حيث تقوم لجنة المحافظين بتفحص الوضع النقدي والسياسة النقدية للدولة المستفيدة ويعطي المنح مبدئيا لمدة ثلاثة أشهر ويمكن تجديده مرتين لمدة ثلاثة أشهر إلى أن يصل أقصى حد إلى تسعة أشهر .**

***- المساعدة المالية متوسطة الأجل: أنشأت هذه الآلية بقرار مجلس الجماعة الاقتصادية الأوروبية في 22 مارس 1971، ولقد تم تعديله في ديسمبر 1977، ثم في 21 ديسمبر1978، وتوفر هذه الآلية منح تمويل متوسط الأجل ما بين سنتين إلى 5 سنوات لكل عضو يكون قد تعين عليه أن يتخطي صعوبات أو يواجه تهديدا خطيرا متمثلا في مصاعب في ميزان مدفوعاته.**

2–3/ صندوق النقد الأوروبي:

لقد تقرر إنشاء صندوق النقد الأوروبي في اجتماع المجلس الأوروبي في برلين في الفترة من 6–7 جويلية 1978 وفي الخامس من ديسمبر من نفس العام قرر المجلس الأوروبي بالإجماع البدء في الدخول في المرحلة النهائية للنظام النقدي الأوروبي في موعد لا يتجاوز سنتين من بدء العمل به ،أي من مارس 1979 على أن تتضمن هذه المرحلة إنشاء صندوق النقد الأوروبي ليحل محل الصندوق الأوروبي للتعاون النقدي والذي تقرر إنشاؤه في الثالث من أبريل 1973، ويعتبر صندوق النقد الأوروبي أداة هامة لتحقيق الأهداف المرجوة من النظام النقدي الأوروبي والتي من أهمها تحقيق الاستقرار النقدي، بما في ذلك استقرار أسعار الصرف بين عملات الدول الأعضاء ومحاربة التضخم ومن أهم وظائف الصندوق: منح التسهيلات الائتمانية واستقرار أسعار الصرف .

2– 4/ وحدة النقد الأوروبية:

تعتبر وحدة النقد الأوروبية من العناصر الأساسية التي يقوم عليها النظام النقدي الأوروبي كوحدة نقد تدور حولها باقي العملات المحلية للدول الأعضاء ،و على الرغم من أن وحدة النقد الأوروبية (الإيكو) لم تستخدم بعد في شكل عملة ورقية أو في شكل قطع معدنية إلا أنها من الناحية العملية تتمتع بجميع خصائص النقود، حيث تعتبر وحدة حسابية يتم استخدامها كوحدة للحساب والتبادل والاحتياطي بين البنوك المركزية كما أنها تستخدم منذ نشأتها في إصدار لسندات ومنح القروض.

ولقد تم تغيير اسم وحدة النقد الأوروبية من الإيكو (ECU) إلى اليورو (EURO) وذلك في عام 1996 بناءا على اقتراح من ألمانيا، وتم إطلاق العملة الجديدة (اليورو) في التعامل مع بداية عام .1999

3 / الأزمات التي مر بها النظام النقدي الأوروبي:

بالرغم من النجاح الكبير الذي حققه النظام النقدي الأوروبي في تحقيق الاستقرار في أسعار صرف عملات الدول الأعضاء منذ أوائل الثمانينيات إلا أنه تعرض لعدة أزمات في التسعينات كان أهمها:

3-1/ أزمة سبتمبر 1992 [21]:

وتعني هذه الأزمة حدوث حالة من عدم الاستقرار في آلية سعر الصرف (ERM) داخل النظام النقدي الأوروبي (EMS) حيث انخفض الجنيه الإسترليني بقيمة 15% من قيمته مقابل المارك الألماني، وكذلك انخفضت الليرة الإيطالية بمقدار 7% مما يترتب عليه خروج كل من لجنيه الإسترليني والليرة من آلية سعر الصرف الأوروبي، بينما انخفضت قيمة البيزيتا الإسبانية بنسبة 5 % وانخفض الجنيه الايرلندي بنسبة 10% ويعود السبب في ذلك إلى:

قيام البنك المركزي الألماني برفع سعر الفائدة على المارك الألماني من أجل مكافحة التضخم ولتوفير التمويل اللازم لمواجهة نفقات الوحدة مع ألمانيا الشرقية، فأدي هذا إلى تدفق الأموال من الولايات المتحدة إلى ألمانيا مما أدي إلى ارتفاع قيمة المارك الألماني بدرجة كبيرة حيث بلغ سعر صرف المارك مقابل الدولار 1.443 وهو أدني سعر للدولار مقابل المارك الألماني منذ الحرب العالمية الثانية، ولقد أعقب ذلك إعلان وزير المالية الأمريكي خفض أسعار الفائدة على الدولار بهدف إنعاش الاقتصاد الأمريكي، وفي

نفس الوقت كان الاقتصاد البريطاني يعاني من مصاعب كثيرة أهمها انتشار حالة الركود وارتفاع معدلات البطالة فأدت هذه الظروف مجتمعة إلى تدهور سعر صرف الجنيه الإسترليني، حيث انخفض بمقدار 15 % من قيمة المارك الألماني، وكذلك عرف الاقتصاد الإيطالي ظروف داخلية غير مواتية حيث انخفض معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي إلى 1.2% عام 1992، وارتفع معدل نمو التضخم إلى 5.4%، وارتفاع معدل البطالة إلى 11.1 % وارتفاع عجز الموازنة العامة كنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي إلى 11% وقد أدت الظروف الداخلية والخارجية إلى تخفيض سعر الصرف الليرة الإيطالية بمقدار 7%، مما ترتب عليه خروج كل من الجنيه والليرة عمليا من آلية سعر الصرف بينما انخفضت قيمة الجنيه الأيرلندي بنسبة 10% والبيزيتا الإسبانية 5 % مما أدى إلى حدوث حالة من الاضطراب وعدم الاستقرار في آلية سعر لصرف داخل النظام النقدي الأوروبي (MES)، ولمنع التدهور في قيمة الجنيه لإسترليني والمحافظة على مكانته في آلية سعر الصرف الأوروبي، قام بنك إنجلترا المركزي في 16 سبتمبر 1992 بشراء ما يقرب من عشرة مليارات من الجنيهات الإسترلينية، ورفع سعر الفائدة على الجنيه الإسترليني مرتين، ومع ذلك فلم تنجح هذه المحاولة، فقررت الحكومة البريطانية الخروج كلية من آلية سعر الصرف الأوروبي .

3-2/ أزمة أغسطس 1993 [22]:

في منتصف عام 1993 تعرضت آلية سعر الصرف الأوروبي لأزمة خطيرة وذلك عندما تعرض الفرنك الفرنسي خلال جويلية 1993 للعديد من المشاكل حيث تراجع سعره بشكل مفاجئ أمام المارك الألماني إلى مستوي 3.42 فرنك للمارك مقتربا من أدني مستوي له داخل آلية سعر الصرف الأوروبي، هذا في الوقت الذي كانت فيه أسعار الفائدة على الفرنك الفرنسي مرتفعة نسبيا مقارنة بالفائدة على المارك الألماني، مما جعل محاولات رفع سعر الفائدة على الفرنك الفرنسي غير مجدية .

ولقد تعرضت أسواق العملات الأوروبية بسبب هذا القرار لهزات شديدة نتيجة للقرار الذي اتخذه البنك المركزي الألماني (البوندز بنك) بالإبقاء على سعر الخصم البالغ 6.75 % كما هو دون تغيير وذلك في 29 جويلية 1993، حيث أدي هذا القرار إلى اندفاع المستثمرين في العملات الأوروبية إلى بيع العملات الضعيفة مثل الفرنك الفرنسي،

والبيزيتا الإسبانية ،و الأسكودا البرتغالية والكرون الدانمركي .

وإثر الاضطراب الذي شهدته أسواق العملات الأوروبية اجتمع وزراء المالية ومحافظي البنوك المركزية لدول الإتحاد الأوروبي، وأعلنوا عن توصلهم إلى اتفاق يتم بمقتضاه توسيع هامش تغير أسعار العملات في النظام النقدي الأوروبي فيما عدا المارك والجليدر الهولندي إلى نسبة 15 % بدلا من النسب السابقة 2.25 % للعملات القوية و6% للعملات الضعيفة .

و بعد هذا الإتفاق أصبحت صور النظام النقدي الأوروبي كالتالي:

***- نظام الصرف الأوروبي القديم: ويضم كل من المارك الألماني والجليدر الهولندي.**

***- نظام الصرف الأوروبي الجديد: والذي يتضمن هامش تغير الأسعار بمقدار 15% ويضم كل من الفرنك الفرنسي والفرنك البلجيكي والكرونة الدانماركية والليرة الإيطالية والبيزيتا الإسبانية والجنيه الأيرلندي والأسكودا البرتغالية والدراخما اليونانية.**

***- خروج الجنيه الإستيرليني من نظام آلية سعر الصرف (ERM) بالكامل.**

و لقد أدت هذه الأزمات التي تعرض لها النظام النقدي الأوروبي إلى القيام الجهات المختصة في الإتحاد الأوروبي بمحاولة التعرف على الأسباب الحقيقية التي أدت إلى هذه الأزمات وكيفية تلافيها في المستقبل وأهمها ما يلي[23]:

***- إصرار البوندز بنك على موقفه بعدم خفض سعر الخصم وسعر الفائدة على المارك الألماني عن 3.7% كان السبب الرئيسي والمباشر في تفاقم الأزمة.**

***- النشاط الزائد لعمليات المضاربة في الأسواق المالية الأوروبية والعالمية حيث يقدر حجم الأموال التي كانت تنتقل بين الأسواق المالية يوميا بحوالي 1000 مليار دولار، وذلك سعيا وراء الربح والاستفادة من الفوارق بين الدول المختلفة في أدائها الاقتصادي وأسعار عملاتها.**

***- تدهور الأوضاع الاقتصادية العالمية وسيادة حالة من الركود العالمي في الدول الصناعية الرئيسية، وقد تأثرت حركة التجارة الدولية بانخفاض معدلات النمو في**

الدول الصناعية وانخفاض الطلب على السلع الرئيسية.

***- وجود تضارب بين الأهداف الاقتصادية لدول الأعضاء في النظام النقدي الأوروبي، ففي الوقت الذي كانت تريد فيه ألمانيا مكافحة التضخم والاستمرار في تمويل وحدتها، نجد فرنسا وأسبانيا كانت تعملان على خفض أسعار الفائدة لمواجهة مشكلات البطالة فيها، أما إيطاليا فكانت تعمل على الحد من التضخم وإعادة بناء هيكلها السياسي وفي مثل هذه الظروف يصعب التنسيق بين سياسات الدول الأعضاء خاصة في المجال النقدي والاقتصادي.**

ثالثا: وحدة النقد الأوروبية وإنعكاساتها على سياسات البنك المركزي:

1 / وحدة النقد الأوروبية (EURO)[24]:

إن وحدة النقد الأوروبية كما عرفناه سابقا هي عملة حسابية أنشأها النظام النقدي الأوروبي ليتم التعامل بها في تسوية المبادلات بدلا من الدولار، وتقدر قيمتها على أساس سلة مكونة من الأوزان النسبية لعملات الدول الأعضاء في النظام بعد إعطاء وزن معين لقيمة كل عملة من هذه العملات، ويتكون الوزن النسبي لكل عملة من جزئيين أحدهما ثابت والآخر متغير.

فالجزء الثابت يتم تحديده على مجموعة من المؤشرات الاقتصادية هي:

***- الأهمية النسبية للناتج القومي الإجمالي للدولة العضو بالنسبة لإجمالي ناتج دول الإتحاد الأوروبي.**

***- نصيب كل دولة من الدول الأعضاء في إجمالي التجارة البينية داخل الجماعة الأوروبية.**

***- نصيب الدول من التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل من صندوق التعاون الأوروبي.**

أما الجزء المتغير فيتم تغييره على أساس التغير اليومي في أسعار عملات الدول الأعضاء المشاركة في النظام النقدي ويكون هذا التغير في حدود هامش التذبذب المتفق عليه وهو ± 2.25%.

وقد حددت اتفاقية ماستريخت أن يتم مراجعة الأوزان النسبية للعملات المشاركة

في العملة الموحدة كل خمس سنوات، أو في حالة تغير الوزن النسبي لإحدى العملات بنسبة 25% أو في حالة أعضاء جدد في النظام النقدي الأوروبي.

1-1/ وظائفها:

تتمثل الوظائف الرئيسية لوحدة النقد الأوروبية فيما يلي[25]:

***- ستستخدم كوحدة للحساب، يقيس بواسطتها الإتحاد الأوروبي متطلباته وإلتزاماته، كما يتم بها تقييم ميزانياته مثل ميزانية بنك الإستثمار الأوروبي وميزانية المفوضية الأوروبية.**

***- تستخدم وحدة النقد الأوروبية في حساب قيمة المعاملات فيما بين البنوك المركزية الوطنية ة بين هذه البنوك والصندوق الأوروبي للتعاون (EFMC).**

***- تتخذ وحدة النقد الأوروبية كأساس لتحديد الأسعار المركزية لنظام سعر الصرف السائد في النظام.**

***- تستخدم وحدة النقد الأوروبية في منح التسهيلات الإئتمانية بأنواعها المختلفة.**

***- كما تستخدم لأيضا كوحدة لتسوية المدفوعات وتنفيذ التحويلات والشيكات والأذونات، كما يتم فتح ودائع بها في البنوك داخل وخارج الإتحاد الأوروبي.**

***- تستخدم وحدة النقد الأوروبية كأساس لحساب مؤشر الإنحراف الذي يبين درجة إنحرافات العملات الوطنية للدول الأعضاء عن المتوسط المرجح لها.**

1-2/مراحلها:

كما حددت المفوضية الأوروبية ثلاث مراحل لوصول اليورو إلى جيوب الأوروبيين في جانفي 2002 وهذه المراحل هي [26]:

– المرحلة الأولى (من ماي 1998 – جانفي 1999):

يتم خلال هذه المرحلة تحديد الدول الأعضاء التي سوف تتعامل باليورو وهي إحدى عشرة دولة من خمسة عشرة دولة في الإتحاد الأوروبي اعتبارا من أول جانفي 1999 وهذه الدول: ألمانيا، فرنسا، إيطاليا، إسبانيا، البرتغال ،النمسا، بلجيكا، هولندا،

لوكسمبورغ، فنلندا، في حين لم ننمكن اليونان من استفاء شروط العضوية، كما يتم إنشاء

النظام الأوروبي للبنوك المركزية والبنك المركزي الأوروبي، كما تقوم الدول الأعضاء بإجراء بعض التعديلات التشريعية والتصديق على التشريعات الخاصة بالتحول إلى اليورو، كما يتم اتخاذ الترتيبات الخاصة بسك الوحدات المعدنية وإصدار أوراق البنكنوت لليورو.

– المرحلة الثانية (جانفي 1999 – جانفي 2002):

في بداية هذه المرحلة يتم ميلاد اليورو، وتحديد سعر التبادل بين اليورو والعملات المشاركة فيه ويتم خلال هذه المرحلة استخدام اليورو كوحدة حسابية فقط دون أة تكون في صورة عملة ورقية حقيقية في التداول، وتستخدم هذه الوحدة في تسوية التعاملات التي يتم بين البنوك وفالبورصة، وتصدر السندات الحكومية خلال هذه الفترة باليورو، وبالذات التي سوف تستحق بعد جانفي 2002، كما يتم التحول جزئيا إلى اليورو واختياريا، لذلك يطلق على هذه المرحلة " مرحلة التعامل المزدوج "، حيث يمكن استخدام اليورو أو العملة الوطنية دون تمييز مع الأخذ بعين الاعتبار أن كل عملة وطنية في هذه الفترة ما هي إلا تسمية لاستخدام اليورو أو العملة الوطنية.

– المرحلة الثالثة (جانفي 2002 – جوان 2002):

ويتم في هذه المرحلة طرح الأوراق النقدية والقطع المعدنية لليورو للتداول في الحياة اليومية للدول الأعضاء بالإتحاد النقدي الأوروبي، وذلك على أن يتم سحب العملات الورقية والقطع المعدنية الوطنية للدول المشاركة في اليورو، وبذلك تقوم الدول الأعضاء بدفع الأجور باليورو، وتحديد الأسعار باليورو وتسديد الضرائب باليورو وبذلك يصبح اليورو هو العملة الوحيدة المعمول بها في التداول وذلك في 30 جوان 2002 كحد أقصي، وبذلك تكمل عملية التحول إلى اليورو .

وقد قام المهندس الألماني "روبيركالينا " بوضع تصميمات الأوراق النقدية لليورو، وتم الموافقة عليها بعد أن عرضت على وزراء مالية الدول الأعضاء وصدر اليورو في سبع قطع معدنية وهي: 1 سنت، 2 سنت، 5 سنت، 10سنت، 20 سنت، 50 سنت، 100 سنت، وثماني أوراق نقدية وهي: 1يورو، 2 يورو، 5 يورو، 10 يورو، 20 يورو، 50 يورو، 100 يورو، 500 يورو.

وقد تم تصميم العملة الورقية لليورو بحيث تحمل على الوجه الأول رسومات هندسية

ترجع إلى عصور مختلفة وخريطة لأوروبا الموحدة، وصورة لعلم أوروبا الموحدة الشهير الذي يضم 12 نجمة صفراء في صورة دائرة، أما الوجه الثاني للعملة فيحمل أعلام الدول الأعضاء مع وجود فراغ مخصص لوضع رمز وطني لكل من الدول الأعضاء، أما القطع المعدنية فلها وجهان، الأول يحمل رمزا أوروبيا عاما والثاني يحمل وجها محليا للدولة المشاركة.

ولقد ثبت مجلس الوزراء الأوروبيين للاقتصاد والمالية قيمة اليورو لكل عملة من عملات الدول الأعضاء في منطقة اليورو في 1998/12/31؛ كما يوضح الجدول رقم (3).

2 / النظام الأوروبي للبنوك المركزية والبنك المركزي الأوروبي:

لقد حددت معاهدة ماستريخت الإطار المؤسسي للإتحاد النقدي الأوروبي الذي سيشرف على الوحدة النقدية الأوروبية، وفي مقدمة هذه المؤسسات هيئة النقد الأوروبية بفرانكفورت في ألمانيا التي تعتبر تمهيد لإنشاء النظام الأوروبي للبنوك المركزية والبنك المركزي الأوروبي، ويضم النظام كل البنوك المركزية للدول الأوروبية المشاركة في الوحدة النقدية وكذلك البنك المركزي الأوروبي، وقد حددت أيضا اتفاقية ماستريخت مهام هذا النظام فيما يلي[27]:

*- رسم وتنفيذ السياسة النقدية للإتحاد الأوروبي.

*- الإشراف على الاحتياطات الرسمية من النقد الأجنبي، وتحديد كيفية إدارة هذه الاحتياطات وتوظيفها.

*- وضع الضوابط التي تحافظ على الاستقرار المالي في دول الإتحاد الأوروبي.

*- إصدار أوراق البنكنوت وسك الوحدات المعدنية لليورو.

*- العمل على تدعيم موازين مدفوعات الدول الأعضاء وسياساتها الاقتصادية بما يحقق أهدافها التنموية.

و هيئات إتخاذ القرار في البنك المركزي الأوروبي (أنظر الشكل) تتمثل في[28]:

2-1/ مجلس المحافظين:

يتكون هذا المجلس من أعضاء المجلس التنفيذي ومحافظي البنوك المركزية للدول المشتركة في اليورو، ويعتبر هو المسؤول عن إعداد السياسات النقدية ووضع أسس وأدوات تنفيذها.

2-2/ المجلس التنفيذي:

يتكون المجلس التنفيذي للبنك المركزي الأوروبي من ستة أعضاء، الرئيس ونائب الرئيس وأربعة أعضاء آخرين يتم إختيارهم بالإتفاق مشترك بين حكومات الأعضاء ،و بعد إستشارة البرلمان الأوروبي ومحافظ البنك المركزي شريطة أن يكونوا من جملة جنسيات الدول الأعضاء في منطقة اليورو وتتمثل المهمة الرئيسية للمجلس التنفيذي في:

***- تنفيذ السياسة النقدية وفقا لتوجيهات وقرارات مجلس المحافظين.**

***- مسؤول عن أعمال البنك المركزي.**

***- يعطي التعليمات الضرورية للبنوك المركزية الوطنية.**

***- تحضير إجتماعات مجلس المحافظين.**

2-3/ المجلس العام:

يتكون من الرئيس ونائب الرئيس ومحافظي البنوك المركزية الوطنية لدول الإتحاد (15 دولة عام 2003 و25 دولة في ماي 2004) ومهمته تقديم الإستشارات حول توجهات السياسة النقدية في المنطقة وهذا ما نصت عليه المادة 44، 45، 47 من قانون الإتحاد، كما يعمل على إدخال الدول التي لم تنضم إلى منطقة الأورو وإنجاز تقارير حول عمل البنك المركزي الأوروبي وتقديم الإستشارات بشأن ترتيبات أسعار الصرف التي تقترحها حكومات الدول الأعضاء.

2-4/ طريقة التصويت في المجلس المحافظين [29] :

طبقا لقانون SEBC (النظام الأوروبي للبنوك المركزية) لكل عضو في مجلس المحافضين يملك صوت واحد وفي حالة تساوي الأصوات يرجع صوت الرئيس؛ كما أن قرارت مجلس المحافظين تكون ملزمة داخل منطقة الأورو.

وفي 21 مارس 2003 إتفقت المجموعة الأوروبية على قرار تعديل قانون SEBC (النظام الأوروبي للبنوك المركزية) وخاصة المتعلقة بكيفية التصويت في المجلس المحافضين حيث أن الشكل الجديد للتصويت يتمثل في أن الأعضاء في المجلس التنفيذي لهم الحق في التصويت الدائم داخل مجلس المحافظين وإنتخاب المحافظ، بحيث لا يحق لهذا الأخير التصويت في إجتماعات مجلس المحافظين .

لقد بدأ البنك المركزي الأوروبي عمله فعليا في جانفي 1999 بعد أن اتفقت الدول

الأعضاء على نظام عمل هذا البنك في ماي 1998، ويقع مقر البنك في مدينة فرانكفورت الألمانية، حيث يوجد البنك المركزي الألماني "البوندسبانك" أشهر البنوك المركزية في الدول الأوروبية، ويعد البنك المركزي الأوروبي بمثابة السلطة النقدية الموحدة للإتحاد الأوروبي التي تحدد السياسة النقدية واجبة التطبيق في الدول الأعضاء، وتعمل على الحد من الازدواجية في السياسات النقدية المطبقة في هذه الدول، بحيث يؤدي هذا التنسيق بين السياسات النقدية إلى تحقيق استقرار أسعار صرف اليورو أمام العملات الأخرى في الأسواق النقدية(30).

ويواجه البنك المركزي العديد من التحديات حتى يكتب النجاح لسياسة النقدية للحفاظ على استقرار اليورو وتتمثل هذه التحديات في ضرورة القيام بعدد من المهام(31):

***- أن يتم تجنب حدوث أي صدمات اقتصادية في الدول الأعضاء في نادي اليورو، وذلك لأن تعرض أي دولة من الدول الأعضاء لصدمة اقتصادية يضر ببقية الدول الأعضاء، وتكون السياسة النقدية العامة للبنك المركزي الأوروبي عديمة الفاعلية في علاج صدمة هذه الدولة.**

***- أن تنجح السياسات المالية الوطنية للدول الأعضاء في اليورو في تقديم الدعم المطلق للسياسة النقدية الموحدة لنظام اليورو، للحفاظ على الاستقرار الاقتصادي، وذلك حتى تنجح في الحفاظ على استقرار الأسعار وتحقيق مصداقية السياسة النقدية لليورو.**

***- أن تنجح السياسة النقدية الموجودة لنظام اليورو في تحقيق أهداف النمو، وإيجاد فرص العمل في الأجل الطويل مع المحافظة على إستقرار الأسعار وتخفيض حدة البطالة في الدول الأعضاء.**

ولقد اعتبر مبدأ استقلالية المؤسسات النقدية الأوروبية عن المؤسسات السياسية والاقتصادية شرطا لاستقرار الأسعار، وهو ما يحتم تفادي إجراءات مفاجئة من قبيل تعيين أو إقالة مسؤولي هذه الهيئات، لهذا يحظر تنحية أي عضو من مجلس إدارة البنك المركزي الأوروبي من منصبه إلا تحت ظروف خاصة تتمثل بعدم قدرته على تلبية مستلزمات أداء وظيفته أو ارتكاب خطأ فادح، ولا يتم ذلك إلا من خلال قرار من المحكمة الأوروبية أما مأمورية أعضاء المجلس فهي 8 سنوات وبالنسبة للمحافظين فإن

فترة تعيينهم 5 سنوات وهي مدة طويلة تسمح باستقرار المؤسسات كذلك يحظر على أعضاء قبول أية توجيهات سياسية من أية جهة كانت، كما يحظر على البنوك المركزية السماح بالسحب على المكشوف وهو ما يمنحها استقلالية مالية[32].

ويبلغ رأس المال المكتب للبنك المركزي الأوروبي 50 مليار يورو، تساهم فيها الدول الأعضاء بنسب متفاوتة على نسبة سكان الدولة إلى إجمالي سكن الإتحاد الأوروبي، وكذلك حسب نسبة مساهمة الدولة في إجمالي الناتج المحلي للإتحاد ويتأثر نصيب كل دولة في رأسمال البنك المركزي الأوروبي بعدد الدول الأعضاء وبالاحتياطات التي يتم الاحتفاظ بها لدي البنك المركزي الأوروبي والتي يقوم هذا الأخير بإدارتها ويقوم بتوزيع الأرباح الناتجة عنها بعد الاحتفاظ بنسبة 20%، وتوزيع نسبة 80% على البنوك المركزية الأوروبية المشاركة حسب نسبة مساهمتها في رأس مال البنك[33].

والجدول الرقم (4) يوضح نسبة مساهمة الدول الأعضاء في رأس مال البنك وقيمتها باليورو.

3/ السياسة النقدية لنظام اليورو:

3-1/ أهدافها:

تهدف السياسة النقدية لنظام اليورو إلى المحافظة على استقرار الأسعار وتدعيم السياسة الاقتصادية العامة للإتحاد الأوروبي مع إعطاء الأولوية لاستقرار الأسعار باعتبارها أهم الشروط اللازمة لزيادة نمو الإنتاج وخلق مزيد من فرص العمل وتحقيق مستوي معيشي مرتفع ولقد قدم مجلس المحافظين تعريفا كميا لاستقرار الأسعار هو " تحقيق زيادة سنوية في الرقم القياسي المنسق لأسعار المستهلك بالنسبة لمنطقة اليورو يقل عن 2%" ولكي تحقق السياسة النقدية التي يتبعها البنك المركزي الأوروبي أهدافها فإن البنك يركز على عنصرين أساسيين هما[34]:

*- النقود :

حيث يستند إليها دورا بارز في هذا الصدد وذلك انطلاقا من أن التضخم ظاهرة نقدية على الأقل في المجال الطويل، ولذلك وضع مجلس المحافظين ضوابط لعملية التوسع النقدي تتحقق مع المحافظة على استقرار الأسعار وينسجم مع تحقيق معدل نمو مناسب للإنتاج.

***- بعض المؤشرات الإقتصادية والمالية:**

ومن أهمها سعر الفائدة طويلة الأجل، الأجور، أسعار استيراد السلع ... والتي يستعملها مجلس المحافظين في إجراء تقييم للمخاطرة التي يتعرض لها استقرار الأسعار والتغلب عليها سريعا.

3–2/ أدواتها:

لقد وضعت المؤسسة النقدية الأوروبية طبقا لنصوص معاهدة ماستريخت إطار عمل للسياسة النقدية التي يتبعها " النظام الأوروبي للبنوك المركزية "، وكان دور هذه المؤسسة استشاريا، حيث في حالة التوصل إلى توافق في الآراء فإنها تقدم توصيات يأخذ بها مجلس إدارة البنك المركزي الأوروبي، أما في حالة عدم التوصل لتوافق الآراء كان دورها يقتصر على تحديد القضايا المهمة وتوضيحها، وإعداد قائمة من الخيارات ليختار منها البنك المركزي الأوروبي، وقد نجحت مؤسسة النقد الأوروبية في تجسيد الإطار المقترح للسياسة النقدية الأوروبية بدرجة كبيرة من التفصيل، وخلقت مناخ من الشفافية بشأن الوحدة النقدية وقد تم وضع إطار السياسة النقدية الأوروبية بحيث تقوم على مجموعة من الأدوات هي:

أ– عمليات السوق المفتوحة:

حيث تمثل الأداة الرئيسية للعمليات النقدية في الإتحاد الأوروبي ويمكن إجراء عمليات السوق المفتوحة في شكل معاملات عكسية ومعاملات خالصة وإصدار شهادات ديون ومبادلات صرف أجنبي، وجمع ودائع لأجل الثابت ويستهلكها البنك المركزي الأوروبي غير أنه يتم تنفيذها عادة من خلال البنوك المركزية الوطنية وتوجد أربعة أنواع من عمليات السوق المفتوحة وهي[35]:

***- التمويل الأساسي (عمليات السوق المفتوحة الأسبوعية):**

وينفذ من خلال عطاءات نمطية لإعادة الشراء (سعر متغير/ثابت) وتلعب دورا محوريا في توجيه أسعار الفائدة وإدارة سيولة النظام المالي وإعطاء الاستشارات بشأن السياسة النقدية، وتقدم هذه العمليات التي توفر السيولة الجزء الأكبر من إعادة تمويل القطاع المالي وتقوم بدور الإدارة الرئيسية لإدارة السيولة .

***- تمويل طويل الأجل:**

وينفذ من خلال عطاءات نمطية لإعادة الشراء (سعر ثابت/متغير) ويوفر تمويلا طويل الأجل فأجل الاستحقاق قد يصل إلى ثلاثة أشهر ويوفر جزءا محدودا فقط من سيولة النظام الأوروبي للبنوك المركزية، ومن ثم فإن هذا النظام يعمل بشكل طبيعي كقابض الثمن في هذه العطاءات الشهرية لإعادة التمويل .

***- التعديل الطفيف:**

يستخدم من خلال عطاءات سريعة أو إجراءات ثنائية ويستخدم للتحكم في التقلبات داخل السوق إذا كان هناك تغير دائم في الطلب على العملة كما قد تستخدم لجعل أسعار الفائدة متساوية أو متقاربة.

***- عمليات هيكلية:**

وتعد من خلال عطاءات نمطية أو إجراءات ثنائية وهو ذو تعداد وأجل استحقاق متغيران ويستخدم لتوجيه الوضع الهيكلي للقطاع المصرفي .

ب– التسهيلات الدائمة [36]:

وهي التسهيلات التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار الذاتي لمنطقة اليورو، وتحقيق حالات نقص السيولة أو عدم الاستقرار في أسعار الفائدة، وتنقسم هذه التسهيلات إلي نوعين وهما: " تسهيل الائتمان " ويستطيع البنوك من خلاله الحصول على سيولة بصفة فورية، أما "تسهيل الإيداع " وتقوم البنوك من خلاله بإيداع فوائضها فيه بصورة فورية، وذلك لتصفية الأسواق في نهاية كل يوم من خلال تحديد نطاق ضيق لتذبذب أسعار الفائدة بينهم والتحكم في الحد الأدنى والأقصى للسيولة المطلوبة.

ج– الإحتياطات[37]:

تعتبر الاحتياطات من أهم أدوات السياسة النقدية في الإتحاد الأوروبي فهي تقوم بمهمتين أساسيتين: تستخدم كأسلوب للرقابة النقدية وأدارة أسواق النقد، فبالنسبة للأولي فهي تساعد على استقرار عرض الأموال ومدي قابليتها للاستجابة للتغيرات التي تطرأ على أسعار الفائدة، أما المهمة الثانية فهي تلك التي تتحكم في حجم طلب البنوك على

الاحتياطات والمحافظة على أسعار الفائدة في نطاقها الطبيعي، وبالنسبة لتحديد حجم الاحتياطات، فقد استقر الرأي على أن ذلك الحجم لا بد وأن يتناسب مع الدور

المخصص له، فإذا الاهتمام الأكبر يعطي لوظيفة الاحتياطي كأداة للرقابة النقدية فإن نسبة الاحتياطي لا بد وأن تكون مرتفعة، أما في حالة إدارته لأسواق النقد فإن نسبة منخفضة منه تكفي لتحقيق هذا الغرض .

د– نظام المدفوعات الأوروبي الموحد (TARGET)[38]:

وهو نظام المدفوعات الخاص بالبنوك المركزية الأوروبية والذي بدأ العمل به عام 1999 ويعلو هذا النظام عبر الحدود عنصرا أساسيا من عناصر السياسة النقدية الأوروبية، حيث يعمل على خلق وتطوير نظام آمن ومستقر للمدفوعات في أوروبا الموحدة ويهدف هذا النظام إلى سرعة تنفيذ السياسة النقدية للبنوك المركزية الأوروبية من خلال ربط أسواق النقد المحلية بصورة فورية بحيث يضمن استقرار سعر اليورو، وسعر الفائدة عليه، كما يهدف هذا النظام إلى إيجاد نظام كفء للمدفوعات بأوروبا من خلال سياسة مالية متكاملة وغير مركزية، حيث لا يمكن تحقيق وحدة نقدية وأوروبية بغير توافر نظام تسديد مصرفي على نطاق أوروبي متكامل، ويربط أنظمة المدفوعات في الدول الأعضاء من خلال شبكة واحدة، كما يقوم على محورين:

*- المحور الأول، هو النظام الوطني للتسوية الإجمالي، في كل دول الأعضاء.
*- والمحور الثاني، وهو الذي يربط بين الأنظمة الوطنية.

ويقوم التارجيت على أساس ربط أنظمة المدفوعات الوطنية في دول الإتحاد الخمسة عشر وتشارك كافة البنوك الموجودة في الدول الأوروبية الأعضاء في الإتحاد النقدي في هذا النظام، وأيضا المؤسسات غير البنكية التي تحتفظ بحساب لدى البنك المركزي، واستخدام نطاق التارجيت إجباريا في كل العمليات النقدية التي تتم داخل دول الإتحاد النقدي الأوروبي.

الخاتـمة:

يحتلُّ النظام النقدي الاوروبي الآن مكانة هامة على الساحة الاقتصادية العالمية من خلال استخدامه كعملة في التجارة والمبدلات الدولية والاستثمارات

والاحتياطات الدولية، ذلك انه يرتكز على سياسات اقتصادية ومالية صارمة في ظل قرارات البنك المركزي الاوروبي والذي يتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلالية

والشفافية للمحافظة على الاستقرار المالي والاقتصادي لمنطقة اليورو؛ واستمرارية هذا النظام تعتمد على المقومات الاقتصادية لدول الاتحاد وتبني مجموعة من السياسات الاقتصادية التي تهدف الى تخصيص الموارد وعدالة توزيعها واستغلالها بافضل الطرق، والعمل على توثيق الروابط التجارية والمالية مع العالم الخارجي كضمان لنجاح وترأس النظام النقدي الاوروبي نظام النقد الدولي؛ بالرغم من ذلك يبقى هذا النظام مرهونا بالظروف الاقتصادية المحيطة به وخاصة المتعلقة بالنفط العالمي.

قائمة الجداول

جدول رقم (1): الأوزان النسبية للعملات الداخلة في العملة الأوروبية

م	العملة	الوزن النسبي للعملة في الإيكو				
	السنوات	1979	1998	1991	1995	1998
1	المارك الألماني	33	30.36	3.36	33.3	31.7
2	الفرنك الفرنسي	19.8	19.32	19.32	20.49	20.49
3	الجنيه الإستيرليني	13.3	12.6	12.6	10.44	13
4	الحلدر الهولندي	10.5	9.49	9.49	10.44	9.9
5	الفرنك البلجيكي	9.6	8.09	7.78	8.57	7.5
6	فرنك لكسمبورج	–	–	0.31	0.34	0.34
7	الليرة الإيطالية	9.5	9.78	9.87	7.17	7.8
8	البيزيتا الإسبانية	–	5.15	5.15	4.24	4.1
9	الكرون الدنماركي	3.1	2.52	2.52	2.72	2.6
10	الجنيه الإيرلندي	1.2	1.12	1.11	1.04	1.1
11	الأسكودا البرتغالية	–	0.78	0.78	0.71	0.7
12	الدراحمة اليونانية	–	0.7	0.7	0.47	0.4

المصدر: عمر سليمان، «تحقيق الوحدة النقدية الأوروبية ومستقبل اليورو كعملة

دولية»، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، السنة 13، العدد 2،1، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، 1999، ص، 5.

الجدول رقم (2): تطور معايير التقارب الإقتصادي في دول الإتحاد الأوروبي حتى ماي 1998

البيان	معدل التضخم	عجز/فائض الموازنة العامة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي	الدين العام كنسبة من الناتج المحلى الإجمالي	معدل أسعار الفائدة طويلة الأجل
النسب المرجعية	%2.7	%3.0	%60	%7.7
ألمانيا	%1.4	%2.7	%61.3	%5.6
فرنسا	%1.2	%3	%55	%5.6
إيطاليا	%1.8	%2.7	%121.6	%6.7
المملكة المتحدة	%1.8	%1.9	%63.4	%7
إسبانيا	%1.5	%2.6	%68.8	%6.3
هولندا	%1.6	%1.4	%72.1	%5.8
بلجيكا	%1.4	%2.1	%122.2	%5.7
السويد	%1.9	%0.8	%76.6	%6.6
النمسا	%1.1	%2.6	%66.1	%6.6
الدانمارك	%1.9	%0.7	%65.1	%6.2
فنلندا	%1.3	%0.9	%58.5	%5.9
البرتغال	%1.8	%2.8	%62.0	%6.2
اليونان	%5.2	%4.0	%108.7	%9.5
إيرلندا	%1.3	%0.9	%66.3	%6.2
لوكسمبورج	%1.4	%1.7	%5.4	%5.6

المصدر: صفوت عبد السلام عوض الله، مرجع سابق، ص، 465.

جدول رقم (3): قيمة اليورو بالعملات الأوروبية في 1998/12/31

العملة	القيمة باليورو
الفرنك البلجيكي	40.3399
المارك الألماني	1.95583
الدراخمة اليونانية	340.75
البيزيتا الإسبانية	166.386
الفرنك الفرنسي	6.55957
الليرة الإيرلندية	0.787564
الليرة الإيطالية	1936.27
الفرنك اللوكسمبورغ	40.3399
الفلورنيز الهولندي	2.20371
الشيلينغ النمساوي	13.7603
الأسكودوس	200.482
المارك الفنلندي	5.94573

SOURCE: Banque Central Europeenne, 2006 , P26.

جدول (4): نسبة مساهمة دول الأعضاء في رأس مال البنك المركزي الأوروبي

الدولة	نسبة المساهمة (%)
ألمانيا	24.4096
فرنسا	16.8703
إيطاليا	14.9616
بريطانيا	14.7109
إسبانيا	8.8300

هولندا	4.2796
بلجيكا	2.8885
السويد	2.6580
النمسا	2.3663
اليونان	2.0585
البرتغال	1.925
الدانمارك	1.6573
فنلندا	1.3991
إيرلندا	0.8384
لكسمبورغ	0.1469

المصدر: مغاوري شلبي، " بنك البنوك الأوروبي ....المسؤول الأول "، 2001/12/27.

الشكل :

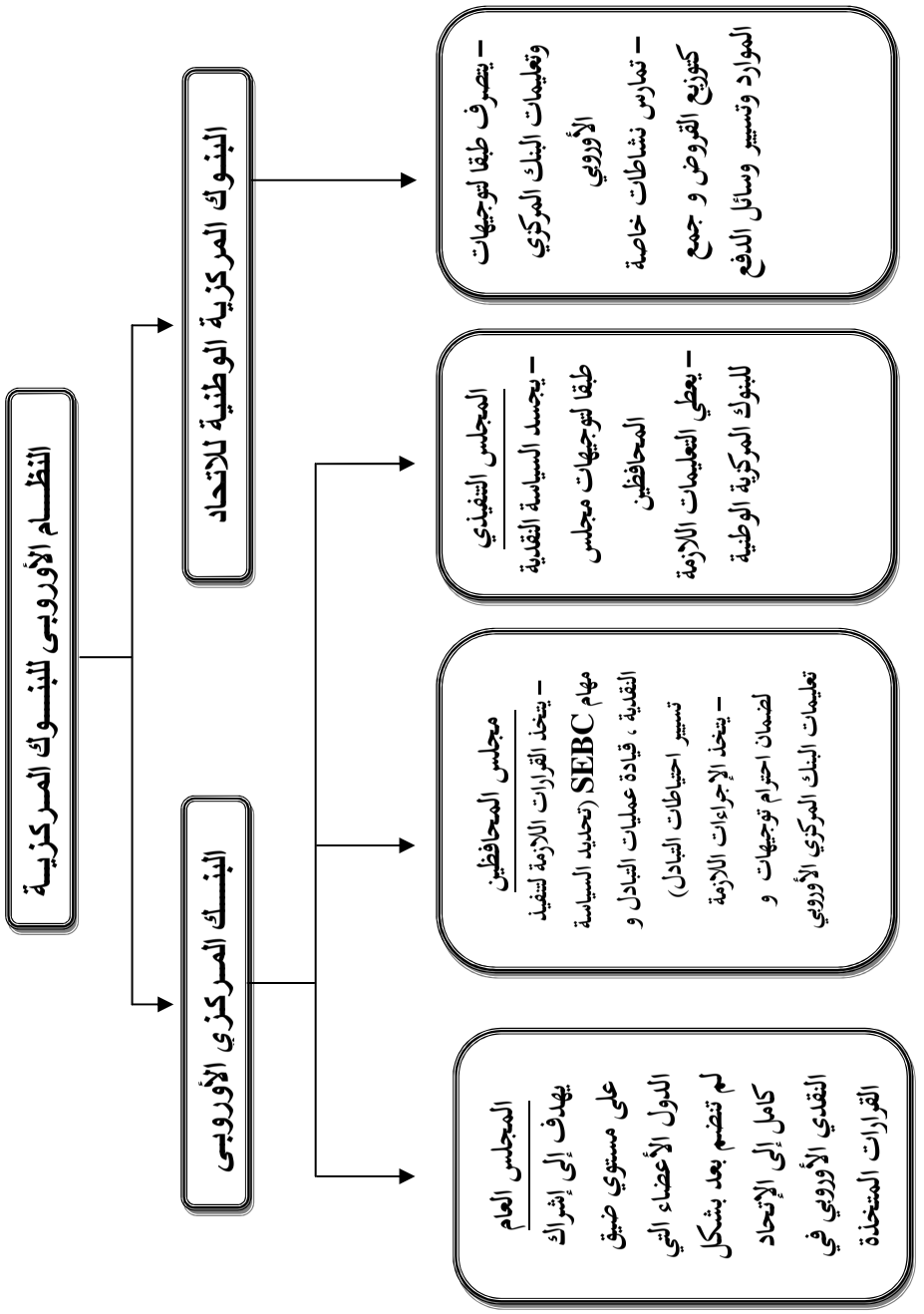

المصدر: سهام عاشور، وصاف عتيقة، مرجع سبق ذكره، ص، 136.

الهوامش :

1- محمد محمود عبد الرحمان خليل ، " تحرير أسعار الصرف في مصر و أثر نظام النقد الأوروبي على الجنيه المصري " ، رسالة ماجستير ،كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، القاهرة ، 2002 ، ص،ص،5، 6.

2- عزت ملوك قناوي ، " الآثار الاقتصادية المتوقعة لليورو في ظل تحديات الدولار مع إشارة خاصة للدول العربية " ، مجلة مصر المعاصرة . الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي و الإحصاء و التشريع ، العدد 425-426 ، السنة الثالثة و التسعون ، القاهرة ، جانفي /أفريل 2002 ، ص 29.

3- مجدي محمود شهاب ، الوحدة النقدية الأوروبية – الإشكاليات و الآثار المحتملة على المنطقة العربية . دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ، 1998 ،ص 68.

4- عزت ملوك قناوي ، مرجع سابق، ص 13.

5- جون ولياسون واخرون، التكامل النقدي العربي، مركز دراسات الوحدة العربية،ط1، بيروت، 1981، ص،ص ، 373 ، 374.

6- مجدي محمود شهاب ، مرجع سابق، ص، 69.

7 – إتفاقية سيمثونيان هو اجتماع بين محافظي البنوك المركزية لعشرة دول في معهد السيمثونيان بواشنطن و هي : و.م.أ ،كندا ، يابان ، ألمانيا ، فرنسا ، بريطانيا ، بلجيكا ، هولندا ، سويد ، إيطاليا.

8 – صفوت عبد السلام عوض الله ، " الوحدة النقدية الأوروبية و مدي تاثيرها على الاقتصاد المصري"، مجلة العلوم القانونية و الاقتصادية . العدد الثاني ، السنة الرابعة و الأربعون ،كلية الحقوق ، جامعة عين شمس ، جويلية 2002 ، ص 383.

9 – عزت ملوك قناوي ، مرجع سابق ، ص 16.

10 – claude gnos, l'euro monnaie pour l'an 2000 . edition management , mai 1999 , p 19.

11- مجدي محمود شهاب ، مرجع سابق ،ص،ص،70 ، 71 .

12 – عزت ملوك قناوي ، مرجع سابق ، ص،ص، 18 ، 19.

13 – نفس المرجع ،ص،19 .

14 – مجدي محمود شهاب ، مرجع سابق ،ص، 75.

15- صلاح الدين السيسي ، الإتحاد الأوروبي و العملة الأوروبية الموحدة " اليورو" – السوق العربية المشتركة الواقع و الطموح ، عالم الكتاب ، الطبعة 1، القاهرة 2003،ص ، 18

16- مغاوري شلبي ، اليورو و الآثار على اقتصاد البلدان العربية و العالم . مكتبة زهراء الشرق ، الطبعة1 ، القاهرة ، 2000 ، ص،ص، 11،12.

17 – سهام عاشور ، وصاف عتيقة ، " نظام النقد الأوروبي : الملامح الأساسية و الإشكاليات الاقتصادية"، الملتقي الدولي الأول حول : اليورو و اقتصاديات الدول العربية – فرص و تحديات –كلية العلوم الاقتصادية و التسيير ، جامعة عمار ثليجي الأغواط ، 18–20 أفريل ، 2005 ، ص، 133.

18 –نفس المرجع، ص، 132.

19– مغاوري شلبي علي ، مرجع سابق ، ص،ص، 15 ، 16.

20 – صفوت عبد السلام عوض الله ، مرجع سابق ، ص ص ، 398–400 .

21 – محمد محمود عبد الرحمان خليل ، مرجع سابق، ص،ص،26،27.

22 – نفس المرجع ص 28

23 – صفوت عبد السلام عوض الله ، مرجع سابق ، ص،ص،425،426.

24 – .14/12/2004 ، " اليورو من الفكر إلى جيوب الأوروبيين " مغاوري شلبي , on line www. islam

25 – صفوت عبد السلام عوض الله ، مرجع سابق ، ص 405.

26 – 27/12/2001 ، " بنك البنزك الأوروبي ....المسؤول الأول " مغاوري شلبي , on line www. islam

27 – المرجع الاخير.

28 – banque centrale europeene , la politique monetaire de BCE, 2004, p 11.

29–Ibid,p,12

30 – opcit ، بنك البنوك الأوروبية .....المسؤول الأول ، www,islam on line

31 – سهام عاشور ، عتيقة وصاف ، مرجع سابق ، ص 145.

32 – مفتاح صالح ،" الإتحاد الأوروبي و تأثيره الاقتصادي " ، ملتقي الدولي الأول حول : اليورو و اقتصاديات الدول العربية – فرص و تحديات – مرجع سابق ، ص 114.

33 – BCE. politique monetaire , Opcit , p 12.

34– مغاوري شلبي ، مرجع سبق ، ص ، 41.

35 – تشارلز أينوح ، بول هيلبرز ، " العمليات النقدية في الإتحاد الاقتصادي و النقدي الأوروبي "، مجلة التمويل و التنمية ، المجلد 35 ، العدد 2 ، صندوق النقد الدولي ، يونيو 1998 ، ص ص ، 35–37.

36 – نفس المرجع ، ص ، 37.

37 – صفوت عبد السلام عوض الله ، مرجع سابق ، ص 419.

38 – نفس المرجع ، ص،ص، 419 ، 420.

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) :213 – 227
www.univ-ghardaia.dz/index.php/dz/component/content/article?id=130

حماية المستهلك في عقود التجارة الإلكترونية

أ/ شول بن شهر قسم العلوم القانونية والإدارية المركز الجامعي- غرداية

الملخص:

أثار التعاقد عبر شبكة الإنترنيت العديد من الإشكالات القانونية وبخاصة ما تعلق منها بحماية المستهلك وهذا على إثر اختلالات تنظيمية في العلاقة التعاقدية من حيث اختلال التوازن بين المستهلك وبين الطرف المتعاقد الآخر باعتبار الأخير أقوى مركزا ثم من ناحية ثانية لكثرة استخدام وسائل الغش والخداع والتدليس في مثل هذه المعاملات.

وبقدر تطور هذه التجارة ينبغي أن يتلازم معه تطور النظام القانوني الضابط لهذه المعاملات، ولعل توفير الثقة للمتعاملين بهذه الوسيلة هو أحد سبل تطويرها ونمائها. مما يستدعي توفير نظام قانوني حمائي للطرف الأضعف في هذه العلاقة ألا وهو المستهلك

المقدمة

توفر التجارة الإلكترونية فرصا فريدة للتبادلات التجارية العابرة للحدود، فهي تعد بمثابة أداة جديدة أحدثت تغييرا نوعيا على المنظومة الاقتصادية التقليدية على مستوى عالمي وإقليمي ومحلي، فهي تسمح للسلع والخدمات بأن تتوزع على سوق يتجاهل الحدود السياسية والجغرافية، وبقدر ما هي توفر فرصا كبيرة للشركات والمؤسسات، فإنها كذلك قوّت عاملي الإغراء والجذب للمستهلك وخاصة مع نماء معرفته التقنية باستخدام شبكة الإنترنيت وفتح الطريق أمامه إلى عالم التجارة الإلكترونية.

غير أن التعاقد عبر الشبكات الإلكترونية يثير العديد من الموضوعات المتعلقة بحماية المستهلك، فالتعاقد الإلكتروني مجال تتعدد فيه وسائل الغش والخداع، وإذ كان

أساس حماية المستهلك في العقود كافة والعقد الإلكتروني بصفة خاصة يكمن في صفة حالة الضعف المسيطرة عليه واختلال التوازن بينه وبين الطرف المحترف الذي يقدم له السلعة أو الخدمة وهو الطرف الأقوى اقتصاديا والذي يفرض على المستهلك شروطه، فإنه من المشكوك فيه أن تصمد النظريات التقليدية لحماية المستهلك.

مما أثار التساؤل عن كيفية حماية المستهلك وعن نطاق هذه الحماية وهل تتلاءم القواعد التقليدية مع التكون الإلكتروني للعقد؟

أ/ مفهوم المستهلك الإلكتروني:

ونتعرف أولا على:

01– تعريف المستهلك الإلكتروني:

نقصد بمصطلح المستهلك الإلكتروني في مجال التعاملات أو التجارة الإلكترونية هو نفسه المستهلك في مجال العلاقات التعاقدية التقليدية، غير أن الفارق هو آلية التعاقد والتواصل بين الطرفين، حيث يتعامل المستهلك الإلكتروني في إطار تعاملاته التجارية بوسيلة إلكترونية عن طريقة شبكة الاتصال العالمية (الإنترنيت)[1]، وهذا يعني أن للمستهلك الإلكتروني كافة الحقوق المقررة للمستهلك التقليدي.

وقد اختلفت التعريفات بين موسع ومضيق لمصطلح المستهلك ونأخذ كمثال لهذا الإختلاف تعاريف المشرع والقضاء والفقه الفرنسي، فقد عرف توجيه المجلس الأوروبي رقم 93/13 بتاريخ 1993/04/05 في المادة الثانية بشأن الشروط التعسفية في العقود المبرمة مع المستهلك عرف الإستهلاك بانه تلك العقود التي تبرم بين التاجر والمستهلك والتي يبرمها هذا الأخير بصفة عامة لأغراضه الشخصية وليس لأغراضه التجارية أو المهنية[2]، أما التوجيه الأوروبي رقم 97/07 فقد عرف المستهلك بأنه كل شخص طبيعي يبرم عقدا من تلك العقود التي تخضع لهذا التوجيه لأغراض لا تدخل في مجال نشاطه المهني، أما الفقه فقد عرف جانب منه المستهلك بأنه: الشخص الذي يبرم العقود المختلفة والمتنوعة من شراء وإيجار وقرض وانتفاع وغيرها من أجل توفير كل ما يحتاجه من سلع وخدمات لإشباع حاجاته الشخصية أو العائلية دون أن يقصد من ذلك إعادة

تسويقها ودون أن تتوفر له الخبرة الفنية لمعالجة هذه الأشياء وإصلاحها، ومن التعريف الأخير يمكن أن نحصر شروطا ثلاث لإكتساب صفة المستهلك[3]:

أ/ أن يكون من الأشخاص الذين يحصدون أو يستعملون السلع والخدمات.

ب/ أن يكون محل الإستهلاك هو السلع أو الخدمات.

ج/ أن يكون الغرض من الحصول على السلعة أو الخدمة غرض شخصي وليس تجاري، يعني ذلك أن مفهوم المستهلك هو ذلك الشخص الذي يستغل السلع أو الخدمة لأغراضه الشخصية دون توفير نية تحقيق ربح في إطار معاملات استهلاكية.

فالمستهلك الالكتروني هو نفسه المستهلك في عملية التعاقد التقليدي مع إضافة خصوصية الوسيلة المستخدمة في التعامل ألا وهي شبكة الاتصال أي التعاقد عن بعد.

كما تتحدد ملامح مفهوم وتعريف المستهلك وفق ما يلي[4]:

1– الإستخدام الشخصي للسلع والخدمات : لما يحصل عليه المتعاقد من السلع و الخدمات بغرض الاستخدام الشخصي أي ما يمكن ان يعتمد عليه في حاجته الذاتية هو أو ذويه، وبذلك يخرج من هذا التعريف من يحصل على هذه السلع والخدمات بغرض إعادة تسويقها أو إستهداف الربح من إعادة البيع أو دمجها مع غيرها أي إمتداد الحلقة التعاقدية، فالمستهلك إذا هو من تنتهي عنده مسار السلعة او الخدمة الربحية.

2– عدم قصر المصطلح على الشخص الطبيعي بل يمتد ليشمل الأشخاص المعنوية كالشركات والمؤسسات عند لزوم هذه السلعة أو الخدمة المطلوبة للعاملين لديها أو منتجاتها او أداء مهامها.

3– تنوّع السلعة أو الخدمة : احتياجات المستهلك غير مقصورة على مجال دون غيره أو سلعة دون أخرى فقد تتوزع بين سلعة أو اخرى وقد تتنوع بين مأكل، مشرب، ملبس، نقل، صيانة، تامين، علاج، استشارت [5].

4– متى يكون المهني أو المحترف مستهلك : الأصل أن الشخص الذي يحصل على سلعة اوخدمة متعلقة بمهنته بمقابل لا يعتبر مستهلكا والعبرة في عدم استفادته من الحماية المقررة للمستهلك هي توفر الخبرة الكافية لحماية نفسه من أي غش أو خداع إلا

ان هذا الحكم وإن كان قاعدة فإن لها استثناءت فعندما يتعاقد هذا المهني او المحترف للحصول على سلعة لا تدخل في نطاق مهنته التي يحترفها يعد في هذه الحالة مستهلكا.

02– دواعي توفير الحماية للمستهلك الإلكتروني:

أصبح المستهلك في ظل الإقتصاد الرقمي عرضة للتلاعب بمصالحه وعرضة للغش والخداع بواسطة التضليل والايهام بمزايا غير مطابقة للحقيقة وبرغم المخاطر التي تتهدد مركزه الضعيف في العلاقات التعاقدية الالكترونية إلا ان المشرع العربي لم يهتم بدرجة كافية بتأمين حماية له مقارنة بالمشرع الأجنبي[6]، مع النظر لطبيعة المعاملة الالكترونية التي توسع من إمكانية التعسف من قبل المهني أو المحترف لعدم التوازن العقدي بين الطرفين.

وبفعل التطور الحاصل في وسائل الإتصال وانتشار المعاملات الإلكترونية أصبح المستهلكون غير مقيّدين بحواجز مكانية أو زمانية وبحكم أن طرفي العلاقة التعاقدية التجارية أحدهما في مركز قوة ألا وهو المهني أو المحترف الذي يقدم السلعة أو الخدمة كما أنه يفرض شروطه على المستهلك الذي لا تتواجد السلعة بين يديه إنما يشاهدها عن طريق وسائل دعاية (شبكة الإنترنيت)، وبالضرورة أحيانا قد يكون المهني أو المحترف أجنبيا أو يقيم أو يتعامل مع المستهلك من بلد أجنبي، فإننا نجد أن المستهلك هو الطرف الضعيف في التعاقد الذي يسيطر عليه حالة من الضعف مما تضفي حالة اختلال في التوازن بين طرفي العلاقات التعاقدية ومن المفارقات أنه لا تزال في بعض التشريعات تعتمد القواعد القانونية التي تحكم النشاط الإستهلاكي هي النظريات التنقليدية للإلتزامات، ولن تتصدى هذه النظريات لحماية المستهلك الإلكتروني[7]، بينما استهدفت بعض التشريعات الوطنية بيان النظام القانوني لحماية المستهلك بما يمكن أن يخفف من ذلك الإختلال بين مصلحة المنتج أو المهني وبين مصلحة المستهلك[8].

03– نطاق الحماية :

تشمل حماية المستهلك الإلكتروني في الفقه عدة مراحل فتبدأ بمرحلة التفاوض، مرحلة إبرام العقد، مرحلة تنفيذ العقد، مرحلة خدمة ما بعد البيع، وتتضافر جهود المشرع لحماية المستهلك الإلكتروني بتوزع قواعد هذه الحماية على أكثر من قانون(القانون

الجنائي، التجاري، المدني،قانون الاستهلاك...).

فالقانون الجنائي:

يسعى إلى حماية المستهلك عن طريق قمع الغش، قمع الاحتكار، محاربة التهريب، كف الإعتداء على البيانات الشخصية، التنصت، المعاملات المالية، حماية التوقيع الالكتروني: وسائل الدفع الالكترونية وغير ذلك.

أما القانون المدني:

فيسعى الى حمايته عن طريق توفير كافة الضمانات القانونية لحمايته من السلع غير المطابقة للمواصفات وتبصير المستهلك بكافة جزئيات التعاقد لمنعه دون الوقوع في الخطأ، كتبصيره بسعر السلعة، طريقة الوفاء، طريقة التسليم الصيانة وخدمات مابعد البيع، الجهة المحكّمة [9].

وعموما فإن مختلف التشريعات الوطنية وبحكم حداثة التعامل بهذه الآلية لم تفرد قواعد حمائية مستقلة خاصة بمركز المستهلك الالكتروني نجد أننا نستطيع أن نستطلع قواعد قانونية في التشريعات المقارنة واجتهادات المشرعين بخصوص هذا الوافد.

ب/ قواعد حماية المستهلك في التشريعات المقارنة [10]:

ما تجدر الإشارة إليه أن العديد من التشريعات الوطنية اهتمت بحماية مركز المستهلك وللأسف ليس الحال كذلك بالنسبة لأكثر الدول العربية، فربما كان ذلك بسبب عدم نماء أساليب التجارة الإلكترونية في الأوطان العربية، غير أن المستهلك في الدول العربية غير منعزل عن التعاملات الإلكترونية في إطار تعاملاته الإستهلاكية وهو ما يضطر المشرع العربي ويدعوه جديا إلى المبادرة إلى فرض حماية له وتقنينها على غرار المشرع الغربي، والمشرع التونسي وقانون إمارة دبي الذي يمكن أن نرى أو أن نتعرض له بشيء من الشرح حيث بادرت هذه الدول بتضمين تشريعاتها الخاصة بمعاملات التجارية الإلكترونية نصوص خاصة بحماية المستهلك.

01– قانون التجارة الإلكترونية لدوقية لوكسمبورغ وإيطاليا:

تضمن هذا القانون بعض الجوانب المتصلة بالحماية المسبقة منها إعلام المستهلك بالمعلومات الخاصة بالمورّد وبمواصفات السلع والمنتجات والخدمات والعملة التي يتم بها السداد ومدة العرض وحق المستهلك في العدول عن التعاقد أما قانون التجارة الإلكترونية بإيطاليا فألزم الموردين إعلام المستهلكين بالمواصفات التفصيلية للبضاعة أو الخدمة بما فيها الضرائب الإلكترونية قبل إبرام العقد.

02– قانون الاستهلاك الفرنسي:

تضمن قانون الاستهلاك الفرنسي رقم 949 /93 الصادر بتاريخ 26 يوليو 1993 نصوصا تتعلق بإعلام المستهلك وحمايته وتنظيم جمعيات المستهلكين التي تنشط في مجال حماية المستهلك بفاعلية تكاد تكون محققة لهدف وأغراض النصوص القانونية إلا أن المستهلك في مجال التجارة التقليدية يتمتع بحماية أكبر من المستهلك الإلكتروني من الناحية التشريعية.

03– القانون التونسي للمعاملات الإلكترونية:

فصل المشرع التونسي في القانون الصادر سنة 2000 بشأن معاملات التجارة الإلكترونية الذي يعتبره البعض قانونا متميزا بما حواه مجموعة من القواعد الضابطة لهذه المعاملات ففيما يتعلق بحماية المستهلك فقد خصص المشرع التونسي الباب الخامس من ذات القانون لحماية المستهلك وتكفلت المادة 25 منه بإالزام البائع أن يبين بوضوح للمستهلك في العقد الإلكتروني البيانات التالية[11]:

- **هوية وعنوان وهاتف مقدم الخدمة.**
- **وصفا كاملا لمختلف مراحل إنجاز المعاملة.**
- **طبيعة وخصائص وسعر المنتج أو الخدمة.**
- **كيفية تسليم السلعة ومبلغ التأمين المستحق منه في الحال**
- **الفترة التي تكون خلالها السلعة أو الخدمة معروض بالأسعار المحددة.**
- **شروط الضمانات المقدمة وعقد البيع الإلكتروني وخدمة ما بعد البيع.**
- **طرق وإجراءات الدفع، وعند الاقتضاء وشروط القروض المقترحة.**
- **طرق وآجال التسليم وتنفيذ ونتائج عدم إنجاز الإلتزامات.**

– إمكانية العدول عن الشراء وأجله.

– كيفية إقرار الطلبية أي إرسال الموافقة على صيغة البيع.

– استعمال تقنيات الإتصال

– شروط فسخ العقد

– المدة الدنيا للعقد فيما يتعلق بالعقود الخاصة بتزويد المستهلك بسلعة أو خدمة خلال مدة طويلة أو بصفة دورية.

04– حماية المستهلك في قانون إمارة دبي

كافئ مشرع إمارة دبي حماية المستهلك في التجارة التقليدية والمستهلك الإلكترونية، كما انه ركز على الحد مما يلي:

–محاولات الإحتيال والنصب على المستهلك كحالات تزوير المراسلات الإلكترونية

–عاقب على جرائم تزوير شهادات التصديق الإلكترونية.

–عاقب على نشر هذه الشهادات والبيانات الإلكترونية بقصد الإحتيال على الآخرين

–عاقب كل من يقدم بيانات شخصية زائفة ويترتب عليها الإضرار بالغير في نطاق التجارة الإلكترونية.

–نظم حقوق أطراف العقد من حيث تحديد مكان وزمان انعقاد العقد.

–نظم وسيلة تحقق المستهلك من صحة توقيع المنتج أو البائع المحترف أو التاجر عن طريق التوقيع الإلكترونية المحمي قانونا ضمن المواد 20 و21 وما بعدهما.

–التأكيد على وجود طرف ثالث (وسيط) بين المستهلك والطرف الآخر في العلاقة الإلكترونية ووظيفته التصديق على صحة بيانات المعاملة الإلكترونية [12].

ونضمت المادة 25 من القانون ذاته عمل مزود خدمات التصديق[13].

ويعدّ البعض[14]أن أهم الأحكام التي إحتواها هذا القانون ما تضمنته المادة 21 والتي نصت على عقاب كل من أفشى سرا اطلع عليه بحكم عمله بالحبس والغرامة أو أحدهم

سواء كان ذلك عن قصد أو حتى إن حدث نتيجة إهمال أو عدم إحتياط وذلك تأكيدا لحماية الخصوصية والبيانات الشخصية والحيلولة دون كشف الأسرار، ومن باب الإحتياط عاقبت المادة 32 كل من كانت وسيلته (لإرتكاب الجريمة وسيلة إلكترونية) كل من تصنف جريمته أنها جريمة إلكترونية كحالة تقليد السلعة أو الغش أو التلاعب في خواصها بوسيلة إلكترونية وفي حال أن كانت هذه السلعة أو الخدمة قد تم التعاقد عليها بوسيلة إلكترونية فإن الحماية الجنائية مشمولة بالنص السابق ودائما لمصلحة المستهلك.

05– حماية المستهلك في قانون التجارة الإلكترونية المصري :

خصص المشرع المصري الفصل السابع من قانون التجارة الإلكترونية لقواعد حماية المستهلك وتمثلت هذه الحماية في ضمانات حقيقة من شأنها أن تقي المستهلك من مخاطر العملية التعاقدية الإلكترونية وأهم هذه النقاط تمثلت في[15]:

–ذكر البيانات الهامة عند الإعلان عن السلعة أو الخدمة عبر الوسائطة الإلكترونية حماية للمستهلك من الجهل والغرر والتضليل عند إبرام العقد الإلكتروني.

–حضر نشر أو التعامل بالبيانات الشخصية أو المصرفية للمستهلك من أي جهة كانت إلا بموافقة صاحبها موافقة كتابية.

–أقوى عنصر في هذه الحماية التي قررها المشرع المصري هي تلك التي صنف فيها العقود النمطية إلكترونيا من عقود الإذعان وهو ما يعني تفسيرها لصالح الطرف المذعن (أي المستهلك) وجواز إبطال ما يرد فيها من شروط تعسفية وإعتبار أي شرط يخل بالتوازن المالي للعقد من قبيل الشروط التعسفية التي يجوز بموجب هذا القانون المطالبة بإبطالها.

–أعطى الحق للمستهلك في فسخ العقد بإرادته المنفرد خلال 15 يوم من تسلمه المنتج أو الخدمة دون التسبيب للفسخ.

ج/ بعض صور الحماية الجنائية للمستهلك:

نتكلم عن بعض تلك الاوجه التي تدخلت البعض من التشريعات لضبطها وتقرير صورحمائية لها و بالاخص الحماية الجنائية على سبيل المثال:

01– الحماية الجنائية لبيانات المستهلك الشخصية :

أثار تعاقد المستهلك الإلكتروني العديد من المشاكل بشأن حمايته القانونية وأهم هذه المشاكل التي أثارها مشكل الإطلاع على بياناته الإسمية والشخصية المقدمة أثناء أو قبل إبرام العقد أو التي يتوصل إليها عن طريق الإنترنيت أثناء الكشف عن رغباته وقد أثار تحديد مفهوم البيانات الشخصية خلافا في الفقه القانوني حيث يرى البعض أن هذه البيانات هي تلك المتعلقة بحياة الفرد الخاصة (حالته الصحية، المالية، المهنية، الوظيفية، العائلية) بينما رأى البعض أنها متفرعة إلى صور منها بيانات متعلقة بحرمة الحياة الخاصة للفرد، ومنها بيانات عند استخدامها يمكن أن ترسم صورة لإتجاهات وميولات الإنسان، وصورة متعلقة باتجاهاته السياسية ومعتقداته الدينية وتعاملاته المالية والبنكية وجنسبته وهواياته، وقد اتجه المشرع الأوروبي إلى تأكيد حماية أكبر في هذا النطاق فقد أكد التوجيه الأوروبي رقم 46/95 الصادر في 1995/10/24 بشأن حماية الأشخاص الطبيعيين عند معالجته البيانات الشخصية وحرية تداول هذه البيانات على ضرورة حماية الحقوق الأساسية وبخاصة الحق في حرمة الحياة الخاصة (المادة 01/ الفقرة 01) وأكد على حق المواطن في الإطلاع على البيانات المتعلقة به (المادة 12)، وحقه في الإعتراض (المادة 14) وحقه في سريتها وتأمينها (المادة 16، المادة 17) [16].

02– الحماية الجنائية ضد الغش التجاري والصناعي :

يعرف الغش التجاري والصناعي بأنه" كل فعل من شأنه أن يغير من طبيعة أو خواص المواد أو فائدتها التي دخل عليها عمل الفاعل، ولا تهم الوسيلة التي لجأ إليها الفاعل في سبيل تحقيق غايته، فقد يتم الغش بإحلال مواد أقل قيمة مكان أخرى أعلى منها في ما يراد، وإدخال الغش عليه، أو بإنقاص بعض المواد أو إضافة مواد أخرى عليه تزيد من كميته وتقلل من مفعوله، وغير ذلك للحصول على أرباح طائلة وغير مشروعة "[17].

وقد يقع الغش بفعل الإنسان أو قد يكون لأسباب لادخل لإرادة الإنسان فيها كفساد سلعة أو فوات آجال إستهلاك ومنه نقول أن للغش ركنان مادي ومعنوي[18] أما المادي فيتحقق بأحد الأفعال الآتية :

– الغش أو الشروع فيه أو فساد المادة.

– بيع أو عرض المواد المغشوشة أو الفاسدة.

– التحريض على استخدام هذه المواد في الغش.

أما الركن المعنوي فيتحقق في هذه الجريمة بانصراف إرادة الفاعل إلى تحقيق الواقعة الجنائية مع العلم بتوافر أركانها في الواقع، أي توفر نية الغش ويتعين توفرها وقت وقوع الفعل بأن جريمة الغش من الجرائم العمدية الوقتية ويلحق بهذه الجريمة حالات الغش والتقليد في مراحل الإنتاج الصناعي وتقليد العلامات التجارية المضللة للمستهلك (القانون 1993/57. دولة الإمارات) حتى تصل إلى البيانات التجارية وكذا عند تعبئة وتجهيز المنتج الصناعي.

03– جريمة الإحتيال في عقود التجارة الإلكترونية :

يكاد يكون الإحتيال السمة الغالبة على معاملات التجارة الإلكترونية ويقع في وسيلة الربط بين المستهلك وبين السلعة أو الخدمة وهذه الوسيلة هي الدعاية فالمنتج عادة ما يعتمد أساليب ترويج لتسويق منتجاته وتوزيعها بدعاية غير مطابقة لمواصفات السلعة أو الخدمة الحقيقية وعادة ما تحتوي على مغالطات تضلل المستهلك وتدعوه كمحفز للتعاقد بهدف تحقيق أقصى قدر من الربح.

فالمستهلك في ظل تطور وسائل الإتصال ونماء تعاملات التجارة الإلكترونية يبقى دائما عرضة للتلاعب بمصالحه وتزيد محاولة غشه وخداعه، فالمهني في سبيل تحصيله على الربح السريع ينزع إلى تسويق منتجاته بأساليب غير مشروعة ليضلل المستهلك بها ويخدعه بإيهامه بوجود مزايا لا تتوفر عليها السلعة أو عدم توفير متطلبات الأمن والسلامة في المنتج كما يستدعي توفير حماية للمستهلك في هذه البيئة الإلكترونية[19] وقد تضمن قانون الإستهلاك الفرنسي الصادر عام 1993 نصوصا تحارب الغش والخداع في طائفتين من الأفعال.

الطائفة الأولى: نضمتها المواد 4/121 وما بعدها وعاقبت كل من يقوم بالدعاية الكاذبة أو التي من شأنها الإيقاع في الغلط..

الطائفة الثانية: نضمتها المواد 1/213 وما بعدها وعاقبت على الغش والتدليس.

وفي كل النصوص والطائفتين تتبع النصوص التجريمية بالحبس والغرامة أو إحدى العقوبتين مع إمكانية إضافة عقوبات تكميلية[20]، ولتدعيم هذه الحماية اكدت مختلف التشريعات على تاكيد آخر للمستهلك من شانه ان يكفل حماية له.

04– الحق في الإعلام:

يعني الحق في الإعلام ان يلتزم المتعاقد بأن يمد الطرف الاخر بكل معلومة أن تساعده في اتخاذ القرار بخصوص العقد وهذا الحق يدرج كشرط ضمن العقود التجارة الالكترونية ويعني إعلام المستهلك بالمنتاجات المعروضة وبقوانين المعلومات والحريات كما يمكن أن يشمل إعلام العميل بالاعباء الضريبية والجمارك وتحرص بعض التشريعات في إطار تقرير وتفعيل الجانب الوقائي لحماية المستهلك على إعلام المتعاقد بقانون حماية المستهلك على كافة القواعد القانونية المقررة لحمايته في حالة الإقتدام على التعاقد حتى يكون المستهلك على بصيرة من أمره قبل وأثناء تعاقده وهذا الحق لم تشمله قواعد القانون المدني فقط بل شملبته قواعد القانون الجنائي كالالتزام بعدم الغش وترتب المسؤولية الجنائية على عدم مراعاة هذا الالتزام [21].

فبالإضافة إلى حق المستهلبك في الإعلام الرئيسي المتعلق بالمنتجات المعروضة وثمنها نجد في عقود التجارة الالكترونية شروطا أخرى منها الإعلام بقوانين المعلوماتية والحريات وهو حق مكفول للمستهلك في فرنسا القانون 17 /78 الصادر في 06 يانير 1978 الخاص بالمعلوماتية والسجلات والحريات أن يكون المستهلك بموجبه الحق في الإطلاع على بياناته الخاصة كما حضر هذا القانون الاحتفاظ بالبيانات الخاصة ببطاقته المصرفية خارج مدة التعامل مع الطلب أن بيانات التعريف بالمستهلك لا يجوز نقلها من متجر إلى آخر غير الذي تعامل معها إلا بناءا على طلبه [22].

وقد تصدى لهذه المسؤولية التوجيه الأروبي 97/66 الصادر في 15 ديسمبر 1997 الخاص بمعاملة البيانات ذات الطابع الشخصي وحماية الحياة الخاصة في قطاع الاتصالات ويعد الإخلال بالالتزام بالاعلام إخلالا بالتزام تعاقدي في القانون الفرنسي قد يؤدي إلى فسخ العقد وتترتب عنه مسؤولية تعاقدية كما يمكن للمستهلك الذي أصابه

الضرر حق المطالبة بتعويض متى كان لهذا التعويض مقتضى[23].

كما يمكن أن تقوم مسؤولية جنائية اتجاه المتعاقد عندما يثبت استخدامه وسائل الخدع والحيل تدفع المستهلك إلى التعاقد حسب قواعد قانون التجارة والمبادلات الالكترونية التونسي الصادر في عام 2000 [24].

05– الصور الأخرى للحماية الجنائية للمستهلك الإلكتروني :

كما يمكن أن نخص أنواعا أخرى شملتها قواعد التشريعات المقارنة التي يمكنها أن توفر حماية فاهلة للمستهلك الإلكتروني ومنها [25]:

– تحريم الدخول غير المشروع للمواقع الإلكترونية (التجارب الخاصة) للحصول على بيانات المستهلك.

– خطر التعامل في البيانات الشخصية أو الإسمية للمستهلك دون إذن.

– حماية وسائل الدفع الإلكترونية من التعدي عليها.

– تجريم إنتهاك سرية وخصوصية بيانات المستهلك.

– تجريم التعدي على التوقيع الإلكتروني أو البيانات المشفرة للمستهلك.

– تجريم التعدي على بيانات بطاقات الإئتمان الخاصة بالمستهلك.

– تجريم تزوير المحررات الإلكترونية التي يكون المستهلك طرفا فيها.

الخاتمة

رأينا أن تحديد نطاق حماية المستهلك وتشريع قوانين ونصوص ضابطة لهذه الحماية يتوقف على تحديد مفهوم أو معنى الإستهلاك أولا، ذلك أن الإستهلاك هو ثقافة ونشاط اجتماعي [26]، كما أنه ممارسة غير مقتصرة على فئة دون أخرى أو طائفة دون غيرها إنما هو في عداد الثقافة العامة.

غير أنه على المشرع العربي أن يولي عناية كافية لحماية مراكز المستهلكين على الأقل في إطار انعكاس ثورة المعلومات على العديد من المراكز القانونية ووجوب تغيير أو تعديل قواعد الحماية التقليدية على غرار المشرع الأجنبي

يتضح جليا أن ثورة المعلومات تفوق جهود المشرع أينما كان فلم تفي كافة

المحاولات التي بذلت من قبل رجال الفقه ولا إجتهادات القضاء والمشرعين للإحاطة بأحكام ضابطة للمعاملات الإلكترونية حيث لا تزال الكثير من المصطلحات تحتاج إلى ضبط أكبر، فالتجارة الإلكترونية بصفة عامة لا بد لها من بيئة قانونية مضبوطة كي تضمن حقوق ومصالح كل أطرافها المتعاملين فيها، وليس يجدي نفعا الإكتفاء بتضمين القوانين التقليدية مجموعة نصوص إضافية وإدخال تعديلات بقدر ما يكون الحل الأنفع هو الإجتهاد في وضع قانون مستقل للمعاملات الإلكترونية. اما بالنسبة للمشرع العربي على وجه الخصوص فعليه ان يولي عناية خاصة بمركز المستهلك.

الهوامش

[1] **هدى حامد قشقوش، الحماية الجنائية للتجارة الإلكترونية عبر الإنترنيت، دار النهضة العربية، القاهرة 2000،ص65.**

[2] **خالد ممدوح إبراهيم محمد، إبرام العقد الإلكتروني، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، 2005، ص334.**

[3] **المرجع نفسه، ص335.**

[4] **عبد الفتاح بيومي حجازي ،التجارة الالكترونية وحمايتها الجنائية، الطبعة الاولى،الجزء الثاني،دار الفكر الجامعي،الاسكندرية ،ص ص 138–139**

[5] **اي تنوعها بين الحاجات الذاتية، المادية، المالية، الفكرية.**

[6] **Nicolas MATHEY ,Le commerce électronique dans la loi n° 2004- – 575 du 21 juin 2004 pour la confiance dans l'économie numérique, Contrats Concurrence Consommation n° 10, paris,Octobre 2004, Etude 13**

عبد الفتاح بيومي حجازي ،التجارة الالكترونية وحمايتها الجنائية، مرجع سابق، ص 137 .

7 أسامة أحمد بدر، حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني، دارسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة للنشر،الاسكندرية،2005،ص31

8 خالد ممدوح إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص329

[9] **خالد ممدوح إبراهيم محمد، مرجع سابق،، ص331.**

[10] **يونس عرب، موسوعة القانون الالكتروني.الموقع = arablaw.org**

[11] عبد الفتاح حجازي، مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية، الجزء الثاني، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2004، ص 118.

[12] عبد الفتاح حجازي، مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية، مرجع سابق ،ص 225..

[13] الوسيط هو ذلك الطرف الذي يصدق على صحة بيانات المعاملة الإلكترونية حتى تكتسب هذه المعاملة ثقفة أطرافها وتحوز يقينهم من فهم المستهلك وقد حددت المادة 24 من نفس القانون على واجبات مزود خدمات التصديق،عبد الفتاح بيومي حجازي، حماية المستهلك عبر شبكة الإنترنيت، الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006 مرجع سابق، ص–ص 36/35

14 عبد الفتاح بيومي حجازي، حماية المستهلك عبر شبكة الإنترنيت، مرجع سابق ،، ص 36، حجازي، مقدمة، ص225.

[15] هدى حامد قشقوش، مرجع سابق.، ص67.

[16] أمين اعزان، الحماية القانونية للمستهلك في مجال التجارة الإلكترونية عبر شبكة الإنترنيت . رسالة ماجيستير في القانون التجاري، معهد البحوث والدراسات العربية بالقاهرة ،2003، ص 112 –115، انظر ايضا:

-La protection juridique des bases des donnees electroniques, petites affiches LPA, france 28 avril 1995, n° 51 , , P. 14

[17] عبد الفتاح بيومي حجازي، حماية المستهلك عبر شبكة الإنترنيت، مرجع سابق، ص 58.

[18] المرجع نفسه، ص60.

[19] خالد ممدوح إبراهيم محمد، مرجع سابق،، ص331، انظر ايضا:

-Éric A. CAPRIOLI, Mesures techniques de protection et d'information des droits d'auteur, Communication Commerce électronique n° 11,paris,France, Novembre 2006, Etude 30

[20] عبد الفتاح بيومي حجازي، حماية المستهلك عبر شبكة الإنترنيت، مرجع سابق ،، ص 60–61.

[21] عبد الفتاح بيومي حجازي ،التجارة الالكترونية وحمايتها الجنائية، مرجع سابق، ص154.

[22] أسامة أبو الحسن مجاهد، التعاقد عبر الانترنيت 2005 . دار الكتب القانونية، ص ص 108 –109

[23] عاقب المشرع الفرنسي على الدعاية الكاذبة وجعل من صلاحيات وكلاء الضرائب ووكلاء الغش والضبطية القضائية تقديم محاضر تشمل دليل عن الدعاية الكاذبة إلى النيابة العامة وللمحكمة أن تأمر بتصحيح الإعلام حسب تكييف المحكمة للوقائع وإن كانت طبيعة الدعوة تحريض المستهلك على الغلط فإن عقوبتها فعل ممارسة السعر الغير المشروع، أنظر الفتاح بيومي حجازي ،التجارة الالكترونية وحمايتها الجنائية، مرجع سابق ،ص154 .

[24] نصت المادة **50** من هذا القانون :يعاقب كل من يستغل ضعف أو جهل شخص في إطار عمليات البيع الالكتروني بدفعه الالتزام حاضرا او أجلا بأي شكل من الأشكال بخطية تتروح بين **1000** و **20** الف دينار وذلك إذا ثبت من ظروغ الواقعة أن هذا الشخص غير قادر على تميز أبعاد تعهداته أو كشف الحيل والخدع المتعمدة بالالتزام أو إذا ثبت أنه كان تحت الضغط مع مراعاة احكام المجلة الجنائية وائل بندق ، موسوعة القانون الالكتروني وتكنولوجيا الاتصالات، دار المطبوعات الجامعية ،الاسكندرية**2007**، ص **966** .

[25]عبد الفتاح حجازي، التجارة الإلكترونية وحمايتها القانونية ،مرجع سابق، ص**13** ،انظر أيضا:

-Thierry PIETTE-COUDOL ,L'écrit électronique et la signature électronique depuis la LCEN, Communication Commerce électronique n° 9, paris,Septembre 2004, Etude 29 LCEN.

-Agathe LEPAGE, Libertés sur l'Internet et cybercriminalité : les apports au droit pénal de la loi pour la confiance dans l'économie numérique du 21 juin 2004, Droit pénal n° 12, Décembre 2004, Etude 18

[26] ولعله أول وأكبر نشاط تمارسه مجتمعاتنا الغير منتجة ويكاد يكون أو هو بالاحرى ثقافة عامة وميزة تنافسية .

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) : 42 - 68
www.univ-ghardaia.dz/index.php/dz/component/content/article?id=130

نموذج مقترح لتحسين جودة التعليم الإلكتروني عن طريق حوسبة المقررات

د/ هواري معراج كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
جامعة عمار ثليجي ـ الأغواط

الملخص:

إن من أهم التحديات التي تواجه العملية التعليمة في مجتمع المعلومات هو القدرة على استكشاف الطرق الجديدة للتعليم، واستنباط حلول تستند إلى معرفة الوسائل التكنولوجية الحديثة المستخدمة في التعليم، والتمكن من تصميم بيئة مناسبة للتعليم التفاعلي، والإبداع في استخدام مثل هذه الطرق واستثمارها وإخضاعها لحاجات المتعلمين.

ويعتبر التعليم الالكتروني باستخدام المقررات الإلكترونية المحوسبة على أقراص الليزر وشبكة الانترنت إحدى أهم هذه الطرق. وهو أحد الوسائل التعليمية التي تعتمد على الوسائط الالكترونية لإتاحة المعرفة للدارسين الذين ينتشرون خارج القاعات الدراسية. عن طريق استخدام آليات الاتصال الحديثة كالحاسب والشبكات والوسائط المتعددة وبوابات الإنترنت من أجل إيصال المعلومات بأسرع وقت وأقل تكلفة وبصورة تمكن من إدارة العملية التعليمية وضبطها وقياس وتقييم أداء المتعلمين.

وقد أتاحت لنا تقنيات الوسائط المتعددة ومواقع الانترنيت المتقدمة المقدرة علي تقديم وبناء نموذج تعليمي موائم يراعي الفروق المعرفية لدى الدارسين ويحقق احتياجاتهم ورغباتهم ويرفع مستوى التعليم لديهم.

ويقدم المقال مقترحا جديدا لبناء نموذج لتأليف المقررات الدراسية الجامعية إلكترونيا باستخدام الوسائط المتعددة على الأقراص المدمجة والشبكة العالمية. وانتهى المقال بتصميم نموذج عملي على شبكة الانترنت والأقراص المدمجة كمثال على كيفية تطبيق النموذج المقترح بصورة عملية واقعية.

الكلمات الدالة: التعليم الإلكتروني، الحوسبة، المقررات، جودة التعليم.

Titel:

NEW PROPOSAL MODEL FOR ELECTRONIC COURSES USING THE MULTIMEDIA

Abstract

One of the challenges that the educational process in the information society encounters is the ability to devise new ways of learning and propose solution based on knowing the recent technological methods in education, providing a suitable environment for interactive education, manipulating such methods for learners needs and using them creatively.

The E-Learning is one of these methods, which involves using the computerized electronic courses on compact disks and the internet. It depends on electronic media to acquaint learners outside classrooms with information by means of modern communication technology such as computers, nets and internet web sites at the lowest cost and by the fastest means, in a way which makes it feasible to manage the educational process and evaluate the learners performance.

The Multimedia techniques and advanced internet web sites have enabled us to construct a proper educational model that consider knowledge differences among learners, helps them to achieve their desires and needs, and promotes their learning standards.

The research suggests a new proposal to build a model for electronic courses using the multimedia on compact disks and internet. This model consider all basic learning styles, which helps learners develop learning through presenting the content visually (text and picture), audio –visually (by video) .

The paper finally proposes a practical model designed on the internet and compact disks as an example on how to apply the proposed model in a practical way.

Keywords:

Courses, E-learning, electronic courses, Learning quality.

مقدمة:

لقد غدا من الضروري دمج تقنية المعلومات والاتصالات بعملية التعليم، لمحاصرة الفجوة التقنية بين الدارسين ومشرفيهم، وقد تناول الكثيرون موضوع دمج تقنية المعلومات والاتصالات بالتعليم بطرق شتى، وطرحت من حين لآخر أفكار متعددة واقتراحات متباينة، بمسميات مختلفة مثل: الحاسوب في التعليم، والتعليم الحاسوبي، والتعليم باستخدام الوسائط المتعددة، والتعليم الرقمي، والتعليم الإلكتروني، والتعليم المدار بالحاسوب، والمحتوى الرقمي، والمحتوى الإلكتروني، والمنهج الرقمي، والمنهج الإلكتروني، والتعليم التفاعلي.

ويرى العديد من التربويين أن تسمية دمج تقنية المعلومات والاتصالات بعملية التعليم هي الأشمل لأنها تجمع بين دفتيها: المعلومات والحاسب والشبكات والمحتوى الرقمي والإنترنت ومواقعها والوسائط المتعددة، وغيرها.

وانتقلت عملية الدمج هذه من مرحلة التمني للفرد والمجتمعات لتصبح خطة وطنية شاملة في بعض الدول يشارك فيها عدد كبير من المسئولين والمشرفين والمعلمين بقطاع التربية والتعليم العالي مع ذوي العلاقة من القطاع الخاص. سيما وأن تكنولوجيا المعلومات بكافة أشكالها قد أضحت السلاح الحقيقي لمواجهة التحديات العديدة التي تواجهنا كأفراد وكأمة، بعد أن أصبح التطور التكنولوجي هدفا قوميا واحتياجا حقيقيا لنمو المجتمع وقدرات أفراده وحسن استخدام موارده وحمايتها.

وتعني حوسبة المقررات الدراسية الجامعية تحويل المادة التعليمية من الشكل المطبوع إلى مادة تعليمية مخزنة على أقراص الليزر أو تحميلها على شبكة الانترنت باستخدام نموذج خاص يمكنه استضافة المواد التعليمة بحيث يتوفر فيها ما يعرف بخصائص وميزات البرامج التعليمية التدريسية القادرة على الارتقاء إلى مستوى معرفي متقدم ويستخدمها المتعلم في مراحل عملية التعلم وتخاطب مستويات التفكير المختلفة لديه .

وهنا نجد أنفسنا وجهاً لوجه أمام تقانةِ المقرر التعليمي الإلكتروني المحوسب (المؤلف إلكترونيا) وأمام سؤال ينبغي الإجابة عليه وهو: إلى أي مدى يعدّ المقرر التعليمي الإلكتروني المحوسب – من حيث هو تقِانة – ضروريةً بصرف النظر عن لغته ؟

وللإجابة عن السؤال يمكن القول بأن هنالك العديد من المزايا التي يتمتع بها المقرر التعليمي الإلكتروني المحو سب ومنها:

1- قلةُ كُلفة المنشورِ الكترونياً عن المطبوع الذي يحتاج إلى نفقاتِ الطباعة والتوزيع والشحن.

2- اختصارُ الوقت: عن طريق زيارة الموقع التعليمي أو عن طريق زيارة موقعٍ بحث معينٍ على الشبكة.

3- التفاعلية Interactivity: فباستخدام ما يعرف بنقاط التوصيل Hyperlinks يمكن أن يقوم المتعلم بالانتقال إلى أجزاء المادة التعليمية وأسئلة التقويم الذاتي والتغذية الراجعة.

4- توفيرُ الحيّز المكانيِّ.

5- تزويد المتعلمين بحسابات خاصة للوصول إلى المادة التعليمية حفاظا على السر .

6- سهولة تعديلِ المادّةِ المنشورةِ إلكترونياً وتنقيحِها.

7- النشرُ الذاتي: حيث يتيحُ التأليف الإلكتروني للباحثين والمؤلفين نشر إنتاجهم مباشرة من مواقعهم على شبكة الإنترنت دون الحاجة إلى مطابعَ أو ناشرينَ أو موزعين.

8- الحفاظُ على البيئة: فالتأليف الإلكترونيّ يقلل من استخدام الورق، وهذا يعنى الحفاظَ على الأشجار التي تُقطع عادة وتحوّلُ إلى أوراق فتقلّ بقطعها نسبة الأكسجين في كوكبنا .

مفهوم التعليم الإلكتروني:

التعليم الإلكتروني هو الثورة الحديثة في أساليب وتقنيات التعليم والتي تسخّر أحدث ما توصلت إليه التقنية من أجهزة وبرامج في عمليات التعليم، من استخدام وسائل العرض الإلكترونية لإلقاء الدروس في الفصول التقليدية واستخدام الوسائط المتعددة في عمليات التعليم الفصلي والتعليم الذاتي، وانتهاء ببناء المدارس الذكية والفصول الافتراضية التي تتيح للدارسين الحضور والتفاعل مع محاضرات وندوات تقام في دول أخرى من خلال تقنيات الإنترنت والتلفزيون التفاعلي .

وعرفه البعض بأنه عملية التعلم أو تلقي المعلومات العلمية عن طريق استخدام تقنيات الوسائط المتعددة بمعزل عن ظرفي الزمان والمكان، حيث يتم الاتصال بين الدارسين والأساتذة عبر وسائل عديدة قد تكون الإنترنت أو الإنترانت أو الإكسترانت أو التلفاز التفاعلي. وتتم عملية التعليم وفق المكان والزمان والكمية والنوعية التي يختارها

المتعلم، وذلك وفق معايير دولية تضمن استيعاب الدارس للمناهج والبرامج التي يتحصل عليها.

http://elearning.gotevot.edu.sa/standard.asp

هذا ويصعب حصر فوائد التعليم الإلكتروني في هذا المقام ولكن يمكن إيراد بعض تلك الفوائد في النقاط التالية:

1- زيادة فرص الاتصال والتواصل، بين الطلبة فيما بينهم وبينهم وبين المؤسسة التعليمية مما يحفزهم على المشاركة والتفاعل مع المواضيع المطروحة.

2- المساهمة في تنمية وجهات النظر المختلفة للدارسين، من خلال الاستفادة من الآراء والمقترحات المطروحة ودمجها مع الآراء الخاصة بالدارس.

3- الإحساس بالمساواة، مما يتيح لكل طالب فرصة الإدلاء برأيه في أي وقت ودون حرج.

4- سهولة الوصول إلى المعلم والمادة التعليمية في أي وقت.

5- إمكانية تحوير طريقة التدريس، مما يتيح إمكانية تطبيق المصادر بطرق مختلفة وعديدة تسمح بالتحوير وفقاً للطريقة الأفضل بالنسبة للمتدرب.المرئية والمسموعة والمقروءة.

6- ملاءمة مختلف أساليب التعليم.

7- المساعدة الإضافية على التكرار.

8- الاستمرارية في الوصول إلى مصادر المعرفة، من خلال إمكانية الحصول على المعلومة التي يريدها المتعلم في الوقت الذي يناسبه.

9- سهولة وتعدد طرق تقييم تطور الطالب.

10- الاستفادة القصوى من الزمن.

http://elearning.gotevot.edu.sa/standard.asp

وتعود أسباب استخدام التقانة الحديثة الإلكترونية في التأليف الإلكتروني إلى ما يلي:

1- الزيادةُ الهائلة في أعداد السكان وما ترتب عليها من زيادة في أعداد الدارسين.

2- الانفجارُ المعرفيُّ الهائلُ وما ترتّب عليه من تشعُّبٍ في التعليم.

3- القصورُ في مراعاة الفروق الفردية بين الدارسين.

ومع وجود مثل هذه الأسباب، نبعت الحاجة إلى استخدام وسائل تعليمية تساعد على التخفيف من آثارها»

http://www.alarweqa.net/eb/stories.php?story=01/10/17/4257638

المحتوى الرقمي:

يختلف المحتوى الرقمي باختلاف الهدف الذي وضع من أجله: فالبرامج المعدة للاستذكار الفردي تختلف عن تلك المعدة للنقاش داخل الفصل الدراسي، ويعود الاختلاف بالدرجة الأولى إلى طريقة عرض المادة العلمية والتوزيع الزمني أو الموضوعي لها، ويتم التصنيف المبدئي لأنواع المحتوى الرقمي على أساس الغرض من المحتوى على النحو التالي:

1- برامج الدارس: وهذا النوع من البرامج معد للاستذكار المنزلي الفردي وتحتوي على معلومات المقرر الدراسي بكامله إلكترونيًا، بالإضافة إلى الشرح باستخدام تقنية الوسائط المتعددة (الصوت والصورة والرسوم المتحركة ولقطات الفيديو)، إضافة لبنوك الأسئلة على مستوى الوحدات والفصول، والتي تراعي عادة الفروق الفردية بين الدارسين.

2- برامج المشرف (دليل المشرف): وهذه البرامج تحتوي على تعليمات شاملة للمعلم حول طرائق تدريس المنهج ودروس نموذجية، وتخطيط زمني على مستوى اللقاء والفصل الدراسي، بالإضافة إلى المقرر الإلكتروني وبنك للأسئلة والامتحانات، وأساليب التقييم.

3- برامج مصادر التعلم: تستخدم هذا البرامج من قبل المعلم للحصول على المعلومات الإضافية لمواضيع المادة التي يُدرسها، وتشتمل على أمثلة حية من الواقع العملي، وصور ولقطات فيديو، وعروض، وأدوات النشر (Authoring Tools).

4- برامج الفصل الدراسي: وتستخدم هذه البرامج من قبل المعلم داخل الفصل الدراسي، وتشتمل على أساليب التعليم الحديثة مثل: بناء المشاريع والتعليم التعاوني وحل المشاكل، وغيرها.

أمَّا النماذج الأكثر شيوعًا في استخدام الحاسوب في التعليم فهي:

1- نموذج التعليم المساعد بالحاسوب (Computer Aided Instruction): يعتبر النموذج الأول طريقة تعليمية لتقديم المادة بشكل مجزأ أو كامل باستخدام الحاسوب، حيث يراقب الحاسوب تقدم الدارس ويعرض المصادر التعليمية. ويعتمد هذا النوع على عدد من العلوم أهمها علم النفس الذي انطلقت منه نظرية التعلم

(Learning Theory) واستراتيجيات التعليم (Instructional Strategies) والتحفيز (Motivation) وعلم الحاسوب (Computer Science) وذلك من أجل عمل برمجية لتغذية بيئة المعرفة والتعلم لمساعدة الدارسين في التمكن من موضوع ما.

ويضم هذا النموذج أشكالا متعددة منها:

- التعليم بمعاونة الحاسوب CBI (Computer Based Instruction) أو CBL (Computer Based Learning).
- التدريب بمعاونة الحاسوب CBT (Computer Based Training).
- التعليمات بإدارة الحاسوب (CMI) أو CAL (Computer Aided Learning).

ويستخدم في هذه النماذج الأساليب المتعددة التالية:

1- التمرين والممارسة (Drill & Practice): يوفر هذا الأسلوب ممارسة لغرض تقوية مهارة أو مفهوم معين عن طريق عرض أسئلة وتمارين وتقويم إجاباته بالتغذية الراجعة. ويفضل هذا الأسلوب في تعليم الرياضيات واللغات الأجنبية.

2- التعليم الخاص (Tutorial): يتم عرض المادة العلمية على شكل صفحات نصية وتوضيحية ثم تطرح الأسئلة، ويتم الانتقال إلى الموضوع التالي بناء على الاستجابات وهكذا. ويفضل هذا الأسلوب في المواد العلمية والأدبية.

3- المحاكاة (Simulation): ويوفر هذا الأسلوب طريقة لممارسة مشاكل التشغيل الحقيقية دون التعرض للأخطار. وتستخدم في تعليم الكثير من العلوم كالطب والهندسة والطيران. ومن أشهر هذه البرمجيات تلك المستخدمة في تدريب الطيران العسكري والتجاري.

4- الألعاب التعليمية (Educational Games): تلعب الألعاب التعليمية دورا مميزا في تحسين عملية التعلم، ومن أشهرها تلك المستخدمة في تعليم الأطفال.

ثانياً: نموذج شبكات الاتصال بواسطة الحاسوب (Computer Mediated Communication).

يطلق على تبادل المعلومات والتواصل بين الأشخاص سواء أكان ذلك في منطقة جغرافية محددة أو من خلال شبكة الإنترنت. وقد يكون الاتصال تزامنيا (مباشرا) أو لا

تزامني (غير مباشر). من خلال البريد الإلكتروني، والمؤتمرات الصوتية والمرئية والبريد الصوتي والتخاطب الكتابي وغيرها من التقنيات.

وبشكل عام تشتمل هذه النماذج على تبادل النصوص والرسومات والصوت والصور المتحركة وغيرها.

بقي أن نعرف أنه من الضروري الاهتمام بالمعايير الفنية للمحتوى الرقمي، ويمكن الاستفادة من أحد المعايير العالمية الشائعة مثل معايير SCORM والتي أخذت في الانتشار خلال السنوات الأربع الماضية. وكلمة (SCORM) هي ترجمة حرفية من اللغة الانجليزية ل: Sharable Content Object Referent Model. والتي تعني: النموذج المرجعي لمكونات المحتوى التشاركي (المشاع).

ومن الميزات الهامة لمعايير SCORM أنها تعتمد على تجزئة المحتوى الرقمي إلى مكوناته الأصلية وجعلها قابلة للتشارك من خلال التجميع والتكوين وفق متطلبات العملية التعليمية. وعند تطبيق معايير سكورم عند بناء المحتوى الرقمي التعليمي فإنها تحقق لمستخدميها الميزات التالية:

1- إمكانية نشر المحتوى الرقمي (وجزئياته) بأي بيئة إدارة محتوى (LMS) بسهولة.

2- إمكانية إعادة استخدامه مرات متعددة وبأشكال متعددة.

3- إمكانية متابعة أداء المتعلم وتطوره الأكاديمي بما في ذلك التقييم والوقت اللازم للتعلم وغيرها.

4- إمكانية ضم جزئيات المحتوى المختلفة للحصول على محتوى رقمي تعليمي ذي تتابع وتشعب ملائم للمتطلبات التعليمية.

ويتكون المحتوى الرقمي التعليمي (بحسب معايير سكورم) من الجزئيات الأساسية التالية، وهي ليست توزيعات فاصلة بل متداخلة وقابلة للتشعب والتوزيع:

1- النصوص المكتوبة.

2- الرسومات التوضيحية والصور الفوتوغرافية.

3- التسجيلات الصوتية والمؤثرات الصوتية.

4- الفيديو والرسوم المتحركة.

5- الخرائط التوضيحية.

أبعاد التأليف الإلكتروني

الأول: البعد التربوي: لقد تم توظيف الحاسوب وشبكة الإنترنت في العملية التعليمية من خلال تصميم الدروس والبرامج والخطط، ومهارات تصميم التعليم، وتوصل علماء التربية إلى أن ممارسة المعلم لعملية تصميم التعليم سوف تساعده على التفكير والتخطيط المنظم، ومن ثم تحديد أهدافه التعليمية، وطرائقه التدريسية، وأنشطته التربوية، وأساليبه التقويمية بشكل أكثر فعالية.

كما تطرق العديد من علماء التربية والنفس بشكل عام إلى موضوع الدافعية، ولكن الذي درسه من ناحية تربوية لعلاقته بعمليتي التعلم والتعليم، ووضعه في نموذج خاص هو المربي الأمريكي جون كيلر، الذي وضع نموذجا للدافعية عرف بنموذج (Keller's ARCS Model). وعندما تحقق من صدقه وثباته، استُخدم من قبل كثير من التربويين والمصممين التعليميين لتصميم برامج تعليمية ودروس صفية؛ وذلك لاستثارة دافعية الطالب للتعلم، والمعلم للتعليم، ويشتمل هذا النموذج في الدافعية على أربعة عناصر هي:

1- جذب الانتباه: Attention: ويتعلق بكيفية جذب المعلم أو المصمم لانتباه المتعلمين للمادة الدراسية المتعلمة، والاستمرارية في جذب انتباههم. ويتطلب هذا من المعلم استعمال مثيرات متباينة ومتغايرة في التعليم لتبديد الملل.

2- مناسبة المحتوى المتعلم: Relevance: ويتعلق بإقناع المتعلم بقيمة المادة الدراسية المتعلمة، والفائدة التي يجنيها من وراء ذلك، ومدى ارتباطها بأهدافه الحياتية ودوافعه. وهنا يأتي دور المعلم أو المصمم في توضيح كل ذلك للمتعلم لكي يجعل من المادة التعليمية ذات قيمة ومعنى للمتعلم.

3- الثقة في الشيء المتعلم: Confidence: ويتعلق هذا بمدى توقع المتعلم لنجاحه في المادة التي يدرسها، وإيمانه بأن نجاحه في متناول يديه، ومن مسؤوليته وليست مسؤولية أحد سواه. وعلى المعلم أو المصمم هنا أن يوضح للطالب بأنه المسئول المباشر عن نجاحه أو فشله، وأنه هو المتحكم في عملية تعلمه وليس المعلم.

4- القناعة والرضي عن الشيء المتعلم: Satisfaction: ويتعلق بالرغبة في الاستمرار بالتعلم، ومدى رضى المتعلم عن نتيجة تعلمه والخبرة التي اكتسبها، ومدى تحقيق المادة الدراسية لطموحاته وما يصبو إليه من أهداف. وعلى المعلم أو المصمم هنا أن يستخدم الحوافز الخارجية كالعلامات والشهادات والمكافئات (Extrinsic

factors)، ويستثير الدوافع الداخلية للمتعلم كالرغبة في التعلم من أجل التعلم، أو حبا في اعتبار الذات والإنجاز (Intrinsic factors)، وهذا المجال لا يتحقق إلا باستخدام المعززات المادية أو المعنوية كما يقول كيلر.

كما اتفق خبراء المناهج وطرق التدريس والقياس والتقويم على تصنيف الأهداف التعليمية في اجتماع لهم عام 1956 في جامعة شيكاغو إلى ثلاثة مجالات إحداها هو المعرفي Cognitive.

تأتي أهمية هذا التصنيف من صعوبة التعامل مع شخصية المتعلم المعقدة بصورة إجمالية، مع أننا نعرف أن الشخصية كل متكامل وفريدة في خصائصها، بمعنى أن الهدف من التصنيف التبسيط والتسهيل للمجالات، لا الفصل بينها .الهدف من التصنيف التبسيط والتسهيل للمجالات، لا الفصل بينها. فالمجال المعرفي The Cognitive Domain هو المجال الذي يتعلق بتذكر المعرفة، كما يمتد لتنمية القدرات والمهارات العقلية. ويصنف بلوم Bloom وزملائه هذا المجال إلى ست مستويات تتدرج من التذكر (المعرفة) إلى الفهم، ثم التطبيق، ثم التحليل، ثم التركيب، ثم التقويم.

1- مستوى المعرفة – التذكر Recall –Knowledge :

2- مستوى الفهم – الاستيعاب Comprehension:

3- مستوى التطبيق Application:

4- مستوى التحليل Analysis:

5- مستوى التركيب Synthesis:

6- مستوى التقويم Evaluation:

http://www.geocities.com/moaqar/doratajodod_oct2004.htm

ومما يزيد من فعالية الوحدات النمطية تصميمها في ضوء الأسس والمبادئ الفعالة لعلم التصميم التعليمي الذي يمثل التطور الأهم والأحداث في تكنولوجيا التعليم. ويضم هذا العلم الكثير من النظريات والنماذج التي تهدف إلى توفير طرق التعليم المثلى التي تساعد الطالب على التعليم الفعال. ومنها نظرية جانيه وبرجز (Gagne & Briggs) لتصميم الوحدات التعليمية النمطية.

الثاني: البعد الفني: لمعرفة الباحثين في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وما يعانيه هذا القطاع من مشاكل جمة من حيث نوع الخدمات المقدمة وسرعتها وتكلفتها، فقد تم اعتماد مبدأ التقسيم للمادة التعليمية واستخدام أحدث التقنيات البرمجية وذلك من

أجل الحصول على ملفات صغيرة الحجم مما يسهل تحميلها على المنصات (Platform). وقد تم إجراء الاختبارات اللازمة بعد عملية التحميل (Upload) وكانت النتائج مرضية حتى باستخدام خدمة ألDialup.

بعض البرامج والمواقع المستخدمة محليا وعالميا في عمليه التدريس:

1- برنامج :Story board: يعتبر هذا البرنامج من أوائل البرامج المستخدمة في بناء العروض وبعض مناهج المواد التي تحتاج لوسائط متعددة. وقد بدأ استخدام هذا البرنامج مع نظام التشغيل Dos للحاسبات الشخصية المتوافقة مع حاسبات IBM.

2- برنامج Macromedia Author Ware: لهذا البرنامج إمكانية هائلة ليس فقط في إنتاج برامج تعليمية وعروض ولكن في إنتاج أفلام تليفزيونية وكرتونية أيضا نظرا لما لهذا البرنامج من أدوات متعددة في إعداد الصور المتحركة وأضافه أصوات وأفلام فيديو وإضافة النصوص وتحريكها بأشكال وألوان وخلفيات رائعة.

3- برنامج Macromedia Director: له نفس خواص برنامج Author Ware ولكن ما يميزه أنه يمكنه العمل على حاسبات ابل ماكنتوش مع إمكانية تخزين العرض في صورة أفلام فيديو Quick Time Movies.

4- برنامج Ms PowerPoint: يستمد هذا البرنامج شعبيته وانتشاره من شعبيه وانتشار نظام التشغيل Ms-Windows، حيث أنه جزء من حقيبة Ms-Office والتي أصبح وجودها من مكونات مجموعات البرامج المباعة مع أجهزه الحاسبات الشخصية. ونظرا لسهولة تعلم واستخدام هذا البرنامج فقد أصبح في الآونة الأخيرة أكثر البرامج شيوعا في الاستخدام لإعداد العروض التلقائية في المؤتمرات وورش العمل وغيرها.

5- بناء المواد التعليمية والعروض باستخدام لغة HTML: Hyper Text Markup Language لغة الترميز الفوقية التشعبية. وتمتاز هذه اللغة ببساطتها وسهولة تعلمها وإمكانية تشغيل الملفات المكتوبة بها على جميع أنواع الحاسبات ودعمها لملفات الوسائط المتعددة. مع العلم بأنه يتوفر الكثير من المناهج التعليمية على شبكه الانترنيت بهذه اللغة والتي تم إعدادها بواسطة العديد من الجامعات على مستوى العالم.

6- موقع www.webcourse.com وهو من المواقع الرائدة في مجال التعليم والتدريب على شبكة الإنترنت.

طرق التأليف الإلكترونية: هناك ثلاثة طرق عالمية للتأليف الإلكتروني باستخدام الحاسوب والانترنت والأقراص المدمجة وهي:

أولا: الكتب الإلكترونية (E-book): وتعتبر الأسرع في الإعداد والنشر كما أنها تعد من الوسائط المتعددة غير الفعالة أو غير الحساسة (Passive Multimedia) كونها تقدم المادة التعليمية باتجاه واحد، بمعنى أن المتعلم لا يستطيع أن يتحكم بالنتيجة وإن كانت لديه القدرة على التوقف والتحرك للأمام والخلف وغيرها. كمن يشاهد فلماً في فيديو أو مباراة كرة قدم فهو ليس جزءاً منها ولا يستطيع أن يتحكم بنتيجتها.

ثانيا: التأليف الالكتروني (Authoring Learning): وتكون المواد التعليمية في هذا النوع من التعليم مصممة بأكثر من اتجاه (Different paths) وبشكل محدد، وللمستخدم القدرة على التحكم في مسار عرض المادة التعليمية تبعا لمدخلاته إلى حد ما، ويمكن بواسطتها تزويد المادة التعليمية بالوسائط السمعية والبصرية والرسوم المتحركة والارتباطات التشعبية (Hyper Links)، والتغذية الراجعة التي تحقق أقصى درجة ممكنة من التفاعل، ويستخدم في هذا النوع من التعليم ما يعرف بأدوات التأليف، ومن مزايا هذا النوع ما يلي:

1- تنسيق المادة التعليمية وتكيفها لتتلاءم مع إمكانات الانترنت.

2- تحويل المادة المكتوبة إلى مادة تعليمية تحقق خصائص المادة التعليمة الفنية والتربوية الجيدة.

3- دعم المادة التعليمية بالأسئلة على اختلاف أنواعها وتقديم دعم ومساندة للدارس عند الحاجة بالإضافة إلى التقييم.

4- إضافة مؤثرات الوسائط المتعددة كالصوت والصورة والحركة وغيرهم لإضفاء نوع من التفاعلية على المادة التعليمية.

5- الاهتمام بالشكل العام للمادة التعليمية بحيث توفر أقصى درجة ممكنه من الراحة النفسية للدارس.

6- توفر إرشادات لكيفية استخدامها.

ثالثا: التعليم التفاعلي (Interactive learning): ويمكن الارتقاء بالنوع السابق لأن يصبح تعليما الكترونيا حقيقيا متفاعلا متمركزا حول الدارس. بحيث يحدد الدارس

المسار أو المسارات التي سوف يتعلم من خلالها، وتتيح له إمكانية المخاطبة بالكتابة والصوت وغيرها. وتعتمد هذه الطريقة على الطريقة السابقة من حيث الأسلوب والأدوات ولكنها تحقق مستوى أعلى من التعليم التفاعلي.

عناصر وأساليب التأليف الإلكتروني للمقررات الدراسية الجامعية: هناك مجموعة من العناصر الأساسية والمعايير التي تتحكم في عملية التأليف الإلكتروني والتي يمكن تلخصيها بالأسئلة التالية:

1– ما العناصر التي يجب أن تتوفر في المادة التعليمية المؤلفة إلكترونياً؟

2– ما الأسلوب الأمثل الذي يجب تبنيه في التأليف الإلكتروني؟

أما فيما يتعلق بالسؤال الأول: ما العناصر التي يجب أن تتوفر في المادة التعليمية المؤلفة إلكترونياً؟ فيمكن حصرها بالتالية:

1– مقدمة أو نظرة عامة حول الموضوع.

2– عرض المحتوى التعليمي.

3– تمارين تمكن المتعلم تطبيق ما تعلمه والتحكم بعرضها مع تغذية راجعة.

4– فحص قدرات المتعلم باستخدام أسئلة متنوعة (Assessment).

5– تزويد المتعلم بنتائج تعلمه أولا بأول (Evaluation Feed back).

وللإجابة على السؤال الثاني: ما الأسلوب الأمثل الذي يجب تبنيه في التأليف الإلكتروني؟ فيجب إتباع أسلوب يمتاز بالخصائص التالية:

1– وضوح التصميم التعليمي للمادة التعليمية (Consistent) وهو ما يعرف بالتخطيط (Up-Front).

2– الجاذبية في التصميم والسهولة في الاستخدام.

3– إمكانية التفاعل.

4– تدريبات وأمثلة متنوعة.

5– نظام تقييم ممنهج يتابع ويقيم تقدم المتعلم.

6– استخدام المؤثرات السمعية والبصرية والحركية بعناية لتحقيق الأهداف.

***- فكرة المشروع: تتلخص فكرة المشروع في بناء نموذج لتحويل المقررات الدراسية المطبوعة إلى مقررات دراسية تعليمية يمكن تخزينها على أقراص الليزر أو نشرها**

على إحدى المواقع التي تدعم النماذج التعليمية الإلكترونية على شبكة الانترنت خصيصا لدارسي الجامعة والمشرفين بحيث يمكن للمستخدم الإفادة منها في عمليتي التعليم والتعلم، وكذلك تصميم المقررات ونسخها على الأقراص المدمجة. وفق الشروط العلمية وعلى أسس فلسفية ونفسية وتكنولوجية.

***- أهداف المشروع: يهدف مشروع إلى ما يلي:**

1- نشر المقررات الدراسية الخاصة بطلبة الجامعة الكترونيا على شبكة الانترنت والأقراص المدمجة.

2- الإسهام في تحقيق أهداف التعليم الإلكتروني الوطنية وعلى مستوى العالم العربي .

3- استيعاب كلّ ما هو ضروري من مصادر التعلم المتنوعة بشكل عام من خلال بنية تقانية إلكترونية ووفق خطة يجري تنفيذها على مراحل.

4- تحقيق الذات للجامعة وطلبتها.

5- تسهيل طرق البحث والاطلاع باعتماد أحدث وسائل الاتصال وتبادل المعرفة.

6- دعم استخدام اللغة العربية وقواعدها ومعاجمها دون التقليل من قيمة إتقان اللغات العالمية الأخرى.

7- تقوية أواصر القربى بين أبناء الأمة العربية والإسلامية من خلال النافذة الثقافية التي يطل منها المشروع.

8- إحداث نقلة نوعية في مسيرة التعليم الجامعي وجعلها أكثر قدرة وكفاءة واستجابة لمتطلبات التنمية الشاملة.

9- تهيئة المواطن للولوج إلى مجتمع المعلومات والتعايش معه .

10- استثمار القدرات الكبيرة التي تتيحها تكنولوجيا المعلومات والاتصال (ICT) لتحقيق جودة التعليم ورفع كفاءته وتحقيق كفايات مناهج المواد الدراسية في جميع مراحل التعليم.

11- تزويد الدارسين بالتالية: التعلم الفردي–الخبرات التكنولوجية –التعليم التعاوني– الدافعية الذاتية – التعليم التفاعلي – التدريب والممارسة لإتقان المهارات الأساسية –المهارات الإبداعية– محاكاة بيئة العمل الحقيقية–مهارات حل المشكلات– التعلم مدى الحياة.
http://www.education.gov.bh/news/index.asp?hNewsId=108

12- استيعاب وتوطين وتوظيف تقنيات تطوير المناهج الإلكترونية والتعلم الإلكتروني.

13- بناء القدرة الذاتية لأعضاء هيئة التدريس باستخدام أحدث الأساليب لتقنيات المعلومات والاتصالات وتقديم الدعم الفني لهم.

14- تطوير نماذج رائدة من المقررات الإلكترونية باستخدام أحدث التقنيات المتاحة وفى مختلف نواحي المعرفة.

15- تطوير أساليب ومنهجيات التعليم الإلكتروني.

16- التحديث المستمر لقواعد وبيانات الوحدات التعليمية والمادة الداعمة من وسائل سمع بصرية إلكترونية ووحدات فيديو ومحاكاة والتي يمكن أن تساعد في تصميم وإعداد المقررات وإثرائها.

http://pmu.cu.edu.eg/ICTP.htm

17- حل مشكلة الغياب والمرض لدى بعض الدارسين بمتابعة المناهج من منازلهم .

18- وضع أنشطة مصاحبة للمناهج مع أسئلة ومواقف معينة تساعد على الفهم والاستذكار.

19- وضع توصيلات (Link) للمواضيع المرتبطة ببعضها البعض وربط المادة ببعض المواقع التي تساعد على الفهم كالمكتبات والكتب التي تناولت الموضوع بنوع من التفصيل في حالة رغبة الطالب بالرجوع للموقع.

20- حل مشاكل طرق التدريس التقليدية، وإتاحة الفرصة للطالب ليتعلم بطريقة مغايرة لما اعتاد عليه.

http://www.khayma.com/education-technology/s11.htm

***- مبررات طرح فكرة المشروع:**

أولا: المبررات الداخلية: هناك دواعي داخلية للتطوير متمثلة بما يلي:

- التغير الاجتماعي والثقافي والتقني.

- كثرة عدد الملتحقين في التعليم الجامعي.

- زيادة النفقات على كل من المؤسسة التعليمية والطالب الجامعي.

- استغلال الوقت والتقليل من الجهد والتكلفة.

- زيادة الطلب على التعليم.

- الحاجة إلى التطوير المستمر واستثمار التقنيات الجديدة في خدمة العملية التعليمية.

– الانفتاح العالمي.

ثانيا: المبررات العالمية: وتتمثل هذه المبررات فيما يلي:

– ثورة الاتصالات.

– الانفجار المعرفي.

– العولمة وآثارها.

– توفر التقنيات الحديثة.

– التغيرات المتسارعة في مختلف المجالات.

ثالثا: المبررات العلمية والبحثية: التي أشارت لها الدراسات والبحوث التي تمت في مجال تقنية المعلومات ومن أهم هذه المبررات ما يلي:

– توصيات المنظمات التربوية العالمية.

– نتائج البحوث والدراسات.

– التجارب العالمية في تطوير التعليم الإلكتروني باستخدام شبكة الإنترنت والأقراص المدمجة.

وبالجملة فإن من أهم دواعي التطوير هو ضرورة إعداد الدارسين لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين (عصر المعلوماتية).ثم إن استخدام هذه التقنية في الجامعات سيكون ضرورة ولذا لابد من الإعداد لهذا الأمر.

***- الفوائد المرجوة:**

1– توفير المساندة والدعم للطالب والمشرف الأكاديمي.

2– التوازن والعدالة في إتاحة الفرصة لكافة فئات الطلبة في مختلف أماكن تواجدهم .

3– توفير المرونة في التعلم والتقليل من العبء المادي والجسمي الذي ينفر منه الطلبة في بعض الأحيان.

4– توحد مصدر الحصول على المعرفة وسرعة الحصول على التقييم والتغذية الراجعة.

5– إمكانية الاتصال والتعاون بين الفئة التعليمية الواحدة.

6– تشجيع مناخ الحوار والنقاش وتبادل الآراء والمقترحات ووجهات النظر.

7– حل مشكلات الدارسين الذين يتخلفون عن زملائهم لظروف قاهرة كالمرض وغيره.

8– زيادة حصيلة الطالب العلمية من خلال إيجاد بيئة مشوقة ومشجعة على التعلم.

9– خفض معدلات الإخفاق مثل: عدم القدرة على الحصول على المقررات الدراسية في الوقت المحدد.

10– تطوير قدرات ومهارات المشرف الأكاديمي والطالب من خلال ما يمكن توفيره في هذا المجال.

***- مقومات المشروع:**

لاشك أن لكل مشروع جيد مقومات أساسية ينبغي أن توضع في الحسبان ومن أهم هذه المقومات:

أولا: المقومات المادية: يحتاج المشروع إلى تمويل مادي في البداية لكي يتم تغطية النفقات التالية:

1– شراء الأجهزة الحاسوبية التعليمية والبرمجيات الخاصة بإنتاج المقررات الإلكترونية.

2– تجهيز مختبرات الحاسوب والانترنت لإتاحة فرصة الاستخدام الأمثل لجمهور الدارسين.

3– إنشاء مركز للتعليم الإلكتروني وتصميم وإنتاج المقررات الدراسية الإلكترونية المحوسبة.

4– التوعية الإعلامية بالمشروع للطلبة والمشرفين وتدريبهم على استخدامه.

5– تصميم البرامج التربوية.

6– الدعم الفني والصيانة.

ثانيا: المقومات البشرية: لا شك أن المقومات البشرية هي أشد من المقومات المادية سيما والعالم العربي يعاني من قلة المتخصصين في مجال المعلوماتية، ولهذا فلا بد من تدريب المختصين على بعض البرامج التي يمكن بواسطتها تأليف المقررات الدراسية والأنشطة المصاحبة لهذه المقررات. مثل (Turbo Demo،Elicitus, Flash، Camtasia) وغيرها. ومن الوسائل والمقومات البشرية التي يمكن حصرها حسب التصور الأولي هي:

1– الإفادة من الطاقة البشرية المتخصّصة التي تضمها الجامعة.

2– إعداد الكوادر البشرية المؤهلة والمدربة.

3– الاستفادة من خبرات الدول المتقدمة في هذا المجال.

4– تشكيل لجان متعددة كالتالي:

أ – اللجنة العلمية: مهمتها الأساسية اختيار الموادّ العلمية المراد تحويلها إلى مقررات إلكترونية وفق خطة مرحلية مع اعتبار تقديم الأهم على المهم.

ب– اللجنة الإدارية والمالية: ويوكل إليها تنفيذ قرارات اللجنة العلمية وتلبية احتياجات الموقع على الشبكة ودراسة الميزانية .

ج – اللجنة الفنية: وهي التي تشرف على إدارة موقع الشبكة ومتابعة تطويره من الناحية الفنية والِخدْميَّة .

وما ذكر هنا إنما يأتي مبنياً على تصور أولي، وقد تقتضي الحاجة الميدانية إلى تعديله أو الإضافة عليه أو التفريع منه بلجان أخرى وفق مقتضيات مصلحة المشروع بما يحقق أهدافه العامة والمرحلية .

*- متطلبات تأليف المقررات الدراسية إلكترونيا

ينبغي أن يحتوي نموذج المقررات التعليمية الإلكترونية على كم كبير من العناصر الرئيسية المساعدة في عملية التعلم والتعليم ومن أهم هذه العناصر ما يلي:

1– دعم عرض المواد والمقررات الدراسية الجامعية في كافة التخصصات المطروحة بتقنيات الوسائط المتعددة والأنشطة المصاحبة لهذه المقررات.

2– عمل توافق بين المقررات التعليمية الإليكترونية المطورة مع معايير التعليم الإليكتروني مثل SCORM لتسهيل عملها عبر أنظمة التعليم الإليكتروني المختلفة.

3– احتواء المقرر التعليمي على كافة خصائص ومزايا ومواصفات البرمجيات التعليمية.

– مراحل التأليف والنشر للمقرر الإلكتروني

– دراسة شاملة لأكثر النماذج العالمية المستخدمة في هذا المجال سواءً البرمجيات المتخصصة أو المواقع التعليمية الإلكترونية ومنها:

1- Web Course e-Learning Software & Learning Management System
2- Mind flash Tech Online e-Learning System
3- e-Learning Software and Interactive Online Training
4- e-Learning Software training software, e-learning software, learning management system
5- IBM Software - Learning
6- Evalutech e-learning Software
7- Intra Learn Software
8- Web-Based Training and e-Learning Software.
9- Turbo Demo - The Demo and Tutorial Creator.
10- smartlingua E-Learning
11- e-learning development solution -Knowledge Presenter
12- eFront – e-Learning Platform
13- Webucate - online system for distance learning
14- Elicitus Content Publisher-Create more e-Learning
15- LERSUS e-learning authoring tool

16- NetOp School.
17- Macromedia Capitivate.

1– استلام المقرر الدراسي على شكل وحدات مطبوعة (Software Copy).

2– تقسيم المقرر إلى وحدات نمطية تسمى Module، ويمكن ان يكون ال Module أكثر من وحدة.

3– تقسيم كل وحدة دراسية إلى دروس.

مثال توضيحي:

يتكون المقرر الجامعي المسمى (مقدمة في الإلكترونيات) من ستة وحدات دراسية تم تقسيمه إلى ثلاثة أقسام، لتكون كل وحدتين دراسيتين عبارة عن Module. وكل Module يتكون من (60) درسا. وبهذا يكون عدد الدروس 180 درسا.

1– إعادة تنسيق كل درس من الدروس ومن ثم عمل ما يلي:

– تحديد الأهداف

– كتابة تدريبات الدرس وأسئلته الإنشائية والموضوعية كون الأسئلة الواردة لا تكفي.

– إضافية الرسوم المتحركة لتوضيح المواضيع الصعبة..

– إضافة الحركات المناسبة لجعل المادة التعليمية ممتعة.

– تسجيل الفيديو والصوت لأجزاء معينة من الدرس.

– دمج المؤثرات السابقة الذكر مع كل درس.

– تعديل الاتجاه للنصوص باستخدام لغة ال HTML.

– إجراء مراجعة شاملة للدرس.

– تحكيم المادة التعليمية الإلكترونية.

– تحميل المادة الإلكترونية على نموذج بلياد (Pleiad)المعد خصيصا لهذا الغرض ليصبح قابلا للعمل على الإنترنت أو توفيره على الأقراص المدمجة (CD's) .

– فحص شامل للمادة التعليمية من حيث وضوحها للدارس وسرعة عرضها وحل المشاكل التي تظهر.

– اعتماد المادة التعليمية المؤلفة الكترونيا.

– الإجابة على السؤال الثاني: كيف السبيل إلى توطين المقرر التعليمي المحوسب في الشبكة العالمية؟

من خلال مراجعة الباحثان المستفيضة لكيفية توطين أو تحميل (Upload) المقررات التعليمية على شبكة الإنترنت فقد تبين لهما طرح الخيارات التالية:

1- من خلال نموذج بلياد (Pleiad) المتوفر في جامعة أبن سينا الافتراضية.

2- الاشتراك في إحدى النماذج العالمية المتوفرة.

3- بناء نموذج خاص (Platform) لكل جامعة راغبة في ذلك .

مع العلم بأن الخيارين الأول والثاني متاحان الآن ويمكن العمل على الخيار الثالث في المستقبل.

أمَّا البرمجيات التي تم استخدامها لإنتاج هذا العمل فهي:

1- Elicitus Content Publisher
2- Slide Converter
3- Interactivity Builder.
4- Photo Shop
5- Swish.
6- Macromedia flash
7- HTML
8- Ms-Power Point.
9- Ms-Word.
10- Gif Animator.
11- Sound forge
12- Turbo Demo
13- Real Producer Basic converter
14- Viewlet Builder

*- عوامل نجاح المشروع؟

1- إعداد الجوانب التنظيمية والإدارية للمشروع.

2- إنشاء مركز للتعليم والتدريب وتصميم وحوسبة المقررات التعليمية الإلكترونية.

3- إنشاء البنية التحتية اللازمة من أجهزة وبرمجيات وشبكات واتصالات ومنظومات أمنية وقاعات ومرافق.

4- تطوير قدرات المشرفين والطلبة لمواكبة توظيف التقنية الحديثة.

5- تكوين ثقافة التعلم الإلكتروني بالمدارس والإدارات التعليمية لإعداد الطالب قبل دراسته الجامعية.

6- تطوير للمناهج الدراسية وتكاملها وإعداد مشاريع تعليمية قائمة على استعمال تقنية المعلومات والاتصال.

7- تكوين شبكة من العلاقات والتعاون المجتمعي والعالمي من أجل التعاون والشراكة في ملكية المشروع.

8- تأسيس قيم الانفتاح وتبادل المعرفة في البيئة التعليمية.

9- إيجاد آلية لإجراء البحوث العملية التقويمية والمراقبة المستمرة لسير المشروع.

http://www.education.gov.bh/news/index.asp?hNewsId=108

***- معيقات تنفيذ المشروع:**

1- حاجة البنية التحتية إلى رأس مال في المرحلة الأولى.

2- النقص في البنية التحتية البشرية والتقنية المدربة والمؤهلة.

3- ضعف تأهيل المشرفين الأكاديميين قبل الخدمة بالمهارات اللازمة لاستخدام الحاسب الآلي والإنترنت.

4- عدم توفر برامج تدريبية للمشرفين وفنيي المختبرات.

5- قلة التصاميم التربوية المكتوبة في اللغة العربية لكي يمكن الاستفادة منها في هذا المجال.

6- اتجاهات المشرفين الأكاديميين والطلبة نحو استخدام التقنية: ذكر (Michels,1996 P.2) في أن تطبيقات (استخدام) الشبكة في التعليم أقل من المتوقع ويسير ببطء شديد عند المقارنة بما ينبغي أن يكون. و"إن البحث في اتجاهات أعضاء هيئة التدريس نحو استخدام هذه التقنية وأهميتها في التعليم، أهم من معرفة تطبيقات هذه الشبكة في التعليم".

وفي الحقيقة فإن وضع خطة زمنية مدروسة قد تساهم في تذليل بعض هذه الصعوبات والعقبات، الأمر الذي يجعلنا نؤكد على ضرورة البداية في المشروع ولو بخطة بعيدة المدى.

http://www.riyadhedu.gov.sa/alan/fntok/fntok0.htm6#

***-خطة تنفيذ المشروع:**

يمكن تقسيم خطة المشروع إلى ثلاثة أقسام، كالتالي:

القسم الأول: ويضم مرحلتين:

1– المرحلة الأولى: تشكيل لجنة متخصصة في مجال المعلوماتية لدراسة الواقع التربوي وتجارب الدول الأخرى ووضع الأسس الفلسفية النفسية والتكنولوجية لتصميم المقررات الدراسية الإلكترونية.

2 المرحلة الثانية: تفريغ عدد من الفنيين والمختصين وتدريبهم ويفضل من يعرف اللغة الإنجليزية ولدية خلفية في الحاسب الآلي. على أن يكون هناك تنوع في أصحاب المعرفة والاختصاص، وبعد ذلك يتم تصميم منهج معين ثم يتم اختباره من قبل الفئة المستهدفة والاستفادة من الملاحظات ثم بعد ذلك يبدأ العمل بعد وضع خطة مدروسة لجميع المناهج.

القسم الثاني: ويضم أربعة مراحل:

– المرحلة الأولى: بنشر هذه الورقة نعتبر المرحلة الأولى قد انتهت. وفيها تم طرح الفكرة العامة للمشروع والتخطيط لتصميم المقررات الدراسية الإلكترونية.

– المرحلة الثانية: ويقترح في هذا الصدد تطبيق هذه التجربة على فئة من الدارسين في بعض المقررات الخاصة بتخصص معين وتقييم السلبيات والايجابيات ومن ثم إدخال التعديلات المطلوبة.

– المرحلة الثالثة: وفيها يتم التخطيط للانتقال إلى تعميم كافة المقررات الدراسية على كافة دارسي التخصص المحدد مستفيدين من التجربة العملية في المرحلة الثانية.

– المرحلة الرابعة: تعميم التجربة على بقية المقررات على كافة الطلبة الدارسين في جامعة القدس المفتوحة.

القسم الثالث: التفصيل في ذلك يعتمد على تقييم نتائج التجربة العملية:

– تطوير المقررات الإلكترونية:

تعتبر مهمة توفير المناهج للتخصصات التعليمية مهمة صعبة وشاقة حيث أن لكل تخصص محتوى مختلف ومنهجية تربوية مختلفة عن الأخرى. والجميع متفق على ضرورة بناء مناهج تفاعلية وجذابة، تساعد المتعلم على استيعاب المعلومات والمهارات.

ولهذا فلا بد أن يحتوي المقرر التعليمي الإلكتروني على محاكاة تفاعلية، مثل دراسة حالة، وألعاب، وتدريب وممارسة، واختبارات، وتعليق على الإجابات، وشرح

بالوسائط المتعددة. والعمل على إيجاد الخبرة التعليمية في كل وحدة من وحدات المقرر التي تضمن استيعاب المتعلم للمعلومات والمهارات المطلوب منه تعلمها.

وتتولى عمليات تطوير المقرر الإليكتروني ما يلي:

1- التصميم التعليمي، والكتابة الفنية، وتطوير الرسومات، والتأليف، والبرمجة.

2- تركيب المقرر في خادم الفئة المستهدفة أو وضعه على أقراص الليزر.

3- عمل توافق بين المقررات الإليكترونية المطورة مع معايير التعليم الإليكتروني مثل SCORM بما يسهل عملها عبر أنظمة التعليم الإليكتروني المختلفة.

- فريق تطوير المقررات الإلكترونية :

ويتكون فريق التطوير من الآتي:

1- مدير المشروع: مدير المشروع هو نقطة التواصل مع الفئة المستهدفة خلال مدة تطوير المقرر الإليكتروني، ويعمل –مع الفئة المستهدفة– على تحديد احتياجاته، كما يقوم بتنسيق فريق التطوير لبناء المقرر أو البرنامج المطلوب في الوقت المحدد ووفق الميزانية المتاحة للمشروع.

1- المصمم التعليمي: يضع المصمم التعليمي الخطط العامة للمقرر الإلكتروني والتي تجعل منه برنامجًا أو مقررًا إلكترونيًا جذابًا للمستخدم، وصحيحًا من الناحية التعليمية، ويشمل ذلك صياغة الأهداف والأمثلة والتمرينات والأسئلة والاختبارات، وغيرها من الجوانب التعليمية.

1- خبير المحتوى / المادة العلمية: يعمل خبير المادة العلمية –والذي يتم اختياره حسب مجال المقرر العلمي– على مراجعة المادة العلمية للتأكد من صحة المحتوى واكتماله، وتغطيته للجوانب المستهدفة، وخلوه من الأخطاء، كما يعمل على إضافة المعلومات المهمة.

1- مصمم الرسومات: يعمل مصمم الرسومات على بناء التصميم العام لشاشات المقرر، بما في ذلك مظهر الشاشات، والأيقونات، والخطوط، والصور والرسومات التوضيحية.

1- المبرمج: ويتمثل دوره في برمجة المقرر الإلكتروني، مستخدمًا المعلومات المحددة من قبل المصمم التعليمي ومصمم الرسومات، ليخرج في شكل برنامج يحقق

الأهداف التعليمية، سواء أكانت في شكل صفحات ذات نصوص ورسومات بسيطة، أو في شكل برامج محاكاة وتقليد تعليمية.

http://www.harf.com/Default.aspx?Action=PageContent&Lang=arb&File=/DataFiles/arb/Solutions/E-Learning/E-Learning_9.htm

– منهجية عمل فريق تطوير المقررات الإلكترونية:

1– يقوم فريق تطوير المقررات الإليكترونية– بتصميم وتطوير المواد والمقررات الإلكترونية التعليمية التفاعلية، والتي يمكنها العمل ضمن نظام إدارة التعلم، وذلك حسب ما تريده الجهة الطالبة ووفقًا لنماذج التصميم التعليمي وطبيعة المادة التعليمية.

2– تحديد احتياجات الفئة المستهدفة وتطوير المقرر الإلكتروني وفق ذلك، بإتباع الخطوات الخمسة التقليدية لتطوير المقررات التعليمية والمعروفة بنموذج ADDIE للتصميم التعليمي، والتي تتمثل في:

– التحليل: في هذه الخطوة يتم العمل على تحديد احتياجات الفئة المستهدفة التعليمية أو التدريبية، وهذا يشمل تحليل ومراجعة المقرر التعليمي الحالي والمواد التعليمية المستخدمة، كما يشمل معرفة طبيعة المتعلمين المستهدفين، والأهداف التعليمية المستهدفة من المقرر، والاحتياجات، وغيرها من الجوانب الخاصة بالمقرر.

– التصميم: تحديد مواصفات البرنامج أو المقرر الإليكتروني المطلوب، كما يتم وضع إستراتيجية تعليمية تتضمن تحديد الأهداف التعليمية، وتنظيم المحتوى، وتحديد الأنشطة التعليمية المناسبة لتحقيق الأهداف.

– تحديد استراتيجيات تقويم وقياس فاعلية التعليم والتدريب، ويتضمن التصميم كذلك تحديد الإستراتيجية العامة للمقرر: من تعليم خاص، أو تدريب وممارسة، أو ألعاب، أو محاكاة، أو خليط من ذلك كله.

– التطوير: في هذه المرحلة يتم تنفيذ ما سبقت الإشارة إليه، مع التركيز على اختيار وتطوير المصادر والمواد التعليمية (النصوص، الصور والرسوم، ملفات الصوت والفيديو)، وكتابةِ اللوحة القصصية للمقرر (الحوار والمحادثات، مقاطع الفيديو في الشاشات، أزرار التحرك والتجول.. الخ).

– التنفيذ: لبناء المقرر الإليكتروني، والذي يجب أن يكون جذابًا، سهل الاستخدام، وقويًا من الناحية التعليمية، ويكون حسب المواصفات المحددة في التصميم، اعتمادًا على مخرجات مرحلة التطوير.

– التقويم والاختبار: يقوم فريق التطوير بتقويم أو اختبار البرنامج التعليمي بعدة طرق وفي عدة مراحل، وذلك من خلال اختبارا داخليًا بما يسمى (اختبار ألفا) أو ضبط الجودة، والذي يتم بعد اكتمال تطوير المقرر الإليكتروني وقبل تقديمه للمستخدم النهائي، ويتم إجراء التعديلات المناسبة في ضوء نتيجة هذا التقويم.

اختبار البرنامج أو المقرر الإلكتروني اختبارًا حقليًا من قبل المستخدمين الحقيقيين بعد وضع المقرر على الخادم أو لدى الفئة المستهدفة، أو وضعه على قرص ليزر، ويتم إجراء التعديلات المناسبة في ضوء نتيجة هذا التقويم.

المصادر والمراجع

أولا: المراجع العربية:

1– "المدارس التي نحتاج". (1423). (لم يذكر اسم المؤلف). تعريب: محمد بن شحات الخطيب، وفادي وليد دهان. مدارس الملك فيصل.

2– آليات التخطيط الشامل للإصلاح التعليمي: وثيقة تعليمية من الولايات المتحدة الأمريكية. (1412). ترجمة: بدر الديب. الرياض: مكتب التربية العربي لدول الخليج.

3– تأليف البحوث والرسائل الجامعية باستخدام برنامج Word د. أحمد مختار الشريف ط1 (ص315 – 316)

4– جيتس، بيل. (1998). المعلوماتية بعد الإنترنت (طريق المستقبل). ترجمة عبدا لسلام رضوان، سلسلة عالم المعرفة، يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، الكتاب رقم 231.

5– الحر، عبد العزيز. (2001). "مدرسة المستقبل". مكتب التربية العربي لدول الخليج.

6– ديفيز، دون. (2000). التعليم والتدريب في القرن الحادي والعشرين. مقدمة كتاب: التعليم والعالم العربي: تحديات الألفية الثالثة. مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية.

7– ديفيز، دون. (2000). التعليم والمجتمع: نظرة مستقبلية نحو القرن الحادي والعشرين. الفصل الثاني من كتاب: التعليم والعالم العربي: تحديات الألفية الثالثة. مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية.

8- رسلان، عثمان عبد المعز. (**1420**). دستور المعلمين. طنطا: دار البشير للثقافة والعلوم.

9- ريل، مارجريت. (**2000**). التعليم في القرن الحادي والعشرين: التعليم في الوقت المناسب أم جماعات التعلم؟ الفصل الخامس من كتاب: التعليم والعالم العربي: تحديات الألفية الثالثة. مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية.

10- سبرينج، جيف. (**2000**). مدارس المستقبل: تحقيق التوازن. الفصل السابع من كتاب: التعليم والعالم العربي: تحديات الألفية الثالثة. مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية.

11- مجلة مناهج تصدر عن وزارة المعارف، د. بدر الصالح، نعم للمنهج الرقمي ولكن، ص **21**، العدد الأول **1423**هـ

12- مركز التطوير التربوي،الإدارة العامة لتقنيات التعليم، وزارة التربية والتعليم السعودية.

13- المشيقح، عبد الرحمن بن صالح. (**1422**). رؤى في تأهيل المعلم الجديد. الرياض: مكتبة التوبة.

14- ورقة عمل «تصميم البرامج التعليمية الحاسوبية ومعايير تقويمها»، الأسرة الوطنية لتقنيات التعليم.

ثانيا : المراجع الأجنبية

1- Criswell, L. (1996). Why education must change: Making education the center of our lives. [On-line]. Available: Craig Mcgillivray, "Storyboard Artist 1.5,"Macworld Online, October,1995.

2- Frank Elley,Karen Tucker, "Director 6 Authorized(Macromedia Press Series),"Peach pit Pr,1997.

3- Ian s. Graham,"Html 4.0 Sourcebook," John Wiley & Sons, 1998 .

4- John C. Shepherd, David Colaizzi, "Authoring Author ware : Practical Guide," Prentice Hall,1998

5- John Hart, "The Art of The Storyboard, "Butterworth-Heinemann,.ISBN:0240803299,1998.

6- Teresa Adams, Stella Smith," First Steps, Microsoft Power Point 97,"Dryden Press,1998.

ثالثا: مواقع الشبكة العالمية

1- http://fmp-eruditio.asu.edu/webcourses/search.htm

2-http://multimedia.marshall.edu/cit/webct/compare/benchmarktest.htm Arizona State University.

3- http://news.masrawy.com/masrawynews.

4- http://socrates.berkeley.edu:7521/wbi-tools/reviews/names.html,

5- http://socrates.berkeley.edu:7521/wbi-tools/wbi-tools-review.html

6- http://www.alwaraq.com

7- http://www.alyaseer.gov.sa/forum/topic.asp?TOPIC_ID=133.

8- http://www.amcoptic.com/a_news/news_egypt/electro_translation.htm

9- http://www.barnesandnoble.com

10- http://www.c4arab.com/showac.php?acid=16.

11- http://www.etesal.com/etesal/section/full_story.cfm?aid=953&ino=9

12- http://www.ituarabic.org/E-Education/Doc16-Sudatel.doc

13- http://www.kaau.edu.sa/dvworkshop/first.asp

14- http://www.khayma.com/education-technology/s11.htm.

15- http://www.moe.gov.sa/stats/mm1422_1423.htm

16-http://www.wd.psu.edu/dept/ae-insys

wfed/insays/esd/Need/LC_Why.html.Indiana University

17- ttp://www.albayan.co.ae/albayan/culture/2001/issue71/afaque/3.htm

University of California at Berkeley

18- www.abegs.org/fntok/fntok0.htm.

مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ردمد 7163- 1112 العدد 3 (2008) : 1 - 14
http://elwahat.univ-ghardaia.dz

LES CAPTIFS MAGRÉBINS
À TRAVERS LES DOCUMENTS ITALIENS AUX XVII^{é} ET XVIII^{é} SIÈCLES

Ens/ Ibrahim Sayoud Chef de département d'histoire Centre Universitaire de Ghardaia

Etat de la Question et Objectifs :

La Méditerranée, mer des merveilles et des contrastes est au XVII^{é} siècle Comme aux époques antérieures, une étonnante table d'écouté pour entendre mesurer, et recréer la grande histoire du monde.(1)

Cette mer n'est pas comme les autres ! **disent les historiens.**

D'abord par sa situation : comme aux trois continents, «*elle est le lieu géographique des rapports de l'orient et de l'occident***». Elle est aussi «***la plus belle portion du globe***». Ensuite, par sa nature, contrairement aux autres mers**

et océans, elle n'est pas hostile à l'homme. C'est une mer très accueillante qui fut très tôt la patrie des marins, leur raison de vivre et leur moyen de subsistance.

Enfin, par son rôle :berceau de la civilisation, des arts, des courants économiques et culturels (2)**.**

Au moyen age, depuis le XII^{é} siècle, surtout en dépit de l'avance musulmane en Afrique du Nord et en Espagne, la Méditerranée fut soumise à la loi chrétienne malgré les découvertes géographiques, la route des Indes et celle de l'Amérique du sud, la Méditerranée garda son importance.

Le cadre et le décor ou doivent se produire les acteurs,changent avec l'arrivée des Turcs au début du XVI^{é} siècle.La chute de Rhodes en 1522 et celle du Penon d'Alger en 1529, permirent à l'Islam de reprendre

l'initiative, la Méditerranée se transforma en un lieu d'affrontement entre Musulmans et Chrétiens.Un front meurtrier sur mer s'embrassa et les batailles se succédèrent. Les haines aveuglèrent les hommes. Le bassin occidental fut particulièrement le théâtre de sanglantes guerres entre les deux voisins ennemis : Le Maghreb et l'Europe [(3)].

Notre recherche dans le cadre «Transméditerranée» est une invitation à la découverte de parages inconnus, il s'agit seulement d'écrire un chapitre de l'histoire Maghrébine trop longtemps demeurée à l'état blanche. Constat déconcertant si l'on songe que l'état « des captifs » à concerné presque tout les Maghrébins et que cet état à forgé des destins d'exception.

Dans le cadre de cette étude je voudrai envisager l'état des captifs Maghrébins, en examinant les documents conservés auprès des archives Italiennes et en étudiant la relation qui a pu exister entre captivité et conversions en Italie à l'époque moderne.

Jusqu'à ces derniers temps, les préoccupations des chercheurs Maghrébins allaient aux relations diplomatiques et politiques, particulièrement aux affrontements entre l'Europe Chrétienne, et le Maghreb Islamique.

Les captifs, chrétiens ou musulmans, était de part et d'autre de plus en plus nombreux. Leur problème constituait le nœud des relations entre le Maghreb et l'Europe. Nombre de crises diplomatiques et de conflits armés avaient pour origine le drame des esclaves. Le mal fut si grand et si profond qu'il a forgé des mentalités, dressé des peuples appelés à s'entendre et opposé des intérêts alors que les antagonistes furent presque tous des méditerranéens.[(4)]

On a – par conviction peut être – omis de se pencher sur le drame le plus poignant et le plus déchirant de la guerre des courses : celui des captifs, femmes, hommes et enfants.

En effet, l'affrontement général qui embrassa la Méditerranée n'épargna point cette catégorie. Mais les sources musulmanes et occidentales, n'encouragent guère à une étude exhaustive. Elles sont rares et avares d'indications, les informations que l'on glane ici et là proviennent de documents d'archives.

L'histoire de milliers de captifs Maghrébins, leur conversion forcée, leur carrière, et leurs conditions de vie en pays Chrétien n'ont jamais inspiré la recherche historique. Etrange silence !

Pour comprendre l'atrocité du drame de nos captifs,la profondeur de leurs blessures,et la complexité des problèmes il faut connaître le monde qui nous était hostile,sa politique,ses préjugés antimusulmans,et l'esprit de la croisade qui l'animait.(5)

Qui sont les auteurs de la tourmente ?

A la tête de cette Europe hostile, venait la maison d'Autriche elle comprenait l'Espagne, Naples, la Sicile une partie de péninsule Italienne, l'Europe Centrale et les Flandres.

Apres la chute de Grenade en 1492, un nouveau esprit est né en Europe, c'est celui de la conquête universelle, militaire, économique, politique, culturelle et spirituelle.

Cet esprit formait une doctrine, cette doctrine représentait la Chrétienté militante, active et qui rêvait «d'extirper le péril mahométan» en déchaînant les passions et en multipliant les heurtes.

Trois siècles – début du XVI^{é} au premier tiers du XIX^{é} – de luttes acharnées,de guerres meurtrières,d'atrocités indescriptibles,entre un Maghreb décidé à se défendre,et une Europe mobilisées ,engendrèrent des malheurs de toutes sortes.

Au milliers de morts et de disparus, s'ajoute le pitoyable lot des captifs,c'est ainsi que dans de nombreux états chrétiens (Espagne, Portugal, Malte et Italie) des milliers de musulmans,Maghrébins en particuliers,tombés aux mains de leurs ennemis connurent les affres de l'esclavage.(6)

Les exemples sont multiple, se comptent par milliers quelques un dévoileront l'horreur de ce qu'il advient aux Musulmans et aux Chrétiens innocent et étaleront toute la profondeur du mal.

Victoria Spinola, originaire de Berbérie, «nouvelles chrétienne de Mores», déclare a Palerme en 1577 qu'elle ne veut plus etre chrétienne, compte tenu des mauvais traitements que lui inflige sa patronne. Elle ne veut plus se confesser, ni communier, mais suivre la vraie loi, celle des Mores, piétine une croix sur laquelle elle crache.(7)

Cecilia, esclave d'un gentilhomme de Palerme, Alfonso de Acorinia, assure en 1579 que Sainte Cécile (sa patronne chrétienne par conséquent)est une truie et que dieu des chrétiens n'est pas dieu puisqu'elle est toujours esclave .(8)

Catarina Xibecca, pourtant affranchie, regrette sa conversion, accompagne sa mère Fatima au bord d'une marine, pleure en regardant la mer et en disant : « Oh !Mahomet, quelle douleur je porte au cœur».(9)

Ahmet fils d'Ibrahim et Fatima, 20ans, de Bône, il essaya de prendre la fuite a plusieurs reprises, il a été conduit par force à la maison des catéchumènes le 1er mai 1626, baptisé le 21-6-1626, devint Ioannes par la suite.(10)

Mustapha fils d'amé Ali, 10 ans, d'Alger, il fut capturé par la marine Toscane et devint esclave d'Alexandre de Ursinis et Victoria, baptisé le 8-9-1627 se fit appeler Hugo Ubaldinus.(11)

Ahmed fils d'Abderrahman et Fatima, agé de 13 ans, Algérois d'origine, esclave du Cardinal Flavi Chigi, baptisé le 11-6-1658, devint Ioannes Fortonatus, resta au service de son maitre pour longtemps.(12)

Tara (probablement Tarek ou Taher), agé de 37 ans, originaire d'Alger, il avait été capturé par une frégate napolitaine. Le prince Urbano Barberini l'avait acheté à Naples pour la somme de 43 ducats. Mais il ne le garda pas longtemps car le Recteur de la maison des catéchumènes Rovira ne semble pas avoir eu une bonne opinion quant à la sincérité de sa conversion.(13)

Soliman fils d'Ahmed et Saadia, 28 ans, d'Alger, fut capturé à Anzio en 1777, esclave à Civitavecchia, baptisé le 10-8-1786, se fit appeler Clemens Antonio Pulazzi.(14)

Ali fils de Gilali et Fatima, agé de 47 ans, originaire d'Alger, esclave à Civitavecchia depuis 1777, baptisé le 22-3-1788, devint Ioannes Petrus Giuliani.(15)

Mustapha originaire de Tunis, âgé de 14 ans, esclave d'Augustin Chigi,baptisé le 22-4-1658, et devint Augustinus Chigi,déclara qu'il regrette la conversion,il meurt quelque temps après son bapteme à l'hopital Saint Salvatore .(16)

Selim fils d'Abdalla, 46 ans, de Bizerte, fut baptisé le 5-9-1670, devint Iodeph de Santa Maria,tomba malade, décéda le 13-9-1670.(17)

Amet fils d'Ali, agé de 37 ans, originaire de Tunis, baptisé le 30-11-1724, il fut soldat dans le fort de Civitavecchia, mena une vie difficile « una vita bestiale » il était toujours ivre et s'enfuit finalement.(18)

Abdallah fils de Mohamed et de Fatima, 66 ans, de Tunis, fut esclave de galère à Civitavecchia depuis son jeune age, il meurt le 31 janvier 1772.(19)

Ali 22ans, de Tunis, baptisé le 13-5-1780, devint Ioseph Maria Bastoncelli,entra à la maison des Catéchumènes le 11-11-1779, il avait reçu sur ordre du Pape, afin de vérifier la véracité de son désir de se convertir 80 coups de baton «80 colpi di bastone».(20)

Abdallah fils d'Ahmet et Sara, 28 ans, originaire de Marrakech, esclave de Pamphylie, baptisé par force le 8-6-1658, affecté au camp des rameurs à Civitavecchia, meurt a la suite d'une maladie à l'hôpital Saint Salvatore.(21)

Hussein, 60ans, originaire de Fes, le bapteme lui a été imposé le 11-5-1729, devint par la suite Petrus Provenzi, sa captivité n'était nullement une tragédie de quelques mois, elle fut si longue, elle a débuté dans la fleur de son age et s'acheva avec la vieillesse, il avait été esclave de galère à Naples pendant 40 ans, admis dépourvu de tout dans la maison de vieillesse de San Michele.(22)

Maleki fils de Cassemi, 24 ans, Marocain, baptisé le 15-4-1786, devint Michael Angelus Constantini, entra à la maison des Catéchumènes le 28-11-1785, il avait été esclave de galère à Civitavecchia depuis 1777, il avait essayé de s'échapper sur une barque en carbone «barca di carbone», il avait été repris en mauvaise santé.(23)

Fodil de Numidie, capturé par les galères Pontificales, il entra au catéchumène le 20-3-1626, baptisé le 11-4-1626, devint Ioannes par la suite.(24)

Ahmet Oldassan (fils d'Assan), 26 ans, marin Tripolitain, il fut pris par des pirates Moscovites, puis fit à Smyrne,à la Martinique, à Londres, à Saint-Petersbourg et finit à Naples.(25)

Notons bien que la liste est longue et touche toutes les catégories hommes, femmes et enfants ceux du Maghreb et ceux du Levant, à tous ces captifs, le baptême était imposé.

Il n'est pas donc surprenant que certains de ces hommes et femmes, mal converties (conversion imposée), pratiquent clandestinement l'Islam.

Faut-il rappeler encore que dans le drame qui déchira les familles, nous connaissons relativement mieux ce qui arriva aux chrétiens ramenés aux pays du Maghreb à l'époque Ottomane ce qui frappa les Musulmans retenus en Occident.

Les drames se multipliaient aussi accablant les uns que les autres, de l'autre cote de la mer, des Chrétiens que des rencontres aussi inattendues que dangereuses, surprenaient tombèrent eux aussi en esclavage dans les mêmes conditions qui brisèrent leurs espoirs et usurpèrent leur liberté. Un document de la Propaganda Fide à Rome contient les noms d'environ quarante captifs nous les y relevons comme suit : [(26)]

Nom et Prénoms	Pays d'origine	Age	Durée en captivité
Sebastiano Curtarelli	Monticelli Parma	23 ans	5 ans
Jean Baptiste Ricour	Chateauguntier France	42 ans	3 ans
François Chartran	France	40 ans	4 ans
Gioachino Olivieri	Orvieto Romano	33 ans	8 ans
Juan Desiestra (?)	Espagne	48 ans	8 ans
Caitano Sillena	Espagne	22 ans	6 ans
Iosef Reguena	Espagne	32 ans	6 ans
Francisco Lopes	Espagne	50 ans	25 ans
Silvestre Ressilla	Espagne	45 ans	4 ans
Francesco Agulieni	-	42 ans	7 ans
Josef Rojas	Espagne	46 ans	12 ans
Josef Monso	Espagne	28 ans	9 ans

Nom et Prénoms	Pays d'origine	Age	Durée en captivité
Miguel -	Maiurca Espagne	-	-
Andrea Garcia	Espagne	33 ans	9 ans
Juan Alcay (?)	Espagne	34 ans	7 ans
RaymonGarindo	Espgne	31 ans	10 ans
Miguel Morilla	Espagne	53 ans	23 ans
Pietro Narria	Calabre	65 ans	35 ans
Giacomo di Cesare	Avellino	66 ans	35 ans
Pasquale Calzona	Calabre	55 ans	35 ans
Simone Furnare	Sicile	64 ans	35 ans
Pietro Longo	Sicile	73 ans	35 ans
Nicolo dedieu	Capuano	60 ans	35 ans
Lorenzo Valerio	Puglia	70 ans	35 ans
Pasquale Sonnella	Naples	60 ans	35 ans
Marco Calicci	Benevento	60 ans	35 ans
Antonio Fornel	Aragon	60 ans	33 ans
Lorenzo Miche	Spoletto	38 ans	8 ans
Giovanni Martinorio	Ferrara	40 ans	17 ans
Giambatista Cimarelli	Ancona	50 ans	9 ans
Angiolo Lopi	Calabre	65 ans	35 ans
Antonio Casaurayo(?)	Espagne	26 ans	4 ans
Pierre Coudour	France	25 ans	4 ans
Lorenzo Salvator	Piémont	33 ans	10 ans
Stefano Brac(?)	Savoyardo	29 ans	3 ans
Antonio Pintus	Portugal	32 ans	8 ans
Nicolo Boi	Sardaigne	28 ans	2 ans
Francesco Azzu	Sardaigne	22 ans	2 ans
Fabrizzio -	-	70 ans	33 ans
Antonio Carignani	Imperiale	27 ans	3 ans

Là aussi comme pour les Musulmans, les exemples touchent tous les ages et toutes les couches sociales.

On rencontre quelques-uns de ses musulmans Maghrébins qu'enlèvent les irréguliers chrétiens et à travers les documents d'archives on a appris qu'ils fournissent le gros des effectifs «esclaves de galères» ramant sur les navires de la flotte pontificale à Civitavecchia.

Homme, femme et enfants enlevés étaient originaires d'Alger, de Constantine, de Bône, de Bejaia, de Marrakech de Salé, de Tetuan, de Tunis,de Bizerte, de Tripoli, du Caire, et même de Constantinople. Les victimes se comptaient par milliers .Un document des archives de Rome, daté en 1723, contient les noms d'environ trois cent quatre vingt treize captifs esclaves de galères Pontificales(Schiavi delle galere Pontificie) .Nous y relevons les suivant :[27]

***- Ali d'Amet et Rigia(probablement Reguia),d'Alger.**

***-Assur (prob…Achour)d'Mamet,et Fatima d'Alger.**

***-Ali d'Amet et Arbia d'Alger.**

***-Calil (Khalile) d'Amet d'Alexandrie.**

***-Amet d'Salem et Alima (Halima) de Tripoli.**

***-Mussa d'Galill(Khalile) et Aisca (Aicha) de Constantinople.**

***-Ali d'Amet et Mambrucca (Mabrouka) de Tripoli.**

***-Abdalà d'Amet et Fattima de Salé.**

***-Mamet d'Mamet et Aissush(Aichouche) d'Alger.**

***-Caramamet de Tripoli.**

***-Amet d'Ibraim(Ibrahim) de Bizerte.**

***-Amet di Cassim (Kacem ou Belkecem) d'Alger. Rais (Commandant de navire)**

***-Agimet (Haj Ahmed) d'Agimamet et Fatima de Tetuan.**

***-Mamet di Soliman et Fattima d'Alger.**

***-Ramdan d'Amet d'Alger.**

***-Cassimo(Kacem) d'Ahman(Abderrahmane) et Aisca(Aicha)di Somtina (Constantine)**

***-Amor d'Ibraim(Ibrahim)et Sultana di Somtina (Constantine).**

***-Amet di Mamer(Maamer) et Kuadigia(Khadija) de Tunis.**

***-Hassan d'Ali et Barca(M'barka) de Tunis.**

***-Abdalà d'Ali et Fattima de Tripoli.**

***-Mamet di Abdalà et Umbarca de Zuara.**

***-Mamet di Mamet et Fattima de Bugia(Bejaia).**

***-Breim(Ibrahim) d'Amet et Fattima de Bone.**

***-Assan d'Amet di Bigeia.**

***-Mamut(Mahmoud) d'Mamet et Aysca de Tunis.**

***-Califa d'Amet de Tunis.**

***-Ali d'yusuf de Tunis.**

***-Mamet benali et Meriem d'Alger.**

***-Abdala di Macmet et Aisusc o Aisca de Zuaua (Kabylie en Algérie)**

***-Amet di Mustafa Eseir d'Istambul.**

***-Sain(Smain)d'Amet et Misauda(Messaouda) de Zuaua.**

L'existence d'un commerce important d'esclaves en Méditerranée et de nombreux marchés aussi bien dans le monde chrétien que dans le monde musulman, qui entraîna pour beaucoup d'esclaves, hommes et femmes des changements de maîtres, qui pouvaient être de religions différentes, a pu générer les conversions successives d'individus qui subissaient l'influence de ces maîtres (ou maîtresses), notamment dans le cas des femmes dont la vie quotidienne se déroulait dans la proximité immédiate de ces maîtres ou maîtresses. (28)

Les marchés d'esclaves florissaient un peu partout au fur et à mesure de l'activité corsaire : Malte, Livourne, Venise, Naples, Gênes, la Sicile, Marseille, Barcelone, Cadix, les Baléares furent des centres de transactions. (29)

Les esclaves furent éparpillés sur tout le territoire Ottoman, mais bien sur, la majorité se trouve à Constantinople, vers la fin du seizième siècle, Alger devint le centre le plus important pour les esclaves de la Méditerranée occidentale.

Alger avait aussi son marché : le fameux badistan, là s'offraient à la vente des centaines d'esclaves de tous les ages et de toutes les couches sociales, ils venaient des pays d'en face ou de pays très lointains.(30) Il y avait des hommes, des femmes, et enfants « jusqu'à ceux du berceau »(31)

Enfin, la course en Méditerranée et le commerce des esclaves, ont provoqué des allers et retours entre les deux religions, le changement de maître entraînant souvent un changement de religion.

***- Nos Sources :**

Pour traiter de notre sujet, nous avons d'abord recherché les fonds d'archives disponible en Italie.

C'est à la congrégation de «*Propaganda Fide*» et au «*Vicariato*» que nous avons trouvé la documentation principale, pour notre recherche et notre thème, l'abondance de la matière nous à surpris.

Les fonds d'archives de l'Archivio Storico de Propaganda Fide et l'Archivio Storico del Vicariato de Roma conservent bien des trésors inconnus et insoupçonnés.

Lors des recherches occasionnés par nos maintes visites, nous avons été amené, de la façon la plus fortuite qui soit, à découvrir différents volumes remontant à la fin du XVI^{é} siècles qui par leurs intérêt historique, sociologique et humain pour l'histoire de la Méditerranée du XVII^{é} et XVIII^{é} siècles, paraissent dignes d'etre étudié.

En scrutant nos documents un fait frappe dés le début,dans les suppliques les captifs sont clairement appelés en Italien «Schiavi» mais dans les textes latins on ne parle que de «Captivi».

Le captivitus est le prisonnier capturé par la force des armes,le captivitas devait donc désigner des «esclaves» et le mot captivitas se transforme en servitus ou servitudo.Le mot servitus ceux qui avaient perdu leur liberté par un acte de vente ou par une décision juridique (condamnation).

Dans les correspondances des Vicaires Apostoliques les captifs sont généralement considérés comme des « poveriti ».Ainsi on lit le mandement : *Si faccia un essortatione spirituale per il riscatto di questi poveritti o quei meschini*.(32)

Il faut bien l'admettre : La découverte de la série documentaire qui a rendu notre projet de recherche possible .Au détour d'un travail de chercheur nous avons pris conscience pour la première fois de l'importance du sujet et de la possibilité de lui donner un traitement historique rigoureux sans rien lui ôter de sa puissance dramatique et de son extraordinaire humanité.

La documentation réunie au cours de ces années, et que nous ne prétendons nullement exhaustive, justifie notre conviction de l'importance de recherche.

Il faut bien l'admettre aussi que notre projet ne retrace pas uniquement l'histoire des captifs Maghrébins, il ambitionne plutôt d'éclairer les circonstances de leur capture, leur nombre, leur répartition dans les états Italiens, la vie qu'ils y ont menée, leur délivrance ou leur triste fin.

Ont-ils exprimé leurs peines, leur désespoir ou leur espérance dans des poèmes, des lettres, des mémoires, ou des récits et ou les trouver ?

Pour répondre à toutes ses questions, pour mener à bien notre recherche et pour étudier l'histoire des captifs Maghrébins aux 17^{é} et 18^{é} siècles la tache n'est pas facile, elle exige une documentation riche et en premier lieu l'exploitation systématique des archives Italiennes et Vaticanes.

I – Aux Archives de la Congrégation «De Propaganda Fide» :

Notons d'abord que l'essentiel de ces archives est constitué par les lettres envoyées des missions, on y trouve aussi d'autre types de documents tels que les lettres des captifs.

La principale collection de documents compose la série *S.O.C.G* (*Scritture Originali riferite nelle Congregazioni Generali*)**.**

Le contenu de ce fonds évolue avec les changements apportés au fonctionnement des Congrégations générale,qui se tiennent tous les mois.[(33)]

Les Vicaires Apostoliques confient leurs rapports à un délégué, parfois envoyé spécialement du levant (de Barbarie) c'est-à-dire l'Afrique Septentrionale.

Le contenu de la seconde collection – *SC* (*Scritture riferite nei Congressi*) **– est composé de lettres et de rapports classés géographiquement, c'est en fait une bonne et une vraie source pour le traitement objectif de la question de la captivité musulmane.**

Les textes n'y sont pas toujours datés, parfois anonymes, dans la même collection figurent les documents relatifs au Maghreb Islamique sous intitulation (*SC Barbaria*).

Pour les 17é et 18é siècles la série SC *Barbaria* est composé de 22 volumes,recouvrant la période allant de 1638 à 1799.

La série SC comprend également une documentation importante dans les volumes «*Missioni*».

En fin, le fonds « *Missioni* » des archives du Vatican recèle des documents destinés à l'origine à la « *Propaganda* » dont certains sont très riche pour notre thème, la série de documentation que contient le fonds « *Missioni* » est aussi très utile pour la question des captifs Chrétiens.

II- Aux Archives de l'Etat de Rome «Archivio di Stato» :

La collection « *Bandi* » se compose de plusieurs volumes,elle contient les bulles délivrés par les souverains pontifes, il a été utile pour notre recherche de dépouiller le volume qui contient le thème de la décision pontificale de Paul III, intitulée : «*Banda Sopra al Tenere Schiavi e Schiave in Roma*» et Qui est relative au baptême des Musulmans esclaves à Rome.

Le 8 novembre 1548, le pape Paul III Farnèse un motu proprio et le transmit aux Conservateurs de Rome qui le publièrent le 12 janvier 1549.

Ce document met en évidence l'existence de l'esclavage à Rome et dans les Etats de l'Eglise au milieu du XVIé siècle, esclavage qui ne prit fin,étonnement Qu'au début du XIXé siècle.(34)

La « *Camerale II* » est une collection aussi importante elle regroupe les différentes correspondances de la trésorerie générale de l'Etat de Rome,le volume 31 jugé important,il comprend les listes des captifs musulmans et surtout Maghrébins transférés de la maison des catéchumènes pour les exploiter au profit des galères pontificale.

La série de cette collection est intitulée «*Schiave nelle galere pontifici*»

elle nous à permis de faire un rapprochement historique avec les documents des catéchumènes.

Enfin, la relation de captivité dans le monde chrétien et le monde musulman, sur les deux rives de la Méditerranée a crée un climat d'intolérance et de fanatisme,ce climat avait rendu le passage d'un monde à l'autre beaucoup traumatisant.

Le fléau de la course qui sévissait de part et d'autre de la mer avait engendré plus d'un drame .

Notons que, de toute évidence des investigations dans les archives demeurent indispensables,elles jettent une lumière nouvelle sur beaucoup de problèmes liés aux captifs et à leurs conversions et reconversions. Le problème que je soulève ici ; s'agit de conversions de personnes isolées forcées d'adopter une religion.

Certainement et sans doute,il existe encore dans les dépôts d'archives d'Italie des secrets qu'il faut arracher aux documents afin de les analyser avec objectivité pour que le concept historique en Méditerranée soit fondé sur une vraie historiographie.

Notes

1- Braudel (F), l'Economie de la Méditerranée au XVII^{é} siècle. In, C.T, 1956, p.197.

2- Auphan (P), Histoire de la Méditerranée. 373 pages Paris, 1962, p.10.

3- Belhamissi (M), Histoire de la Marine Algérienne (1516-1830) E.N.A.L, Alger, 1986, pp.47-48.

4- Belhamissi (M), Les captifs Algériens et l'Europe chrétienne. E.N.L, Alger, 1988, p.15.

5- Ibid, p. 15.

6- Ibid, p.

7- Bennassar(B), Conversions,Esclavage et Commerce des femmes dans les Péninsules Ibérique, Italienne ou Balkanique aux XVI^{é} et XVII^{é} siècles. In, D.P.R.S.1996, p.103.

8- Ibid, p.103.

9- Ibid, p.103.

10- A.S.V.R, Catacumeni e Nefiti, vol, 178, f. 2v.

11- Ibid, vol, 178, f. 124.

12- Ibid, vol, 178, f. 66 v.

13- Ibid, vol, 181, f. 88.

14- Ibid, vol, 181, f.89.

15- Ibid, vol, 181, f.93.

16- Ibid, vol, 178, f.66.

17- Ibid, vol, 178, f.109.

18- Ibid, vol, 180, f.229.

19- Ibid, vol, 181, f.52.

20- Ibid, vol, 181, f. 74.

21- Ibid, vol, 179, f.66 v.

22- Ibid, vol, 180, f.257.

23- Ibid, vol, 181, f.89.

24- Ibid, vol, 178, f.11.

25- Ibid, vol, 180, f.66.

26- A.S.P.F, Fondo di Vienna, ff. 434-436 v.

27- A.S.R, Cartegio del Tesoriere Generale. Busta. 31. Schiavi Nelle Galere Pontifici.

28- Bennassar, Op-cit, p. 101.

29- Loup Durant, Pirates et Barbaresques en Méditerranée. Paris, 1975, p.171.

30- Aranda (Le Sieur d'), Relation de captivité et liberté du sieur Emmanuel d'Aranda. Bruxelles,1656, Paris,1665, p. 369.

31- Dan, Histoire de Barbarie p.313.

32- Rudt de Collenberg (W.H), Esclavage et Rançons des Chrétiens en Méditerranée (1570-1600) éd, Le Léopard d'Or.Paris,1987,p.10.

33- Heyberger (B), Le Catholicisme Tridentin Au Levant (XVII^{é}-XVIII^{é} siècles) in, MEFRIM, 101 – 1989, p.906.

34- Rudt de Collenberg à publié d'innombrables articles sur L'esclavage et le baptême des musulmans et juifs à Rome Aux XVII^{é} et XVIII^{é} siècles.